التيسير

شرح مقدمة التفسير لابن تيمية

تأليف

سرحان بن غزاي العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدىً ورحمةً للعالمين والصلاة والسلام على البشير النذير والسراج المنير إمام المتقين وقدوة العاملين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه واتبع سنته إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً أما بعد

فلا شك أن تفسير القرآن الكريم من أشرف العلوم وأجلها ، إذ به تعلم معاني كلام الله وتفقه رسائله إلى عباده فيحصل التدبر ويحصل العمل الذي هو مقصود الإنزال فإن القران ما أنزل ليجعل في ألواحٍ تعلق في البيوت للزينة أو رجاء البركة إنما أُنْزِلَ لِيُعْمَلَ بِهِ ، فيحصل الخير وتعم البركة ، ولكن كيف يعمل به من لا يعرف معاني الآيات ، ولا يدرك أحكامها ، ولا يميز بين محكمها ومتشابهها ، وعامها وخاصها ، وناسخها ومنسوخها ، وغير ذلك مما يعرف به المعنى الحق لكلام الحق جل وعلا ، فيحصل العمل الموافق لمراد الشارع فيفلح العبد غاية الفلاح . ولا يمكن الوثوق بكثيرٍ من التفاسير الموجودة إما لكون مؤلفها من أهل البدع والباطل ، وإما لكونه قد جمع الغث والسمين والصالح والبطال من الأقوال التي لا يعرف مصدرها وقد أخذ بعضها عن بني إسرائيل أو من أهل البدع من هذه الأمة أو من غيرها ، ولا يمكن لطالب الحق أن يميز بينها إلا من خلال قواعد علم التفسير وأصوله ، ولذلك شرع أهل العلم في وضع الأصول والقواعد التي يستطيع من خلالها طالب الحق أن يميز بين صحيح المعاني وباطلها وأن يميز بين ما هو مقبولٌ من التفسير وما هو مردود ، ومن أشهر الكتب المؤلفة في ذلك مقدمة أصول التفسير لشيخ الإسلام بن تيمية فإنها على صغر حجمها قد جمعت كثيراً من القواعد والأصول التي يستطيع من خلالها طالب الحق أن يميز بين صحيح التفسير وباطله ، ولذلك أعتنى بها أهل العلم فشرحوا معانيها وبينوا ألفاظها ، ومن تلك

الشروح شرح فضيلة الشيخ محمد العثيمين وشرح الشيخ صالح آل الشيخ وشرح الشيخ عبد الكريم الخضير وشرح الشيخ عبد الله الطيار وشرح الشيخ مساعد الطيار وشرح الشيخ محمد بن عمر بازمول وشرح الشيخ أبو عمر القلموني وشرح الشيخ خالد المشيقح وحاشية بن قاسم وغير ذلك .

فأحببت أن أشارك بشرحٍ مختصر تيسيراً لطلبة العلم وليكون مرجعاً لي عند الحاجة إلى استذكار تلك القواعد القيمة ، وقد اعتمدت على المتن الذي حققه الدكتور عدنان زرزور وكذلك المتن الذي راجعه الشيخ أحمد بن صالح الطويان .

راجين من المولى الكريم أن ينفعنا بها في الدارين نحن وصالحي إخواننا من المسلمين .

نبذه عن المؤلف

هو الإمام الحبر البحر شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ولد في يوم الاثنين العاشر من ربيع الأول سنة ٦٦١ هجرية في مدينة حران من مدن العراق ، من أسرةٍ معروفةٍ بالعلم فجده أبو البركات عبد السلام بن تيمية صاحب كتاب المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إمام الحنابلة في زمانه ، وأبوه عبد الحليم من كبار العلماء ولي مشيخة دار الحديث وكان له كرسيٌ يدرس عليه في جامع دمشق فلما توفي سنة ٦٨٢ هجرية خلفه على هذا الكرسي ابنه أحمد وعمره آنذاك إحدى وعشرون سنة فكان يفتي ويدرس من ذلك الوقت حتى توفاه الله ، وكان شيخ الإسلام عراقي المولد فلما أستولى التتار على العراق فرَّ مع والده إلى دمشق وهناك تعلم العلم فحفظ القران مبكراً وأقبل على دروس العلماء وكان يدعو ويقول (اللهم يا معلم إبراهيم علمني ويا مفهم سليمان فهمني) وكان قوي الذاكرة سريع الحفظ حفظ الحديث حتى قيل إنه حفظ الأحاديث كلها قال بعضهم إذا سألت بن تيمية عن حديثٍ فقال لا أعرفه فاعلم أنه ليس بحديث ، وإنما من وضع الوضاع ، وكان أعلم من أهل المذاهب بمذاهبهم ، كان شديداً في الحق لا يلين لأهل الباطل يخرج هو وتلاميذه إلى الأسواق وإلى الأماكن العامة فيرشدون الناس ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر ، كان رحمه الله سيفاً صارماً على أهل البدع والأهواء لا تأخذه في الله لومة لائم دخل السجن مراراً بسبب وشاية الواشين وحسد الحاسدين ، وحين دخل السجن وجد المساجين منشغلين بلعب النرد والشطرنج فنادى الصلاة جامعة فاجتمعوا ثم قام فخطبهم وحذرهم من المعاصي ومن تضييع الوقت في غير طاعة الله وكان ينصحهم ويرشدهم ويعلمهم فأحبوه كثيراً حتى أن بعضهم جاء أمرٌ بإعفاءه وخروجه من السجن فرفض وفضَّلَ الجلوس مع شيخ الإسلام ليتعلم أمور دينه وكان الناس يفدون إليه من الخارج

يستفتونه فضاق بذلك السجانين واشتكوه فأمر الوالي بأن تمنع زيارته فكان الناس يأتونه من الخارج فيرمون له أوراقاً فيها أسئلتهم فيجيب عليها ويرميها لهم وربما كتب رسائل لـــدعوة الناس في الخارج فاشتكى السجانين وبعض الحساد مرةً أخرى فأخرجت الكتـــب والأوراق والأقلام التي كانت عنده فصار يكتب للناس بالفحم كل ذلك لأجل نشر العلم والدين بـــين الناس . قال عنه الذهبي (كان آية في الذكاء وسرعة الإدراك ، رأساً في معرفـــة الكتـــاب والسنة والاختلاف ، بحراً في النقليات ، هو في زمانه فريد عصره علماً وزهداً ، وشـــجاعةً وسخاءً ، وأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر ، وكثرة التصانيف ، قرأ وحصَّلَ وبرع في الفقـــه والحديث وتأهل للتدريس والفتوى وهو بن سبع عشرة سنة ، وتقـــدم في علـــم التفســـير والأصول ، وجميع علوم الإسلام أصولها وفروعها ودقيقها وجليلها ...الخ) وقال في موضعٍ آخر (وله خبرة تامة بالرجال وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم ، ومعرفة بفنـــون الحـــديث ، وبالعالي والنازل ، والصحيح والسقيم ، مع حفظه لمتونه الذي انفرد به ، فلا يبلغ أحـــد في العصر رتبته ولا يقاربه ، وهو عجبٌ في استحضاره واستخراج الحجج منه ... ويكتـــب في اليوم والليلة من التفسير أو من الفقه أو من الأصوليين أو من الرد على الفلاســـفة والأوائـــل نحواً من أربعة كراريس أو أزيد ، وما أبعد أن تصانيفه إلى الآن تبلغ خمسمائة مجلد) وقـــال عنه بن الزملكاني (كان إذا سئل عن فنٍ من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن وحكم أن أحداً لا يعرف مثله ، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلســـوا معـــه استفادوا في مذاهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك ، ولا يُعْرَفْ أنه ناظر أحداً فـــانقطع معه ، ولا تكلم في علمٍ من العلوم سواءً أكان من علوم الشرع أم من غيرها إلا فاق فيه أهله والمنسوبين إليه ، وكانت له اليد الطولى في حسن التصنيف ، وجـــودة العبـــارة والترتيـــب والتقسيم والتبيين) وفي الوافي بالوفيات قال الشيخ شمس الدين (ما رأيت أحـــداً أســـرع

انتزاعاً للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه ، ولا أشد استحضاراً لمتون الأحاديث التي يوردها وعزوها إلى الصحيح أو المسند أو السنن ، كأن ذلك نصب عينيه ، وعلى طرف لسانه ، بعبارة رشقة حلوة وإفحامٍ للمخالف) وكان كثير التأليف سريع الكتابة كتب الحموية في قعدةٍ بين الظهر والعصر وكتب الواسطية في قعدةٍ بعد العصر وكان يكتب مجلداً في يوم ومن أشهر كتبه الموجودة الآن (درء تعارض العقل والنقل) في الرد على الفلاسفة ومن يسمون بالعقلانين ، و(منهاج السنة النبوية في الرد على الشيعة القدرية) (والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح) للرد على النصارى ، وغيرها كثير وقد جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم فتاوى الشيخ فبلغت سبعاً وثلاثين مجلداً وطبعت أول طبعاتها في مطابع الحكومة السعودية ، ثم استدرك ابنه محمد بن عبد الرحمن بن قاسم فجمع ستة مجلدات إضافةً إلى جمع أبيه غير أنها طبعت منفردة .

ظهر بن تيمية في زمانٍ أنتشر فيه الفساد بأنواعه كالغناء فكان الأمراءُ هم أول من يستقدمون المغنين والمغنيات وتبعهم العامة فظهر الفساد والخراب وانتشرت البدع والخزعبلات نتيجةً لظهور الجهل واندراس العلم ومع انتشار الفساد حلَّ الدمار وهذه سنة الله في الكون كما قال تعالى {وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا} (١٦) سورة الإسراء وسلط الله عليهم الكفار فقدم النصارى من المغرب واحتلوا المسجد الأقصى وبلاد الشام وبعض الديار المصرية وكان ذلك باستنجادٍ من الدولة الفاطمية الرافضية الإسماعيلية ضد المسلمين السلاجقة فكان أن احتل النصارى بلاد المسلمين وقتلوا الرجال وسبوا النساء وحرقوا المصاحف وعاثوا في الأرض فساداً ، وفي الجهة المقابلة جهة المشرق جاء عدوٌ يزحف كالسيل والليل لا يبقي شيئاً أمامه إلا دمره حتى ظنَّ بعض العلماء في ذلك العصر أنهم يأجوج ومأجوج ذلكم هم المغول التتار وأيضاً عاد الرافضة الخبثاء بقيادة بن

العلقمي ونصير الكفر المسمى نصير الدين الطوسي إلى استدعاء المغول لاحتلال عاصمة المسلمين آنذاك بغداد وكان بن العلقمي وزيراً عند الخليفة العباسي المستعصم فأشار عليه بأن يقلل من الجنود حتى تخف التكاليف على الدولة بزعمه ولأن الناس في أمان ولا حاجة لكثرة الجنود فوافق المغفل و لم يشعر أن هذا الخبيث قد أتفق مع هولاكو قائد المغول على ذلك وبالفعل سرح الخليفة ثلثي الجيش فهجم المغول على عاصمة الإسلام وقتلوا قرابة مليوني مسلم وألقوا بهم في نهر الفرات حتى غدا لونه أحمر من الدماء ، ومزقوا نفائس الكتب وألقوا بها في نهر دجلة حتى غدا لونه أزرق من الحبر ، وسبوا النساء والأطفال وهدموا المساجد وفعلوا الأفاعيل ، والمسلمون لا حراك لهم حتى قيل إن الجندي المغولي ليقول للجماعة من الرجال انتظروني هنا حتى آتي بالسيف لأقتلكم فيذهب ويأتي وهم في أماكنهم ويذبحهم ذبح البهائم ، بلغوا من الجبن شيئاً لا يصدق وذلك كله بانتشار الفساد وظهور الغنا والزنا بينهم فالحذر الحذر يا عباد الله فالغناء بريد الزنا والزنا هو الفساد والفساد حليف العذاب ، كان هذا العصر هو عصر شيخ الإسلام بن تيمية وما عساه أن يفعل في عصرٍ هذا حال أهله ، وليس هذا وحسب ، بل ظهرت الفرق المنحرفة التي تدعي الإسلام وهي حربٌ على الإسلام كالباطنية الذين كانوا يخطفون بنات المسلمين وأطفالهم ويبيعونهم على النصارى حتى تمكن المسلمون من قتلهم وتشريدهم على يد صلاح الدين الأيوبي رحمه الله ، وفرقة أخرى تسمى الأحمدية أهل دجلٍ وشعوذة كانوا يُلَبِّسُونَ على الناس بما يَدَّعُونَ من الكرامات ، فكانوا يدخلون في النار ويخرجون منها ولا يصيبهم شيء ، فافتتن الناس بهم ، فأعلن بن تيمية للأمير والناس أنه سيناظرهم فليجتمع الناس لئلا ينخدعوا بهم ، وضرب الأمير لشيخ الفرقة موعداً فاجتمعوا في ذلك الموعد وحضر الناس فقال شيخ الإسلام إن هؤلاء أهل دجلٍ وشعوذة وإني قد عزمت أن أدخل أنا وكبيرهم النار فمن احترق فعليه لعنة الله والملائكة

والناس أجمعين لكن بشرط أن نغتسل بالماء والسدر ثم نتوضأ ثم نقرأ آية الكرسي والمعوذات فهي طاردةٌ للشياطين ثم ندخل النار ونحن نذكر الله ، عند ذلك أحس الدجال بالخطر وعلم أن الشياطين لن تأتيه وهو مغتسل لأنها تأتي الجنب وتفرُّ من آية الكرسي والمعوذات وتخنس عند ذكر الله ، فقال كبيرهم لا ألقي بنفسي إلى التهلكة وقد حرَّم الله عليَّ ذلك . قال بن تيمية : ألم تكن تدخلها قبل ذلك وتقول إنها من كراماتك إين ذهبت كراماتك ، ثم أخذ ينادي في الناس أن أشهدوا ، ثم قال للأمير قد بان الحق فإن عادوا فالسيف في رقابهم . قال الأمير : نعم . فلم تعد لهم قائمةٌ بعد ذلك .

وفي عام (٧٠٢) للهجرة أعلن التتار عزمهم على غزو الشام مقر شيخ الإسلام فجهزت الجيوش ودقت طبول الحرب وسار المغول إلى دمشق فقد كان المغول هم القوة العظمى في ذلك العصر ولذلك لما سمع الناس بتوجههم إلى الشام فرَّ الكثيرون من أهل الشام إلى مصر حتى أمير البلاد جهز رواحله للهرب ، فبلغ الخبر شيخ الإسلام فانزعج لذلك وأقبل إلى الأمير فوجده قد انطلق فلحق به حتى أمسكه وقال أنت أمير البلاد تفرُّ منها فمن يدافع عنها أبعد أن أكرمتك في الرخاء هجرتها في الشدة فما زال يحرضه على البقاء والجهاد حتى قال له إن كنت لا تستطيع أن تحمي البلاد فسلم الأمر إلى من يدافع عنها بنفسه وماله إنه إن تك في بلاد المسلمين مصيبةً كهذه فإنه يجب عليك أن تساعد إخوانك فكيف وهي أرضك فما زال به حتى عاد ثم انطلقا إلى جامع دمشق ونادى الصلاة جامعة حتى أجتمع الناس فصعد المنبر ثم خطب في الناس فحثهم على الجهاد وتلا عليهم آيات الجهاد ومنها قوله تعالى{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ} (٣٨) سورة التوبة وقوله تعالى{انْفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} (٤١) سورة

التوبة وقوله تعالى{ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ } (٣) سورة المائدة وقوله تعالى{ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ} (١٣) سورة التوبة فما زال بهم يحرضهم حتى خرجت أفواج المجاهدين من ذلك المسجد ، ولما سمع الذين هربوا بهذا الخبر خجلوا وعاد أكثرهم ، وسمع السلطان قلاوون حاكم مصر بخبر غزو التتار لبلاد الشام وما صنع شيخ الإسلام فأرسل طلائع جيشه وأخذ يعد العدة للخروج بنفسه للقاء المغول واجتمعت طلائع الجيوش المصرية مع الجيوش الشامية التي أستعدت للجهاد وكانوا بانتظار مجيء السلطان قلاوون ولكن وصل المغول قبله فتردد الأمراء أينتظرون مجيء السلطان أم يبدؤون القتال عندئذٍ ثار شيخ الإسلام مرةً أخرى وقال العدو قد وصل وأنتم تنتظرون السلطان لم يعد هناك وقت لانتظار السلطان وكان يحلف لهم أنهم منصورون فقالوا قل إن شاء الله فقال إن شاء الله تحقيقاً لا تعليقاً وكان يتأول قول الله تعالى {ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ} (٦٠) سورة الحج وقوله تعالى{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ} (٧) سورة محمد فأعلن الجهاد وتصاف الجيشان في مطلع شهر رمضان من عام ٧٠٢ للهجرة ووصل السلطان الناصر قلاوون قبل بدء المعركة فاستبشر المؤمنون خيراً وقويت عزائمهم ودارت رحى المعركة فأمر شيخ الإسلام بالفطر وكان يدور عليهم وفي يده إناء فيه ماء يشرب منه ويعزم على الناس بالفطر ليتقووا على القتال عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم (إنكم ملاقوا العدو غداً والفطر أقوى لكم) رواه الترمذي ونصر الله جند الإسلام وفرَّ التتار وقتل منهم خلقٌ كثير وما زال المسلمون يطاردونهم حتى غرق أكثرهم في الفرات ونجى القليل و لم تعد لهم قوة ، وذلك بفضل الله وحده ثم بفضل شيخ الإسلام الذي وقف وقفة الأبطال في ساحة الردى ، وعاد شيخ الإسلام إلى دمشق يعلم الناس ويرشدهم ويطارد أهل البدع والفساد فيفضحهم فما

زالوا يزرعون الشر بينه وبين السلطان حتى أدخل سجن القلعة فلمَّا أغلق البـــاب عليـــه في داخل السجن قرأ { فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ} (١٣) سورة الحديد ومكث في السجن قرابة السنتين كان يختم القران كل عشر ليال فخـــتم القـــران ثمانين ختمة وقرأ في الحادية والثمانين حتى إذا بلغ قوله تعالى (إن المتقين في جناتٍ ونهـــر في مقعد صدقٍ عند مليكٍ مقتدر)) فاضت روحه إلى بارئها وتوفي بعد أن خلَّف تركةً عظيمة من الكتب والعلوم النافعة والتلاميذ الأبرار ممن خدموا الدين بعده كابن قيم الجوزية والذهبي وبن كثير وبن عبد الهادي وبن مفلح وغيرهم وكانت وفاته ليلة الاثنين لعشرٍ بقين مـــن ذي القعدة سنة ٧٢٨ هجرية ، ولما سمع الناس بموته جاءوا أفواجاً إلى السجن وفتحـــت أبـــواب القلعة وضاقت الطرق من كثرة الناس واشتد الزحام وكثر البكاء وصلي عليه في جنازةٍ مهيبة ودفن في دمشق رحمه الله رحمةً واسعه وأسكنه فسيح جناته .

مقدمة أصول التفسير لابن تيمية

قال المصنف : رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ .

هذا دأب الصالحين وطريق المفلحين طلب العون والتيسير والتسديد من رب العالمين قال تعالى في قصة موسى عليه السلام ((وجاء رجلٌ من أقصا المدينة يسعى قال يا موسى إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج إني لك من الناصحين فخرج منها خائفاً يترقب قال رب نجني من القوم الظالمين ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربي أن يهديني سواء السبيل ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب إني لما أنزلت إلي من خيرٍ فقير)) فسأل ربه النجاة من العدو ، وأن يدله على الطريق الصحيح ، وأن يرزقه الخير ، وهكذا كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يستعين بربه في كل أموره ، فمن استعان بالله أعانه الله ووفقه وسدده ومن اعتمد على حوله وقوته وكله الله إلى نفسه فضاع وهلك .

الحمدُ للهِ نَستعينُهُ وَنَستَغْفِرُهُ ، ونَعُوذُ باللهِ مِن شُرورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِن سيِّئاتِ أَعْمالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ ، ومنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ . وأَشْهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسليمًا . أمَّا بَعْدُ:

هذه تسمى خطبة الحاجة وهي ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم باختلافٍ يسير في بعض ألفاظها فمن ذلك ما رواه الإمام مسلم عن بن عباس رضي الله عنهما في قصة إسلام ضماد أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ كلامه معه بقوله (إن الحمد لله نحمدُه ، ونستعينهُ ، من يهده الله فلا مضلْ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأنّ محمداً عبدُه ورسولُه ، أمّا بعد) ورواه النسائي عنه بلفظ (إن الحمد لله نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل (الله) فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و(أشهد) أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد) بزيادة ما بين القوسين صححه الألباني .

وروى الترمذي عن بن مسعود رضي الله عنه قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلاة (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) والتشهد في الحاجة (إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلاث آيات) قال عبثر ففسره لنا سفيان الثوري (اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)(واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)(اتقوا الله وقولوا قولا سديداً) ورواه النسائي بدون (وسيئات أعمالنا) لكن بزيادة لفظ الجلالة بعد (ومن يضلل) ورواه الإمام أحمد بدون (إن) في أوله وبدون (وسيئات أعمالنا) وجعل ذكر الآيات من تمام الحديث لا من تفسيره وأتمها { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون } { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا } { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما } وقال بعده (ثم تذكر حاجتك) صححه شعيب

الأرنؤوط . ورواه بن ماجة بلفظ (أن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم تصل خطبتك بثلاث آياتٍ من كتاب الله فذكرها ...) وهو أتم الألفاظ ولا ينقصه من الألفاظ المتقدمة إلا لفظ الجلالة بعد (ومن يضلل) ورواه أبو داود بزيادة (في خطبة الحاجة في النكاح وغيره) وقد رواه أصحاب السنن في باب النكاح ، وتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله حين كان يدعوا ضماداً إلى الإسلام ، وفي قصة الإفك قالت عائشة رضي الله عنها : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِى مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لاَ يُوحَى إِلَيْهِ فِى شَأْنِى بِشَىْءٍ قَالَتْ فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ (أَمَّا بَعْدُ : يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِى عَنْكِ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ ...الحديث) رواه مسلم فإذا أضفناه إلى ما رواه أبو داود عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ (الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ...الحديث) . علمنا معنى قول عائشة رضي الله عنها فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس .

فتبين بهذا أن هذا الذكر قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع عدة فيقوله الإنسان عندما يريد أن يتكلم عن أمرٍ مهم كالدعوة إلى الله كما في قصة ضماد وفي بيان الحق كما في قصة عائشة وفي خطب الجمعة وفي النكاح وفي سائر الأمور المهمة .

وقد قيل في سبب ورود الشهادة بصيغة الإفراد وما قبلها بصيغ الجمع أن الاستعانة والاستغفار والاستعاذة طلبٌ وإنشاء فيستحب للمؤمن أن يطلب لنفسه وإخوانه ، وأما الشهادة فهي خبرٌ وإقرار وإنما يقرَّ الإنسان بما يعتقده دون ما يعتقده غيره فإنه يدرك ما في قلبه ولا يدرك ما في قلوب الناس ، كذا قال بعض أهل العلم ويخفى علينا من حكم

الشارع كثيراً وإنما علينا التسليم بأن الشارع لا يقول قولاً ولا يحكم بحكم إلا كان فيه من الحكم والمصالح أضعاف ما يمكننا إدراكه .

والبداءة بحمد الله والثناء عليه بهذا الدعاء وغيره كان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في خُطَبِهِ سواءً في خطبة الجمعة أو غيرها كالتنبيه على أمرٍ مهم فعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال : صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر – وكان أخر مجلسٍ جلسه – متعطفاً ملحفةً على منكبه ، قد عصب رأسه بعصابة دسمة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال (أيها الناس ، إليَّ) فثابوا اليه ، ثم قال (أما بعد ، فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس ، فمن ولي شيئاً من أمة محمد ، فاستطاع أن يضر فيه أحداً أو ينفع فيه أحداً ، فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم) رواه البخاري

قال بن رجب في الفتح : فدلت هذه الأحاديث كلها على أن الخطب كلها ، سواء كانت للجمعة أو لغيرها ، وسواء كانت على المنبر أو على الأرض ، وسواء كانت من جلوس أو قيام ، فإنها تبتدأ بحمد الله والثناء عليه بما هو أهله ، ثم يذكر بعد ذلك ما يحتاج إلى ذكره من موعظة أو ذكر حاجة يحتاج إلى ذكرها ، ويفصل بين الحمد والثناء ، وبين ما بعده بقوله : أما بعد . وقد قيل : أن هذه الكلمة فصل الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام ... والمعنى في الفصل بأما بعد : الإشعار بأن الأمور كلها وان جلت وعظمت فهي تابعة لحمد الله والثناء عليهِ ، فذاك هوَ المقصود بالإضافة ، وجميع المهمات تبع له من أمور الدين والدنيا . ولهذا قال النبي (كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله فهو أقطع) وفي روايةٍ (أجذم) . خرّجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة . وقد روي مرسلاً ، فالحمد لله متقدم على جميع الكلام ، والكلام كله متأخر عنه وتبع له . ولا يستثنى مما ذكرناه من

الخطب إلا خطبة العيد ، فقد قيل : إنها تستفتح بالتكبير . وقد روي عن أبي موسى الأشعري ، أنه استفتح خطبتي العيدين بالحمد ، ثم كبر بعد الحمد . وهو الأظهر . وكذا قيل في خطبة الاستسقاء . ومن الناس من قال : تستفتح بالحمد أيضاً . وقد ذكر بعض أئمة الشافعية : أن الخطب كلها تستفتح بالحمد بغير خلافٍ ، وإنما التكبير في العيد يكون قبل الخطبة ، وليس منها ، وإن ذلك نص الشافعي . وكذا ذكر طائفة من أصحابنا : أن ظاهر كلام أحمد أنه يكبر إذا جلس على المنبر قبل الخطبة ، وأنه ليس من الخطبة ، فإذا قام استفتح الخطبة بالحمد . وذكروا : قولُ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : يكبر الإمام على المنبر يوم العيد قبل الخطبة تسعاً ، وبعدها سبعاً . فأما خطبة الجمعة ، فلا خلاف أنها تستفتح بالحمد . انتهى كلامه رحمه الله .

وأما ما ورد فيما يقال بعد الفصل ب(أما بعد) فمنه الآيات المتقدمة في الحث على التقوى وهي أربع { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون } { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا } { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما } ومنها { اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله } فعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر النهار قال فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة } إلى آخر الآية { إن الله كان عليكم رقيبا } والآية التي في الحشر { اتقوا الله ولتنظر نفس ما

قدمت لغد واتقوا الله } تصدق رجل من دينارِه من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره (حتى قال) ولو بشق تمرة . قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) رواه مسلم.

ومنه ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول (أما بعد ؛ فإن خيرٌ الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة) .

فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوانِ أَنْ أَكتُبَ لَهُ مقدِّمَةً تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ كُلِّيَّةً ، تُعِينُ عَلَى فَهْمِ القُرآنِ ، ومَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ ، والتَّمييزِ – في منْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ – بَيْنَ الحقِّ وَأَنْوَاعِ الأَبَاطِيلِ ، وَالتَّنبيهِ عَلَى الدَّليلِ الفاصِلِ بَيْنَ الأَقَاوِيلِ ، فَإِنَّ الكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ في التَّفسيرِ مَشْحُونَةٌ بِالْغَثِّ وَالسَّمينِ ، وَالبَاطِلِ الوَاضِحِ ، وَالْحَقِّ الْمُبِينِ.

ينبغي على طالب العلم أن يستفيد من كبار العلماء ما داموا أحياء فلربما جاء يوم يتمنى أن لو كان استفاد منهم في بعض الأمور التي تعسرت عليه فإن العلم يؤخذ عن الأكابر ، وقد كان شيخ الإسلام من أكابر أهل العلم الموثوقين في زمانهم وبعد زمانهم ، ولذلك كان أهل العلم يطلبون منه أن يبين لهم بعض العلوم ويذكر لهم بعض القواعد والأصول ، ولذلك تجد غالب رسائله موسومة ببلدان طالبيها كالواسطية لأهل واسط حينما طلبه أحد قضاة واسط

أن يذكر له عقيدته فكتبها له بعد العصر وصاحبها مستوفزٌ يريدها ، وكذا الحموية لأهل حماة ، والتدمرية لأهل تدمر ، وهكذا ، فغالب كتب الشيخ إما ردودٌ على أهل الباطل ، وأما إجابة على سؤال مسترشد ، ونجد أن أكثر مؤلفات الشيخ في التوحيد والعقيدة والرد على أهل العقائد الباطلة ، ولكن لا مُسْتَغْرَبَ أن يُسأل عن التفسير وأصوله فقد كان بحراً فيه كما نقل ذلك الثقات من أهل العلم عنه كما قال علم الدين البزرالي (كان إذا ذَكَرَ التفسير بُهِتَ الناس من كثرة محفوظه وحسن إيراده ..إلى أن قال : وكان يجلس في صبيحة كل جمعة على الناس يفسر القران العظيم فانتفع بمجلسه وبركة دعائه وطهارة أنفاسه وصدق نيته وصفاء ظاهره وباطنه وموافقة قوله لعمله ... خلق كثير) وقال الذهبي (وأما التفسير فمسلم إليه ، وله في استحضار الآيات من القران وقت إقامة الدليل بها على المسألة قوة عجيبة ... ولفرط إمامته في التفسير وعظمة اطلاعه يبين خطأ كثير من أقوال المفسرين ويوهي أقوالاً عديدة ..الخ) وروي عنه أنه كان يقول (ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير ثم أسأل الله الفهم وأقول يا معلم آدم وإبراهيم علمني) وزيد في رواية (ويا مفهم سليمان فهمني) وقد طلب منه أحد العلماء أن يكتب تفسيراً كاملاً للقران – وليته فعل – فرد قائلاً (إن القران فيه ما هو بين بنفسه ، وفيه ما قد بينه المفسرون في غير كتاب ، ولكن بعض الآيات أشكل تفسيرها على جماعةٍ من العلماء ، فربما يطالع عليها الإنسان عدة كتب ولا يتبين له تفسيرها ، وربما كتبت المصنف الواحد في آيةٍ تفسيراً ويفسر غيرها بنظيره ، فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل لأنه أهم من غيره وإذا تبين معنى آية تبين معنى نظائرها) وهذه الطريقة تقارب ما يسمى في العصر الحاضر بالتفسير الموضوعي للآيات حيث يتكلم عن موضوع الآية بالتفصيل كأن تتكلم الآية عن فضل الصدقة فيشرع في بيان أحكام الصدقة وأدلتها وأقوال العلماء فيها وثمارها ونحو ذلك وهكذا عن الصلاة والصيام

والحج والجهاد وبر الوالدين وصلة الرحم وحسن الخلق ونحو ذلك من المواضيع التي جاءت في القران ، فكأن شيخ الإسلام كان يحب هذا النوع من التفاسير ، ويذكر عنه أنه في آخر عمره ندم على الأوقات التي ضيعها في غير معرفة معاني القران وعلومه فيذكر عنه أنه قال وهو في السجن (قد فتح الله عليَّ في هذه المرة من معاني القران ومن أصول العلم بأشياء كان كثيرٌ من العلماء يتمنونها ، وندمت على تضييع أكثر أوقاتي في غير معاني القران) على أنه يوجد في مجموع الفتاوى أربع مجلدات تحوي إجابات شيخ الإسلام عن تفسير بعض الآيات وبعض السور وهي الأجزاء من الرابع عشر إلى السابع عشر مما جمعه بن قاسم رحمه الله . وما ضيع أقواته رحمه الله كما ضيعناها في القيل والقال والنت والجوال ، ولكن في الرد على أهل الباطل والدفاع عن الإسلام والسنة فجزاه الله خير الجزاء وأسكنه فسيح جناته .

وقوله (فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوانِ أَنْ أَكتُبَ لَهُ مقدِّمَةً) هنا بين الشيخ سبب تأليف الرسالة فقد يؤلف الإنسان ابتداءً لما يرى من حاجة الناس إلى أمرٍ فيؤلف مؤلفاً ليبينه ، وقد يطلب منه بيان أمرٍ فيبينه إما مشافهةً وإما بكتاب كما فعل شيخ الإسلام هنا ، وقوله (مقدِّمَةً) مقدمة الشيء أوله ومقدمة العلم بداياته التي توضحه ، فهذه أراد منها شيخ الإسلام أن يجعلها مقدمة لعلوم القران يستفيد منها الطالب فهم القران ومعرفة تفسيره كما قال .

وقوله (قواعد كلية) القواعد جمع قاعدة وهي أساس الشيء الذي يبنى عليه كأساس البيت والمراد الأمر الكلي الذي يندرج تحته جزئيات كثيرة ، والقواعد تيسر العلم وتضبطه فتختصر على طالب العلم كثيراً من الوقت الذي كان سيقضيه في حفظ كثير من المسائل .

وقوله (تعين على فهم القران ومعرفة تفسيره ومعانيه) أي أن هذه القواعد إذا عرفها طالب العلم أعانته على فهم القران أي مقاصده واستطاع من خلالها أن يفسر القران ويعرف معانيه .

وقوله (والتَّمييزِ في منْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ بَيْنَ الحقِّ وَأَنْوَاعِ الأَبَاطِيلِ) ما وردنا من التفاسير ومعاني ألفاظ القران وبيان مقاصده إما أن يكون ذلك عن طريق النقل أي بدليل من الكتاب والسنة وذلك يسمى (التفسير بالمأثور) وإما أن يكون عن طريق العقل أي الاجتهاد وذلك لا يكون إلا لمن كملت أهليته في الاجتهاد من أهل العلم وهذا يسمى (التفسير بالرأي) والتفسير النقلي والعقلي قد دخل فيهما شيءٌ من الباطل ، فأما النقلي فبسبب الأخبار المكذوبة والضعيفة والأخذ عن بني إسرائيل وأهل البدع ، وأما العقلي فلتجرؤ من ليس أهلاً للاجتهاد في الخوض في التفسير بغير علم ، فلذلك كانت هذه القواعد التي سيذكرها الشيخ معينةً على التمييز بين الصحيح والباطل من هذه التفاسير .

ونلاحظ أن المصنف أفرد الحق وجمع الباطل وذلك لأن الحق واحد وأما الباطل فهو أنواع شتى.

وقوله (وَالتَّنبيهِ عَلَى الدَّليلِ الفاصِلِ بَيْنَ الأَقَاوِيلِ) أي أنك من خلال معرفتك بهذه القواعد تستطيع أن تعرف الدليل الصحيح الذي يفصل بين أقوال المفسرين ، فما وافقه كان حقاً ، وما خالفه كان باطلاً . لأنك لا يمكن أن تعتمد على كتب التفسير (فَإِنَّ الكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي التَّفسيرِ مَشْحُونَةٌ بِالْغَثِّ وَالسَّمينِ ، وَالبَاطِلِ الوَاضِحِ ، وَالْحَقِّ الْمُبِينِ.) مشحونة أي ممتلئة بالغث أي النحيف وهو الرديء والسمين أي الممتلئ وهو الجيد ، ومراده أنهم جمعوا بين الجيد والرديء في تفاسيرهم حتى لا تكاد تميز بين الحق والباطل فيها .

وَالعِلْمُ إمَّا نَقْلٌ مُصَدَّقٌ عَنْ مَعْصُومٍ ، وَإمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ ، وَمَا سِوَى هَذَا فَإمَّا مُزَيَّفٌ مَرْدُودٌ ، وَإمَّا مَوقُوفٌ لاَ يُعْلَمُ أنَّهُ بَهْرَجٌ وَلاَ منْقُودٌ .

قوله (والعلم) أي علم الشرع لا يخلوا من حالتين :

الحالة الأولى / أن يكون منقولاً نقلاً صحيحاً عن معصوم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وذلك يشمل الكتاب والسنة .

الحالة الثانية / أن يكون قولاً يؤيده دليل من أدلة الشرع وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس وليس مبنياً على الهوى والتشهي .

فذلك هو العلم الصحيح المقبول النافع ، وما سوى ذلك يكون على حالتين أيضاً :

الحالة الأولى / المردود وهو المزيف والتزييف قلب الحقائق فيقال نقد مزيف أي مغشوش مزور ليس بحقيقي ووثائق مزيفة أي مزورة ليست على حقيقتها ، وكلام مزيف أي باطل مكذوب .

الحالة الثانية / الموقوف وهو الذي لم يتبين حاله فلا يدرى هل هو بهرجٌ أو نقد . والبهرج هو الرديء من الدراهم وهو المرشوش . والنقد هو الجيد من الدراهم . أي لا يدرى هل وافق الدليل فيكون جيداً أو خالفه فيكون رديئاً فهذا يجب التوقف فيه حتى يتبين .

وَحَاجَةُ الأُمَّةِ مَاسَّةٌ إلَى فَهْمِ القُرْآنِ الَّذِي هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ، الَّذِي لاَ تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ ، وَلاَ تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسُنُ ، وَلاَ يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِ ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ ، وَلاَ يَشْبَعُ منْهُ الْعُلَمَاءُ . مَنْ قَالَ بِهِ صدق ، ومَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ ، ومَنْ

حَكَمَ بِهِ عَدَلَ ، ومَنْ دَعَا إليه هُدِيَ إلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، ومِنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ ، ومَن ابْتَغَى الهُدَى في غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ . قالَ تعالَى (فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِنِّي هُدًى فَمَن اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيراً * قَالَ كَذلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى) سُورَةُ طه : ١٢٣-١٢٦ وقال تعالى (قَدْ جَاءَكُم مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ١٥-١٦ وقال تعالى (الر * كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ * اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ : ١-٢ وقال تعالى (وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلاَ الإِيمَانُ وَلَـكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ أَلاَ إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُورُ)

وَقَدْ كَتَبْتُ هَذِهِ المقدِّمَةَ مُخْتَصَرَةً بِحَسْبِ تَيْسِيرِ اللهِ تَعالَى منْ إِمْلاَءِ الفُؤادِ ، وَاللهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشادِ .

ذكر المصنف رحمه الله سبب عنايته بهذا العلم الذي هو التفسير وعلوم القران وبيَّن أن ذلك بسبب أن (حاجة الأمة ماسة) أي شديدة إلى (فهم القران) أي معرفة المراد منه ذلك لأنه (حبل الله المتين) أي السبب الموصل إلى الله لأن الحبل يطلق في اللغة على السبب . والحبل المعروف إذا مدَّه إليك الكريم وكنت في مهلكة كان مراده أن تتعلق به ليسحبك إلى مكان

النجاة ، فكذلك كلام الله إذا تعلقت به وتمسكت به كان في ذلك نجاتك في الدنيا والآخرة . ووصف بالمتين أي القوي الشديد الذي لا يمكن أن ينقطع .

(والذكر الحكيم) من أسماء القران سمي بذلك لأنه كله ذكرٌ لله تعالى وَيُذَكِرُ بِه ، ولأنه يرفع صاحبه كما قال تعالى ((وإنه لذكرٌ لك ولقومك)) أي رفعةً وعلو . وسمي بالحكيم لأن الحكيم هو الذي يضع الشيء في محله والقران كله حكمه وهو محكمٌ ((لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد))

(والصراط المستقيم) أي الطريق الذي لا اعوجاج فيه ، أي أنه يوصل صاحبه المتمسك به إلى رضوان الله ومحبته وجنته .

(الذي لا تزيغ به الأهواء) أي الذي لا يميل مع أهواء الناس بل هو الثابت الراسخ الذي يَرُدُ الناسَ إلى الحق ولا يمكن أن يُدْخِلَ الناسُ فيه تحريفاً ليميل إلى شهواتهم كما فعل أصحاب الكتب السابقة بل هو المحفوظ بحفظ الله إلى قيام الساعة كما قال تعالى ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)) ولأن صاحبه المتمسك به لا تضله الشهوات والشبهات .

(ولا تلتبس به الألسن) أي أن ألسن الإنس والجآن والشياطين لا يمكن أن تُدْخِلَ فيه لبساً أي خلطاً بكلامٍ يُلَبِسُونَ به على الخلق في مثل قوته وبلاغته مهما اجتمعوا ولذلك يقول الله تعالى ((قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القران لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعضٍ ظهيراً)) وقال تعالى ((أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورةٍ مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين)) يونس٣٨ فقد نزل بكلام عربي فصيح لا يمكن أن تدخله الترجمة فإذا كان العرب أهل اللغة لا يستطيعون الاتيان بما يرادفه فكيف بالأعاجم .

(وَلاَ يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِ) أي لا يبلى ولا يمل مع كثرة ترداده بخلاف غيره من الكتب فمهما كانت بلاغة مصنفه وعلمه فإنك إذا كررته مراراً سئمت منه ومللت .

(ولا تنقضي عجائبه) أي ما يحتويه من المعاني والحكم فكلما تدبر الإنسان فيه ظهر له من المعاني والحكم ما لم يكن ظهر له من قبل ، وها نحن نرى أهل الإعجاز العلمي وما يظهر لهم من المعاني مع تطور العلم فلا تكاد توجد حقيقة علمية ثابتة إلا وقد سبق القران في بيانها .

(وَلاَ يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ) كما قال عثمان رضي الله عنه : لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم . وكان رضي الله عنه يقرأة بالليل والنهار ويختمه كل ليلة وذاك لطهارة قلبه رضي الله عنه ، وسبب أنه ذكر العلماء دون غيرهم مع أن كل المؤمنين لا يشبعون منه إلا أن العلماء يجمعون بين التعبد بتلاوته وتدبره وبين استفادة أنواع العلوم منه فلا يكادون يفارقون المصحف والكتب التي تستشهد بآيات القران إلا لنومٍ وأكلٍ ونحو ذلك .

(مَنْ قَالَ بِهِ صدق) لأنه أصدق كلام ((ومن أصدق من الله قيلا))

(ومَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ) لأن كل ما فيه هو أمر الله ونهيه وخبره ، فمن قام بأمر الله واجتنب نهيه وصدق خبره كان عاملاً به وكان له الأجر العظيم عند الله تعالى .

(ومَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ) لأنها أحكام الله تعالى ولا أعدل ولا أحسن من الله حكماً كما قال تعالى ((وتمت كلمت ربك صدقاً وعدلاً) صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام وقال تعالى ((ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون))

(ومَنْ دَعَا إليه هُدِيَ إلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) من دعا إلى التمسك بالكتاب والعمل به كان من المهديين الذين يسيرون على الطريق الصحيح الذي لا اعوجاج فيه ويدلون الناس عليه .

(ومِنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ) أي قطع ظهره أي أهلكه بهلاكٍ عاجلٍ أو آجل .

(ومَن ابْتَغَى الهُدَى في غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ) من رام الهدى في شهوات النفوس وأقوال الطوائف التي تعارض كتاب الله كان مصيره الضلال والانحراف عن الصراط المستقيم .

قالَ تعالَى (فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِنِّي هُدًى فَمَن اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيراً * قَالَ كَذلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى) سُورَةُ طه : ١٢٣-١٢٦

هدى الله هو القران فمن اتبعه وتمسك به لم ينحرف عن الطريق المستقيم و لم يشقى لا في الدنيا ولا في الآخرة ، بخلاف من أعرض عنه و لم يقبله فإن عيشه في الدنيا سيكون ضنكاً أي سيكون في ضيق وهم وحزنٍ وكآبة وإن كان ذا مالٍ ونعيم وقيل إن المراد به عذاب القبر والصحيح أنه يشمل ذلك كله كما قال تعالى ((من عمل صالحاً من ذكرٍ أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياةً طيبة)) فبمفهوم المخالفة أن الذي ليس بمؤمن لن تكون حياته طيبة . ويحشر الكافر يوم القيامة أعمى لأنه كان يبصر الحق فيعرض عنه ويتركه فالنسيان هنا بمعنى الترك كقوله تعالى ((نسوا الله فنسيهم)) أي تركهم و لم يعبأ بهم في أي أودية الضلالة هلكوا ، وفي الآية التي ذكرها المصنف ((كذلك أتتك آياتنا فنسيتها)) أعرضت عنها وتركتها ((وكذلك اليوم تنسى)) أي تترك في النار .

وقال تعالى (قَدْ جَاءَكُم مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ١٥-١٦

قيل المراد بالنور في هذه الآية هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم وقيل هو الإسلام وقيل هو القران وكل ذلك نور ، والأقرب أن المراد به القران فيمتن الله على عباده بالكتاب الذي أنزله عليهم وهو القران الواضح العبارة والمعنى الذي يرشد الله به من أحب الله وسعى إلى مرضاته فيدلهم على الطريق الصحيح الموصل إليه فيخرجون من ظلمات الشرك والكفر إلى نور الإيمان والطاعة بإذن الله فيسيرون على الطريق الصحيح الذي لا اعوجاج فيه إذا تمسكوا به .

وقال تعالى (الر * كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ * اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ : ١-٢

الأرجح أن الحروف المقطعة للتحدي والمعنى أيها العرب الفصحاء أليست هذه حروفكم فلماذا عجزتم عن الاتيان بسورة واحدة من مثل سور هذا القران الذي نزل بلغتكم وبحروفكم .

ومن الفوائد في هذه الآية جواز إضافة الشيء إلى سببه فالنبي صلى الله عليه وسلم سبب لإخراج الناس من الظلمات إلى النور والمخرج حقيقةً هو الله ولذلك قال (بإذن ربهم) فيجوز أن تقول شربت الدواء فتعافيت بإذن الله لأن المعافي حقيقةً هو الله .

العزيز / من أسماء الله ويدل على القوة والقهر والغلبة والامتناع فلن يبلغ العباد نفعه فينفعوه ولا ضره فيضروه بل هو القوي الغالب على كل شيء فلا يستطيع أحد أن ينازعه في سلطانه . وهو القاهر فلا يستطيع العباد أن يفعلوا شيئاً إلا بإذنه وعلمه .

الحميد / الذي يستحق الحمد والثناء فهو المحمود في أسمائه وصفاته وأفعاله .

وقال تعالى (وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ وَلَـكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ أَلاَ إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُورُ)

المراد بالروح هنا القران لأن فيه الحياة الحقيقية وهي حياة القلوب ولذلك قال ((وَلَـكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا)) أي القران فمن أسماءه الفرقان والنور والكتاب والروح وغير ذلك وكثرة أسماء الشيء تدل على عظمته وكيف لا وهو كلام رب العالمين المترل على خير المرسلين الذي يهدي به الله من يشاء من عباده وهذه الهداية هي هداية التوفيق والإلهام وهي التي لا يقدر عليها إلا الله وأما هداية الدلالة والإرشاد فتكون من الأنبياء والدعاة والمصلحين ولذلك قال تعالى ((وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ)) وقوله ((أَلاَ إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُورُ)) أي مرجعها إليه فيفصل فيها ويحكم .

(وَقَدْ كَتَبْتُ هَذِهِ المقدِّمَةَ مُخْتَصَرَةً بِحَسْبِ تَيْسِيرِ اللهِ تَعالَى من إِمْلاَءِ الفُؤادِ ، وَاللهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشادِ .)

بين المصنف هنا أنه كتب هذه المقدمة في علم التفسير من غير أن يرجع إلى مراجع ليستفيد منها وإنما بما يسر الله له مما حفظه من العلم في قلبه ، ولا شك أن محفوظ شيخ الإسلام

يتعدى مئات الكتب بدليل مؤلفاته وما ذكر عنه من سرعة الكتابة من إملاء الفؤاد وكثرة ما يحفظ من النصوص الشرعية وأقوال العلماء واختلافاتهم بل واقوال أهل البدع والضلالات وردود أهل العلم عليهم وأقوال السلف وغير ذلك يتبين لك أنه كان مكتبةً متنقلة تحوي مئات الكتب إن لم تكن آلاف .

فصل

في أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَّنَ لأَصْحَابِهِ مَعَانِيَ القرآنِ .

يَجِبُ أنْ يُعْلَمَ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَّنَ لأَصْحَابِهِ مَعَانِيَ القرآنِ ، كَمَا بيَّنَ لَهُمْ أَلْفَاظَهُ .

اختلف أهل العلم هل فَسَّرَ النبي صلى الله عليه وسلم القران كاملاً لأصحابه أم فسر لهم بعضه على ثلاثة أقوال :

القول الأول / أنه فسر ألفاظ القران كلها وهو قول شيخ الإسلام واستدل على ذلك بما يلي :

فَقَوْلُهُ تَعَالَى (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (سُورَةُ النَّحْلِ ٤٤) يَتَنَاوَلُ هَذَا وهَذَا . أي يتناول اللفظ والمعنى فكما بين لهم ألفاظه فكذلك بين لهم معانيه . فهذا هو الدليل الأول .

وَقَدْ قَالَ أَبو عَبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ : حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرِئُونَنَا الْقُرْآنَ كَعُثْمَانَ بنِ عفَّانَ ، وعبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ وغيرِهِمَا أَنَّهُمْ كانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ

آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا ما فِيهَا مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ ، قَالُوا : فَتَعَلَّمْنا القُرْآنَ وَالعِلْمَ وَالعَمَلَ جَمِيعًا .

وَلِهَذَا كانُوا يَبْقَوْنَ مُدَّةً فِي حِفْظِ السُّورَةِ . وَقالَ أَنَسٌ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ البقرَةَ وآلَ عِمْرَانَ جَدَّ فِي أَعْيُنِنَا . وَأَقَامَ ابنُ عُمَرَ عَلَى حِفْظِ البَقَرَةِ عِدَّةَ سِنِينَ قِيلَ : ثَمَانِي سِنِينَ ذَكَرَهُ مَالِكٌ .

هذا هو الدليل الثاني والخبر صريح في أنهم كانوا يتلقون الألفاظ والمعاني من النبي صلى الله عليه وسلم لأن العلم بالقران يشمل ألفاظه ومعانيه وقولهم فتعلمنا القران أي قراءته ثم عطفوا على ذلك العلم وهو معرفة المعاني ، وعطفوا العمل ولا يمكن العمل بالقران إلا بعد معرفة معانيه .

ولأن بقاءهم مدةً طويلة في حفظ القران يدل على أنهم لا يكتفون بمجرد حفظ الألفاظ وإلا لم يستغرق ذلك كل تلك المدة ولكنهم يجمعون بين حفظ الألفاظ وفهم المعاني والعمل وذلك هو الذي جعل الحافظ معظماً في نفوسهم .

ثم ذكر الدليل الثالث فقال / وَذلِكَ أنَّ اللهَ تعالَى قَالَ (كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ)(سُورَةُ ص ٢٩) وقالَ (أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ)(سُورَةُ النِّسَاء ٨٢) وَقَالَ (أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ)(سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ ٦٨) وتَدَبُّرُ الكَلامِ بِدُونِ فَهْمِ مَعَانِيهِ لا يُمْكِنُ . وكذلِكَ قالَ تعالَى (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)(سُورَةُ يُوسُفَ ٢) وعَقْلُ الكَلامِ مُتَضَمِّنٌ لِفَهْمِهِ .

أي لا يمكن أن تتدبر ولا أن تعقل كلاماً لا تفهم معناه ، فكيف يأمر الله جل وعلا بتدبر القران وَتَعَقُّلِه إذا لم يكن قد جاء بيان معانيه عن طريق الوحي .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ كَلامٍ فَالْمَقْصُودُ منْهُ فَهْمُ مَعَانِيهِ دُونَ مُجَرَّدِ أَلْفَاظِهِ ، فَالْقُرآنُ أَوْلَى بذلِكَ . هذا الدليل الرابع ومعناه أنك إذا تكلمت مع شخصٍ بألفاظٍ معينةٍ فإنك تريد منه أن يفهم معنى كلامك لا أن يحفظ ألفاظك ، فإذا كان هذا في مخاطبات الناس بعضهم مع بعض فكيف بكلام الله الذي أُنْزِلَ لهداية العالمين .

وأَيْضًا فَالْعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَومٌ كِتابًا في فَنٍّ من العِلْمِ كَالطِّبِّ وَالْحِسَابِ وَلاَ يَسْتَشْرِحُوهُ ؛ فَكَيْفَ بِكَلامِ اللهِ تَعالَى الَّذِي هو عِصْمَتُهُم وَبِهِ نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنيَاهُمْ ؟!

هذا الدليل الخامس وهو أنه إذا كان الناس حريصين على فهم معاني كتب العلم الدنيوي كالطب والحساب فكيف بالعلم الذي فيه النجاة في الدنيا والآخرة وهو كلام الله ولا شك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أشد الناس حرصاً على العمل بالوحي والالتزام به ولذلك فلابد أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن معاني ألفاظ القران كاملةً حتى يعملوا بها .

ومن الأدلة ما رواه بن ماجة وصححه الألباني عن عمر رضي الله عنه أنه قال (من آخر ما نزل آية الربا وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها) فيفهم منه أنه قد فسر كل القران إلا هذه الآية فقد عاجله الموت قبل أن يفسرها .

وأجيب بأن هذا لا يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فسر لهم كل القران ولكن لعل عمر استشكل هذه الآية فأحب أن لو سأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها كما كانوا يسألونه عن سائر ما يشكل عليهم من القران .

القول الثاني / أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القران كاملاً لأصحابه وإنما بين لهم منه ما يحتاجون إليه مما تعسر عليهم فهمه منه .

ومن الأدلة على ذلك ما يلي :

أولاً / أنه لو كان قد فسره النبي صلى الله عليه وسلم لهم كاملاً لنقلوا تفسيره كما نقلوا أقواله وأفعاله وسننه لأن الأمة تحتاج إلى ذلك ولأن كتمان العلم محرم فكيف إذا كان المكتوم معاني كلام الرب جل وعلا ، فهذا القول فيه اتهامٌ للصحابة وهو ينافي عدالتهم التي نص عليها القران وفي ذلك تكذيبٌ للقران نفسه .

ثانياً / أنه قد وقع الاختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم في تفسير بعض الآيات مما يدل على أنه كان باجتهادهم ولو كان عندهم نص من النبي صلى الله عليه وسلم في معنى الآية لما وقع بينهم الاختلاف . ومن الأمثلة على ذلك اختلافهم في قوله تعالى ((والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء)) فقال عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وعبد الله بن عباس وغيرهم (القرء هو الحيض) وقالت أم المؤمنين عائشة وزيد بن ثابت ومعاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن عمر وغيرهم (القرء هو الطهر) . وكذلك من تتبع التفاسير المعتمدة وجد أن الصحابة قد اجتهدوا في تفسير بعض الآيات ويرجعون أحياناً عن اجتهادهم وربما توقفوا كما نقل عن الصديق والفاروق في كلمة (أبا) وقال الصديق : أي سماءٍ تظلني وأي أرضٍ تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم . وقال الفاروق قد علمنا الفاكهة فما الأبا ثم قال والله إن هذا لهو التكلف .فإذا كانا وزيري رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما الأكثر صحبةً للنبي صلى الله عليه وسلم لم يعرفا معنى الآية فكيف بغيرهم .

ثالثاً / أنه قد دعا لابن عباسٍ فقال (اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل) ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين للصحابة تأويل القران كله لما كان هناك ثمة مزية لابن عباس ولما صلح أن يخصه بهذا الدعاء ، فتخصيصه لابن عباسٍ بعلم التأويل وهو التفسير يدل على أن تفسير القران كاملاً لم يكن معلوماً لدى كثير من الصحابة .

رابعاً / أن من القران ما لا يعرفه حتى النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً عن أن يبينه لأصحابه كوقت الساعة وحقيقة الروح ونحو ذلك من الأمور الغيبية التي لم يطلع الله عليها نبيه صلى الله عليه وسلم .

خامساً / ما رواه البزار عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسر شيئاً من القران إلا آياً بدد علمه إياهن جبريل . والحديث منكر كما قال الذهبي لأنه من رواية محمد بن جعفر الزبيري وهو مطعونٌ فيه . (التفسير والمفسرون ٤١/١)

القول الثالث / أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القران كاملاً آيةً آيةً باللفظ وإنما بالتطبيق العملي كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم فقالت (كان خلقه القران) أي يتمثل القران في حياته فسنته القولية والعملية والتقريرية كلها تفسير للقران وإيضاح له .

القول الراجح / أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القران كاملاً ، وإنما يبين منه ما يحتاج إلى بيان ، وذلك لأن القران منه ما يفسر بعضه بعضاً ، ومنه ما يفهمه العرب بلغتهم لا

يحتاج إلى إيضاح ، ومنه ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله أو فعله أو تقريره . ومنه ما بقي اختباراً للمجتهدين وتوسعةً على الأمة ليحصل التدبر واستحضار المعاني واستنباط الفوائد والدرر من كلام رب العالمين .

وأما قوله تعالى ((وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)) (النحل ٤٤) أي مما يحتاجون إلى بيانه وأما البين بنفسه فلا يحتاج إلى بيان .

وأما إخبار الصحابة رضي الله عنهم أنهم لا يتجاوزون العشر آيات حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل ، فليس فيه أنهم تعلموا العلم والعمل من النبي صلى الله عليه وسلم وإنما الآيات فلربما تعلموا من غيرهم من الصحابة أو استنبطوه باجتهادهم أو فهموه لوضوحه أو نحو ذلك . وعلى فرض أنهم تعلموا ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فليس فيه أنهم يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن معنى كل لفظة ، وإنما يتعلمون ما في الآيات من العلم جملة . وأكثر الآيات تكون واضحةً بنفسها فلا يحتاج إلى السؤال عما فيها من العلم .

تنبيه : قد أنكر جمعٌ من أهل العلم أن شيخ الإسلام يقصد في هذا الفصل أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فسر كل ألفاظ القران وقالوا إنما أراد أنه قد بين كل مجملٍ ومشكل واستدلوا على ذلك بعدة أدلة منها ما يلي :

أولاً / أن شيخ الاسلام قد قال في آخر هذه المقدمة: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ ؛ فَمَا أُجْمِلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَمَا اُخْتُصِرَ مِنْ مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَإِنْ أَعْيَاك ذَلِكَ فَعَلَيْك بِالسُّنَّةِ . انتهى . فلو كان مراده أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين

جميع ألفاظ القرآن فماذا بقي بعد ذلك للقرآن حتى يفسر بعضه بعضاً ؟ ولماذا جعله مقدماً على السنة ؟

ثانياً / قوله في آخر هذه المقدمة أيضاً : إِذَا لَمْ نَجِدْ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ لِمَا شَاهَدُوهُ مِنْ القرآئنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُّوا بِهَا ؛ وَلِمَا لَهُمْ مِنْ الْفَهْمِ التَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ ؛ لَا سِيَّمَا عُلَمَاؤُهُمْ وَكُبَرَاؤُهُمْ كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ ...إلخ)، فإذا كانت السنة قد بينت جميع القرآن فلماذا أشار إلى الرجوع إلى الصحابة ، بل لماذا قال : إِذَا لَمْ نَجِدْ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ . لو كان يرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين كل القران .

وعليه فلا يكون في المسألة نزاع وأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما يبين ما يشكل من القران دون ما هو ظاهرٌ بينٌ بنفسه .

قال المصنف : وَلِهَذَا كَانَ النِّزَاعُ بَيْنَ الصَّحابةِ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ قَلِيلاً جِدًّا ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي التَّابعينَ أَكْثَرَ منْهُ فِي الصَّحابةِ ، فهُوَ قَلِيلٌ بِالنِّسبةِ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ ، وَكُلَّمَا كَانَ الْعَصْرُ أَشْرَفَ كَانَ الاجْتِمَاعُ وَالائْتِلاَفُ وَالعِلْمُ وَالبَيَانُ فِيهِ أَكْثَرَ .

فأما الصحابة فلمجالستهم للنبي صلى الله عليه وسلم وأخذهم عنه لأن القران يتنزل غضاً طرياً على النبي صلى الله عليه وسلم وهم أحياء يشاهدون نزوله فيعرفون أسباب النزول وقرائن الأحوال التي نزلت الآيات فيها أو بعدها ، ويسألون النبي صلى الله عليه وسلم عما أشكل عليهم منه ، مع معرفتهم التامة بلغة العرب .

وأما التابعين فلمجالستهم للصحابة وأخذهم العلم عنهم ، ولقربهم من عهد الرسالة ، ولفصاحة ألسنتهم ، وصفاء قلوبهم وعقولهم ، وسلامة معتقدهم .

قال المصنف : ومِنَ التَّابعينَ مَنْ تَلَقَّى جَميعَ التَّفسيرِ عَنِ الصَّحابَةِ ، كمَا قالَ مُجَاهِدٌ : عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ علَى ابنِ عبَّاسٍ ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيةٍ منْهُ ، وأسألُهُ عَنْهَا ، ولِهَذَا قَالَ الثَّوريُّ : إِذَا جَاءَكَ التَّفسيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ . ولِهَذَا يَعتمِدُ علَى تفسيرِهِ الشَّافعيُّ والبخاريُّ وغيرُهُمَا منْ أَهْلِ العِلْمِ ، وَكَذَلِكَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ في التَّفسيرِ ، يُكَرِّرُ الطُّرُقَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَكْثَرَ منْ غَيْرِهِ . وَالْمَقْصُودُ أَنَّ التَّابعينَ تَلَقَّوا التَّفسيرَ عَن الصَّحابَةِ كَمَا تَلَقَّوا عَنْهُمْ عِلْمَ السُّنَّةِ ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ في بَعْضِ ذَلِكَ بِالاسْتِنْبَاطِ وَالاسْتِدْلَالِ ، كَمَا يَتَكَلَّمُونَ في بَعْضِ السُّننِ بِالاسْتِنْباطِ والاسْتِدلالِ .

اشتهر بعض التابعين بالتفسير ومنهم مجاهد بن جبر وعكرمة مولى بن عباس وسعيد بن جبير وطاووس بن كيسان وعطاء بن أبي رباح وهؤلاء أخذوا التفسير عن بن عباس رضي الله عنهما. وأبو العالية وعبد الرحمن السلمي وزيد بن أسلم ومحمد بن كعب القرظي وهؤلاء تلاميذ أبي بن كعب رضي الله عنه ، وعلقمة بن قيس ومسروق والأسود بن يزيد ومرة الهمذاني وعامر الشعبي والحسن البصري وقتادة بن دعامة السدوسي وهؤلاء تلاميذ بن مسعودٍ رضي الله عنه .

وأفاد أن التابعين كما يأخذون التفسير بالأثر فكذلك بالاستنباط لأن الحوادث تطرأ ولا بد لكل حادثةٍ من حكم ولو كان الكتاب والسنة يجمعان أحكام كل الحوادث بعينها لبلغا الآف المجلدات ولا ستشكلها من لم تقع عندهم تلك الحوادث فلو وجد مثلاً في الكتاب والسنة حكم الشيكات المصرفية والبطاقات الائتمانية وحوادث المركبات لتعجب جيل

الصحابة والتابعين من هذه المسميات ، لكن الكتاب والسنة قواعد عامة يستنبط منها العلماء حكم كل الحوادث المتجددة ، ولذلك كان للتابعين استنباطات في التفسير لم تنقل عن الصحابة .

فَصْلٌ

فِي اخْتِلافِ السَّلَفِ فِي التَّفسِيرِ ، وَأَنَّهُ اخْتِلافُ تَنَوُّعٍ .

وَالْخِلاَفُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفسيرِ قَلِيلٌ ، وَخِلافُهُم فِي الأَحْكَامِ أَكْثَرُ منْ خِلافِهِمْ فِي التَّفسيرِ .

السلف / يطلق على الصحابة والتابعين وأئمة الهدى في القرون الثلاثة التي نص النبي صلى الله عليه وسلم على أفضليتها فقال (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) وقد أجمعت الأمة على أفضلية هؤلاء القرون الثلاث وأن أفضل الهدي ما كانت عليه تلك القرون .

وإنما بلغوا هذه المنزلة لقوة إيمانهم وصفاء قلوبهم وحسن أعمالهم وسلامة معتقدهم ولغتهم وقوة همتهم في العلم وعزيمتهم في نصرة الحق وبعدهم عن البدع وأهلها وما أكرمهم الله به من صحبة نبيه صلى الله عليه وسلم أو صحبة أصحابه رضي الله عنهم أو صحبة أصحاب أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم .

وذكر المصنف أنه وقع بينهم خلاف في التفسير لكنه قليل ليس كالخلاف في الأحكام وهي الفقه هذا إذا قلنا أن التفسير يراد به معاني الألفاظ فقط ، أما إذا أدخلنا فيه كل ما يتعلق بالمعاني من الأحكام والفوائد ، فحينئذٍ يكون الخلاف في الأحكام جزء من الخلاف في التفسير والجزء أقل من الكل .

وغَالبُ ما يَصِحُّ عَنْهُمْ من الخِلافِ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلاَفِ تَنَوُّعٍ لاَ اخْتِلاَفِ تَضَادٍّ .

اختلاف التنوع يمكن الجمع فيه بين الأقوال وسيبينه المصنف ، وأما اختلاف التضاد فلا يمكن الجمع فيه بين الأقوال لأن الضدان لا يجتمعان كالقرء فإما أن يفسر بالحيض وإما بالطهر ولا يمكن الجمع بينهما ، وأما اختلاف التنوع فقال المصنف : وَذَلِكَ صِنْفَانِ :

أَحَدُهُمَا / أَنْ يُعَبِّرَ كُلُّ وَاحِدٍ منْهُمْ عَنِ الـــمُرَادِ بعبارَةٍ غَيرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ ، تَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي المـــُسَمَّى غَيرِ الْمَعنَى الآخَرِ ، مَعَ اتِّحادِ الْمُسَمَّى ، بِمنْزِلَةِ الأَسْمَاءِ الْمُتَكَافِئَةِ الَّتِي بَيْنَ الْمُتَرَادِفَةِ وَالْمُتَبَايِنَةِ ، كَمَا قِيلَ فِي اسْمِ السَّيفِ : الصَّارِمُ والْمُهَنَّدُ .

تنقسم الأسماء إلى أربعة أقسام :

القسم الأول / الأسماء المشتركة : وهي الأسماء ذات اللفظ الواحد الدال على معانٍ متغايرة كالعين تطلق على العضو البصري المعروف وتطلق على الجاسوس وتطلق على ينبوع الماء .

القسم الثاني / الأسماء المترادفة : وهي التي تدل على معنىً واحد بألفاظٍ مختلفة كالقعود والجلوس ، والقيام والوقوف ، والنوم والرقاد ، ونحو ذلك .

القسم الثالث / الأسماء المتباينة وهي التي لا تجتمع في المعنى والعبارة مثل القعود والقيام .

القسم الرابع / الأسماء المتكافئة وهي التي تكون لمسمىً واحد بعبارات مختلفة تحمل معاني مختلفة كما يسمى السيف الصارم والمهند فالمسمى واحد والعبارات مختلفة وتحمل تلك العبارات معاني مختلفة لأن معنى الصارم أي القاطع أو الذي لا ينثني والمهند أي المجلوب من الهند .

تنبيه : القسم الرابع ذكره شيخ الإسلام وليس معروفاً عند أهل اللغة بهذا الاسم وإنما يقولون : هي مترادفةٌ في الألفاظ متباينةٌ في المعاني . وهذا أسهل وأوضح ، ولا مشاحة في الاصطلاح .

وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى ، وَأَسْمَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَسْمَاءِ القُرْآنِ ، فَإِنَّ أَسْمَاءَ اللهِ كُلَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمًّى واحِدٍ ، فَلَيْسَ دُعَاؤُهُ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مُضَادًّا

لِدُعائِهِ بِاسْمٍ آخَرَ ، بَلْ إِنَّ الأَمْرَ كَمَا قَالَ تعالَى{ قُلِ ادْعُواْ اللَّهَ أَوِ ادْعُواْ الرَّحْمَنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ الأَسْمَاءُ} (سُورَةُ الإِسْرَاءِ ١١٠) وكل اسمٍ من أسمائه يدل على الذات المسماة وعلى الصفة التي تضمنها الاسم ، كالعليم يدل على الذات والعلم ، والقدير يدل على الذات والقدرة ، والرحيم يدل على الذات والرحمة .

أسماء الله جل وعلا مترادفة في الألفاظ فهي تدل على مسمىً واحد وهو الله جل في علاه فلو قلت (الله أو الرحمن أو الرحيم أو العليم أو القدير) فكلها أسماء لله جل وعلا تدل على ذاته العلية ، ولكنها متباينة من حيث المعاني فلكل اسمٍ معنىً غير معنى الاسم الآخر ، فالله يدل على الألوهية ، والرحمن يدل على الرحمة الشاملة ، والرحيم يدل على الرحمة الخاصة بالمؤمنين والعليم يدل على العلم ، والقدير يدل على القدرة . فهي مترادفة في دلالتها على الذات متباينة في دلالتها على الصفات .

ومن أنكر دلالة أسمائه على صفاته ممن يدعي الظاهر فقوله من جنس قول غلاة الباطنية القرامطة الذين يقولون : لا يقال هو حي ولا ليس بحي ، بل ينفون عنه النقيضين .

المعتزلة اتباع واصل بن عطاء وبعض أهل الظاهر كابن حزم ينكرون دلالة الأسماء على الصفات ويقولون أنها أسماء مجردة للدلالة على الذات ولا تدل على صفات ، فالله لا يدل على الألوهية والرحمن والرحيم لا يدلان على الرحمة ، والعليم لا يدل على العلم ، والقدير لا يدل على القدرة ، وإنما هي مجرد أسماء للدلالة على الذات ، كما يقال : أسد وغضنفر وليث وقسورة . فهي إنما تدل على ذاتٍ واحدة ولا تدل على تعدد الصفات ، فكذلك أسماء الله ، ولذلك يقول المعتزلة هو سميعٌ بلا سمع وبصيرٌ بلا بصر وعليمٌ بلا علم ...الخ والعياذ بالله .

فنبه شيخ الإسلام على أن قولهم هذا يشبه قول القرامطة اتباع حمدان بن قرمط وهم غلاة الشيعة الباطنية الذين يقولون إن للقران ظهرٌ وبطن فالظهر هو التفسير الظاهر وهو للعوام والبطن هو التفسير الباطن الذي لا يعلمه إلا مشايخهم وهو يخالف التفسير الظاهر ولا يماثله فيفسرون الحج مثلاً بزيارة مشايخهم أو مراقد الأئمة كما يسمونها وهي القبور والأضرحة ، والصيام كتمان علم الأئمة ...وهكذا من الخزعبلات التي يسمونها علم الباطن وهي علم الباطل ، وهم الشيعة الإسماعيلية وطوائفهم من النصيرية والدروز وغيرهم ، ويبدوا أن الجعفرية حذو حذوهم في ادعاء علم الباطن كما هو موجود في تفاسير علمائهم .

وهؤلاء القرامطة يقولون : إن الله تعالى لا يقال عنه حي ولا ليس بحي لأن الذي يقال له ذلك هو القابل للحياة والموت ، وأما ما لا يقبل الحياة والموت كالجدار مثلاً فلا يقال عنه حي ولا ليس بحي .

والجواب : أن الله تعالى قد وصف الأصنام بأنها أموات وليست أحياء في قوله تعالى ((والذين يدعون من دون الله لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون أمواتٌ غير أحياء وما يشعرون أيان يبعثون)) مع أن الأصنام حجارة والحجارة غير قابلة للحياة والموت ومع ذلك صح وصفها بذلك فانتقض قولكم أنه لا يوصف بالحياة والموت إلا من كان قابلاً لهما .

وقوله (بل ينفون عنه النقيضين) فيقولون : لا نقول إنه حي ولا ليس بحي ، ولا نقول إنه موجود ولا ليس بموجود . ونفي النقيضين مستحيل باتفاق العقلاء كالجمع بينهما ، فإن لم يكن حياً فهو ميت ، وإن لم يكن موجوداً فهو معدوم ، ولا يمكن اجتماعهما جميعاً ولا انتفائهما جميعاً ، فلا يقال هو حي ميت ، ولا ليس بحيٍ ولا ميت ، ولا يقال هو موجودٌ معدوم ، ولا ليس بموجودٍ ولا معدوم .

فإن أولئك القرامطة الباطنية لا ينكرون اسماً هو علمٌ محض كالمضمرات وإنما ينكرون ما في أسمائه الحسنى من صفات الإثبات ، فمن وافقهم على مقصودهم كان مع دعواه الغلو في الظاهر موافقاً لغلاة الباطنية في ذلك .

نبه هنا على وجه الشبه بين أهل الظاهر وأهل الباطن القرامطة وهو أن المتتبع لمذهب القرامطة يجد أنهم لا ينكرون أسماء الله لكونها علماً على الذات الإلهية ولكن ينكرون ما تضمنته من الصفات ، وذلك هو عين مذهب المعتزلة وأهل الظاهر ، فانظر كيف استهواهم الشيطان مع تناقضهم في الدعاوى فإن أهل الظاهر يزعمون أنهم يأخذون بظواهر النصوص وأولئك يزعمون أن عندهم علم بواطن النصوص ، فتوافق غلاة الظاهر مع غلاة الباطن على الباطل لأنهم في الحقيقة مصدرهم واحد وهو الشيطان الرجيم . وعقائد هؤلاء القوم قد ذكرها شيخ الإسلام استطراداً وليست من صلب الموضوع المختص بأصول التفسير وإنما موضعها كتب العقائد والردود ، ولذلك قال : وليس هذا موضع بسط ذلك ، وإنما المقصود أن كل اسم من أسمائه يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته ويدل أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم .

أي أن دلالة الأسماء الحسنى ثلاثة أنواع :

دلالة مطابقة / وهي دلالة الاسم على الذات فيقال (القدير) أي الله لأن القدير من أسماءه جل وعلا .

دلالة تضمن / وهي دلالة الاسم على ما تضمنه من صفات كالقدير يدل على صفة القدرة .

دلالة الالتزام / وهي دلالة الاسم على الصفات الأخرى فيلزم من كونه قديراً أن يكون حياً سميعاً بصيراً ...وهكذا بقية الصفات .

وكذلك أسماء النبي صلى الله عليه وسلم مثل (محمد ، والماحي ، والحاشر ، والعاقب)

أسماء النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة فعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : سمّى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه أسماء فقال (أنا محمد وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يُحشَرُ الناس على قدمي ، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي) رواه البخاري ومسلم . ومعنى (يحشر الناس على قدمي) أي على أثري فهو أول من يحشر ، وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام قوله (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر) وقوله (وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي) أي أنه آخرهم وقد جاء عقبهم أي بعدهم . وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي لنا نفسه أسماء ، فقال: أنا محمد وأحمد والـــمُقَفِّى والحاشر ونبي التوبة ونبي الرحمة) رواه مسلم . المقفى قال شمر هو بمعنى العاقب وقال ابن الأعرابي هو المتبع للأنبياء يقال قفوته أقفوه وقفيته أقفيه إذا اتبعته . وورد في غير الصحيحين من أسماءه : نبي الملحمة ، والخاتم ، وأما ياسين وطه فليست من أسماءه عليه الصلاة والسلام وإنما هي من الحروف المقطعة في أوائل السور .

والمقصود أن هذه الأسماء تدل على الذات النبوية ويدل كل اسمٍ على صفة غير الأخرى .

وكذلك أسماء القرآن مثل (القرآن ، والفرقان ، والهدى ، والشفاء ، والبيان ، والكتاب) وأمثال ذلك .

فأسماء القران تدل على مسمىً واحد بمعانٍ متعددة فالفرقان هو نفسه القران وكذلك الهدى والشفاء والبيان والكتاب ، لكن معنى القران أي المقروء أي الميسر للقراءة ، والفرقان أي الفاصل بين الحق والباطل ، والهدى لأنه يدل على الصراط المستقيم ، والشفاء لأنه يشفي من الأمراض الحسية والمعنوية ، والبيان لأن فيه التوضيح لكل شيء ، والكتاب لأنه مكتوب .

ومقصود شيخ الإسلام أن الخلاف بين السلف في التفسير أكثره من هذا النوع وهو اختلاف التنوع فيذكر أحدهم للاسم معنى ويذكر الآخر معنىً آخر يندرج تحت معاني هذا الاسم .

فإن كان مقصود السائل تعيين المسمى عبرنا عنه بأيِّ اسم كان إذا عرف مسمى هذا الاسم .

سواءً قلنا الملك أو الرحمن أو الرحيم فهي اسماء لمسمىً واحد وهو الله جل في علاه ، وإن قلنا الماحي والحاشر والعاقب فهي أسماء لمسمىً واحد وهو النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، وإن قلنا الفرقان أو الكتاب أو الذكر فهي أسماء لمسمىً واحد وهو القران وهكذا .

وقد يكون الاسم علماً وقد يكون صفةً .

الاسم العلم كزيد وعمرو . والصفة كالأعمش الإمام المعروف والأعشى الشاعر المعروف فيعرفان بهاتين الصفتين حتى صارتا كالاسم العلم لهما .

كمن يسأل عن قوله (وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي) مـــا ذكرُهُ ؟ فيُقَالُ لَه : هـــوَ القُرْآنُ مَثَلاً ، أَوْ مَا أَنْزَلَهُ من الكُتُبِ ، فَإِنَّ الذِّكْرَ مَصْدَرٌ ، والمَصْدَرُ تَارَةً يُضَافُ إِلَى الفَاعِلِ ، وَتَارَةً إِلَى الْمَفعُولِ ، فَإِذَا قِيلَ : ذِكْرُ اللهِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي ، كَانَ مَا يُذْكَرُ بِهِ ؛ مِثْلُ قوْلِ العَبْدِ : سُبْحَانَ

اللهِ ، والحمْدُ للهِ ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَاللهُ أكْبَرُ . وإِذَا قِيلَ : بِالْمَعْنَى الأَوَّلِ ، كَانَ مَا يذكُرُهُ هُوَ ، وهُوَ كلامُهُ ، وهَذَا هُوَ المرادُ في قولِهِ { وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي } سورة طه ١٢٤ لأنه قال قبل ذلك {فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى} سُورَة طَه ١٢٣ وَهُدَاهُ هُوَ مَا أَنْزَلَهُ من الذِّكرِ . وَقَالَ بَعْدَ ذلِكَ { قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيتَهَا}.

وَالمقصُودُ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ كَلامُهُ الْمُنَزَّلُ ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ العَبْدِ لَهُ ، فَسَوَاءٌ قِيلَ : ذِكْرِي كِتَابِي ، أَوْ : كَلاَمِي ، أَوْ : هُدَايَ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ المسَمَّى واحِدٌ .

في قوله تعالى ((ومن أعرض عن ذكري)) الذكر هنا قد يراد به الفاعل فيكون المراد ومن أعرض عن كلامي وهو القران ، وقد يراد به المفعول به فيكون المراد عن ذكرهم إياي أي ذكر الناس لي فيكون المراد مطلق الأذكار كقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ونحوها من الأذكار التي يذكر بها الله ، وإن كان المعنى الأول أرجح لأنه الذي دلَّ عليه سياق الآية كما بين المصنف ، وحينئذٍ فسواء قيل المقصود بذكري كلامي أو كتابي أو هداي فالمعنى واحد لأن المسمى واحد ، ولو فُسِرَت الآية بهذا أو بالمعنى الثاني فالتفسير صحيح وليس هذا من اختلاف التضاد بل من اختلاف التنوع .

والمصدر هو الذي يأتي ثالثاً في تصريف الفعل (أكل يأكل أكلاً) فأكلاً هو المصدر . (ذكر يذكر ذكراً) فذكراً هو المصدر وفي الآية أضيف إلى ضمير وهو ياء المتكلم (ذكري) وياء المتكلم يحتمل أن يكون في محل رفع فاعل ويكون المعنى كلامي ، ويحتمل أن يكون في محل نصب مفعول به ويكون المعنى ما أذكر به .

وقد يضاف المصدر إلى اسمٍ ظاهر كقوله تعالى ((ألا بذكر الله تطمئن القلوب)) وقوله ((ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين)) ويحتمل من المعاني ما يحتمله المضاف إلى الضمير .

وَإِنْ كَانَ مَقصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةَ مَا فِي الاسْمِ منَ الصِّفَةِ المختصَّةِ بِهِ ، فَلا بُدَّ منْ قَدْرٍ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمُسَمَّى ؛ مِثلُ أَنْ يَسْأَلَ عَن (الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ) وقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللهُ ، لَكِنَّ مُرَادَهُ : مَا مَعْنَى كَونِهِ قدُّوسًا سَلامًا مُؤمنًا ؟ وَنَحْوُ ذلِكَ .

فيذكر له بعض معاني هذه الأسماء فيقال القدوس الطاهر من كل عيب المتره عما لا يليق به ، والسلام السالم من كل آفةٍ وعيب ونقص وشر أو المسلم خلقه من ظلمه أو المسلم على عباده في الجنة أو المسلم من شاء من عباده من الشرور ، والمؤمن الصادق في وعده المصدق أوليائه بإظهار المعجزات والكرامات لهم أو الذي يأمن الخلق من ظلمه أو الذي يؤمن الخائفين في الدارين . فهي وإن كانت أسماء لمسمى واحد وهو الله جل في علاه إلا أن لكل اسمٍ معنىً غير معنى الاسم الآخر .

إِذَا عُرِفَ هَذَا فَالسَّلَفُ كَثِيرًا مَا يُعَبِّرُونَ عَن المسَمَّى بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ علَى عَيْنِهِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا من الصِّفَةِ مَا لَيْسَ في الاسْمِ الآخرِ ، كَمَنْ يقُولُ : أحمدُ هُوَ الحاشرُ وَالْمَاحِي وَالعَاقِبُ . والقُدُّوسُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحيمُ ؛ أيْ : إنَّ المسَمَّى واحِدٌ ، لا أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ هيَ هَذِهِ. وَمَعْلُومٌ أنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلافَ تَضَادٍّ كَمَا يَظُنُّهُ بعْضُ النَّاسِ .

فمثلاً في قوله تعالى ((الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل)) لو قيل من هو النبي الأمي ؟ فقال قائل : هو محمد . وقال آخر : هو أحمد . وقال آخر : هو الحاشر . لم يكن هذا اختلاف تضاد كما يظنه من لا يعرف أسماء

النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من اختلاف التنوع لأن كلها أسماء لمسمى واحد وإن اختلفت معانيها ، فإن المسئول عنه ذات النبي صلى الله عليه وسلم لا صفاته .

مِثَالُ ذَلِكَ تَفْسِيرُهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ القُرْآنُ ، أَي اتِّبَاعُهُ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرمذِيُّ ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ (هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ ، وَالذِّكرُ الْحَكِيمُ ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ) .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الإِسْلامُ ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الَّذِي رَوَاهُ التِّرمذِيُّ ، وغيرُهُ (ضَـــرَبَ اللهُ مَثَلاً صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى جَنْبَتَي الصِّرَاطِ سُورَانِ ، وَ فِي السُّورَيْنِ أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ ، وَعَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ ، وَ دَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ) قَالَ (فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الإِسْلامُ ، وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللهِ ، وَالأَبْوَابُ الْمُفَتَّحَةُ مَحَارِمُ اللهِ ، وَالدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللهِ ، وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ) .

فَهَذَانِ القَوْلانِ مُتَّفِقَانِ ؛ لأَنَّ دِينَ الإِسْلامِ هُوَ اتِّبَاعُ القُرْآنِ ، ولكنْ كُلٌّ مِنْهُمَا نَبَّهَ عَلَى وَصْفٍ غَيرِ الوَصْفِ الآخرِ ، كَمَا أَنَّ لَفْظَ الصِّرَاطِ يُشْعِرُ بِوَصْفٍ ثَالِثٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ السُّنَّةُ وَالجَمَاعَةُ ، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ طَرِيقُ العبوديَّةِ ، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : هُو طَاعَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأَمثَالُ ذَلِكَ . فَهَؤُلاَءِ كُلُّهُمْ أَشَارُوا إِلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ ، لَكِنْ وَصَفَهَا كُلُّ مِنْهُمْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهَا .

ذكر المصنف للسلف خمس تفسيرات للصراط المستقيم :

الأول / أنه اتباع القران . الثاني / أنه الإسلام . الثالث / أنه السنة والجماعة .

الرابع / أنه طريق العبودية . الخامس / أنه طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

فكل هذه الأقوال متفقة غير مختلفة لأنها لا تتنافى ، فالإسلام هو باتباع القران والسنة ، والجماعة هم المسلمون المتمسكون بالقران ، وطريق العبودية الصحيحة لا يكون إلا للمسلم المتمسك بالقران السائر على منهج أهل السنة والجماعة ، وكل ذلك يندرج تحت طاعة الله ورسوله ، فهي أسماء متعددة تشير إلى ذاتٍ واحدة ولكن وصفها كل واحدٍ منهم بصفة غير الصفة الأخرى .

الصِّنفُ الثَّانِي : أَنْ يَذْكُرَ كُلٌّ منْهُمْ مِن الاسْمِ العَامِّ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّمثيلِ وَتَنْبِيهِ الْمُسْتَمِعِ عَلَى النَّوعِ ، لاَ علَى سَبِيلِ الْحَدِّ الْمُطَابِقِ لِلْمَحْدُودِ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ ، مِثلُ سَائِلٍ أَعْجَمِيٍّ سَأَلَ عَنْ مُسَمَّى لَفْظِ (الخُبْزِ) فَأُرِيَ رَغِيفًا ، وَقِيلَ : هَذَا . فَالإِشَارَةُ إِلَى نَوْعِ هَذَا ، لاَ إِلَى هَذَا الرَّغيفِ وحدَهُ .

بعد أن ذكر المصنف الصنف الأول من اختلاف التنوع عند السلف وهو التعبير عن المسمى الواحد بعبارات مختلفة تدل على معاني مختلفة كتعبيرهم عن السيف بالصارم والمهند ، شرع في ذكر الصنف الثاني وهو ذكر بعض أنواع العام على سبيل التمثيل لا على سبيل الحصر ، ومثل لذلك بسؤال الأعجمي عن الخبز فلو قلت له بالعربية وهو لا يفقهها هو قرصٌ يصنع من البر بعد طحنه وعجنه بالماء ووضعه على النار لما فَهِمَ ما تقول له ، ولكن لو أريته خبزةً فسيعلم مباشرةً أنك أريته إياها على سبيل التمثيل لا الحصر .

وقوله (الاسم العام) أي المستغرق لجميع أفراده بلا حصر فإذا قلنا الخبز مثلاً فإنه لفظ عام يشمل جميع أنواع الخبز كخبز الشعير وخبز الدخن وخبز البر ونحو ذلك ، وإذا قلنا التمر

فهو لفظ عام يشمل جميع أنواع التمر كتمر الخلاص والسكري والصفري ونحوها فلا ينحصر في نوعٍ أو عدد .

وقوله (الْحَدِّ) الحد هو الوصف المحيط بالموصوف المميز له عن غيره ، ولذلك سميت الأوامر والنواهي حدوداً لأنها قد بُيِّنَتْ ووصفت بأوصافٍ تحيط بها وتميزها عن غيرها .

وقوله (الْمُطَابِقِ لِلْمَحْدُودِ) أي المماثل له .

ومراد المصنف أن السلف قد يجيبون عن اللفظ العام ببعض أفراده فيجيب أحدهم بذكر نوعٍ ويجيب الآخر بذكر نوعٍ آخر وليس هذا اختلاف تضاد بل اختلاف تنوع ثم مثل لذلك فقال:

مِثَالُ ذَلِكَ مَا نُقِلَ فِي قَوْلِهِ { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ } (سورة فاطر : ٣٢) فَمَعْلُومٌ أَنَّ الظَّالِمَ لِنَفْسِهِ يَتَنَاوَلُ الْمُضَيِّعَ لِلْوَاجِبَاتِ ، والْمُنْتَهِكَ لِلْمُحَرَّمَاتِ ، وَالْمُقْتَصِدُ يَتَنَاوَلُ فَاعِلَ الْوَاجِبَاتِ وَتَارِكَ الْمُحَرَّمَاتِ ، وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ سَبَقَ فَتَقَرَّبَ بِالْحَسَنَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ ، فَالْمُقْتَصِدُونَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ ، وَالسَّابِقُونَ السابقون أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ .

ثُمَّ إنَّ كُلاًّ مِنْهُمْ يَذْكُرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ :كَقَوْلِ القَائِلِ : السَّابِقُ الَّذِي يُصَلِّي فِي أَوَّلِ الوَقْتِ ، وَالمُقْتَصِدُ الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثنَاءِه ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ : الَّذِي يُؤَخِّرُ العَصْرَ إِلَى الاصْفِرَارِ . أَوْ يَقُولُ : السَّابِقُ وَالْمُقْتَصِدُ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْمُحْسِنَ بِالصَّدَقَةِ ، وَالظَّالِمَ بِأَكْلِ الرِّبَا ، وَالعَادِلَ بِالبَيْعِ . وَالنَّاسُ فِي الأَمْوَالِ إِمَّا مُحْسِنٌ ، وإِمَّا عادِلٌ ، وإِمَّا ظالِمٌ . فَالسَّابِقُ المحسِنُ بِأَدَاءِ الْمُسْتَحَبَّاتِ مَعَ الوَاجِبَاتِ ، وَالظَّالِمُ آكِلُ

الرِّبَا ، أَوْ مَانِعُ الزَّكَاةِ ، وَالْمُقْتَصِدُ الَّذِي يُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَلاَ يَأْكُلُ الرِّبَا . وَأَمْثَالُ هَذِهِ الأَقَاوِيلِ .

فَكُلُّ قَولٍ فِيهِ ذِكْرُ نَوْعٍ دَاخِلٍ فِي الآيَةِ ، إِنَّمَا ذُكِرَ لِتَعْرِيفِ الْمُسْتَمِعِ بِتَنَاوُلِ الآيَةِ لَهُ ، وَتَنْبِيهِهِ بِهِ عَلَى نَظِيرِهِ ، فَإِنَّ التَّعْرِيفَ بِالْمِثَالِ قَدْ يَسْهُلُ أَكْثَرَ مِنَ التَّعرِيفِ بِالْحَدِّ الْمُطَابِقِ . وَالعَقْلُ السَّلِيمُ يَتَفَطَّنُ لِلنَّوعِ ، كَمَا يَتَفَطَّنُ إِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَغِيفٍ ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا هُوَ الْخُبْزُ .

ذكر المصنف أولاً التفسير العام للآية ثم الأنواع الداخلة تحت هذا العموم فتفسير الظالم لنفسه بأنه المضيع للواجبات المنتهك للمحرمات هذا تفسير عام ، وإذا قيل هو الذي يؤخر الصلاة عن وقتها أو يمنع الزكاة أو يأكل الربا أو يشرب الخمر فكل هذه أنواع تدخل تحت هذا اللفظ العام فهو تفسير بالمثال لا بالحصر ، وحينئذٍ يكون الاختلاف فيها من اختلاف التنوع لا التضاد ، وهكذا في المقتصد والسابق ، ثم ذكر المصنف فائدة التفسير بالمثال وأنها تُعْلِم المستمع بتناول الآية لهذا المثال ، خاصةً إذا كان ممن يقع فيه ، كأن تشرح الآية في وسط قوم يأكل بعضهم الربا فتقول الظالم لنفسه آكل الربا ، حتى ينتبهوا إلى خطورة ما هم فيه فإن الإنسان قد يغفل عن دخول بعض الأمثلة في معنى الآية إذا ذكرت له اللفظ العام فيكون التمثيل لتنبيهه إلى ذلك ، وكذلك من فوائد التمثيل أنه يجعل المستمع يتنبه إلى نظائر هذا المثال كأن يقول المفسر الظالم لنفسه النشال فيتنبه السارق إلى أن الآية تشمله . ومن فوائده أنه يقرب المعنى للمستمع أكثر من التعريف بالحد المطابق فالإشارة إلى الرغيف أقرب إلى الفهم من توصيف الخبز له ، وهكذا لو قلت لطفل مثلاً الأسود حيوانات مفترسة لها أنياب ولها مخالب طويلة ووصفتها بأوصافها المطابقة فلربما لو رأى ضبعاً لالتبس عليه ولظنه منها ، ولكن لو أريته أسداً بعينه لعرفها ولما التبست عليه .

وَقَدْ يَجِيءُ كَثِيرًا مِنْ هَذَا البَابِ قَوْلُهُم : هَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِي كَذَا ، لا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْمَذْكُورُ شَخْصًا ، كَأَسْبَابِ النُّزولِ الْمَذْكُورَةِ فِي التَّفسيرِ ، كَقَوْلِهِم : إِنَّ آيَةَ الظِّهارِ نَزَلَتْ فِي امْرَأَةِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ (في نسخة الزمزمي ص ٤٤ قال : إن آية الظهار نزلت في امرأة ثابت بن قيس بن شماس . انتهى . ولا شك أن الأول أصح وأنها نزلت في خولة بنت ثعلبة زوجة أوس بن الصامت كما رواه البخاري) وإِنَّ آيَةَ اللِّعانِ نَزَلَتْ فِي عُوَيْمِرٍ العَجْلانِيِّ ، أَوْ هِلالِ بنِ أُمَيَّةَ ، وَإِنَّ آيَةَ الكَلالَةِ نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ، وَإِنَّ قولَهُ {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ } (سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ٤٩) نزلت في بني قريظة . وإن قوله { وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ} (سُورَةُ الأَنْفَالِ : ١٦) نزلت في بدر . وإن قوله{شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ } (سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ١٠٦) نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء . وقول أبي أيوب : إن قوله{وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} نَزَلَــتْ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ ... الحديثُ . وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ مِمَّا يَذْكُرُونَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمٍ من الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ ، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى ، أَوْ فِي قَومٍ مِنَ الْمُؤمِنِينَ .

فَالَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ لَمْ يَقْصِدُوا أَنَّ حُكْمَ الآيةِ مُختَصٌّ بِأُولئِكَ الأَعْيَانِ دُونَ غَيْرِهِم ، فَإِنَّ هَذَا لا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ وَلاَ عَاقِلٌ عَلَى الإِطْلاَقِ . وَالنَّاسُ وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي اللَّفْظِ العَامِّ الوَارِدِ عَلَى سَبَبٍ ، هَلْ يَختَصُّ بِسَبَبِهِ أَمْ لاَ ؟ فلمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ علمَاءِ المسلمينَ : إِنَّ عُمُومَاتِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَختَصُّ بِالشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ ، وَإِنَّمَا غَايَةُ مَا يُقَالُ : إِنَّهَا تَختَصُّ بِنَوْعِ ذَلِكَ الشَّخصِ ؛ فَتَعُمُّ مَا يُشْبِهُهُ . وَلاَ يَكُونُ العُمُومُ فِيها بِحَسْبِ اللَّفْظِ .

ذكر المصنف رحمه الله أن من الصنف الثاني وهو تفسير اللفظ العام ببعض أفراده ما يذكره المفسرون من أسباب النزول وأن الآية نزلت في شخصٍ معين أو قوم معينين أو بلدٍ معين أو حادثةٍ معينة فليس مرادهم أنها تختص بذلك المعين بل يذكرون هذا من التمثيل وذكر النوع

فيدخل فيها ما يماثلة دون غيره فهي خاصة في النوع عامة في الأعيان فالظهار مثلاً يعم الأعيان فلا يختص بأوس بن الصامت وحده ولكنه خاص في النوع فلا يدخل فيه غير المظاهر وكحديث (ليس من البر الصيام في السفر) فإن النبي صلى الله عليه وسلم قاله عندما رأى رجلاً قد شق عليه الصيام في السفر ، فالحديث هذا عام في الأعيان فلا يختص بهذا الذي قيل بسببه ولكنه خاص في النوع فلا يشمل كل مسافر وإنما من يشق عليه السفر . ولذلك قال المصنف : وَالآيَةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَتْ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَلِغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمنْزِلَتِه . كما تقدم في آية اللعان والظهار والكلالة فإنها وإن وردت على سببٍ خاص إلا أن الأمر أو النهي الوارد فيها يشمل من نزلت فيه ويشمل من كان مثله .

وَإِنْ كَانَتْ خَبَرًا بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذلكَ الشَّخصِ وَلِمنْ كَانَ بِمنْزِلَتِه . كما روى البخاري عن بن مسعودٍ رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله ((أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات)) فقال الرجل : إلي هذا يا رسول الله ؟ قال (لجميع أمتي كلهم)

ومَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الآيةِ : فَإِنَّ العِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ العِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ ، وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلَي الفُقَهَاءِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعرَفْ مَا نَوَاهُ الحالِفُ رُجِعَ إِلَى سَبَبِ يَمِينِهِ وَمَا هَيَّجَهَا وَأَثَارَهَا .

ذكر المصنف هذه المسألة الفقهية ليشرح معنى القاعدة التي ذكرها وهي أن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ، فلو أن حالفاً حلف ألا يجلس ، فهل يحنث بالجلوس في أي مكان ؟ نسأله فنقول له : ما نويت بقولك والله لن أجلس . فإن قال : نويت كذا وكذا . فيبنى

الحكم على حسب نيته ، وإن قال والله ما أدري نسيت . فنقول : ما هو السبب الذي دعاك إلى هذا الحلف؟ فإن قال : قام أحد الحاضرين في المجلس من مجلسه ودعاني إلى الجلوس مكانه فحلفت أن لا أجلس . فنقول فإن نيتك بالحلف ألا تجلس مكانه وحينئذٍ لا تحنث بالجلوس في أي مكان آخر غيره . فالعلم بالسبب أورثنا العلم بالمسبب فاستطعنا أن نفتيه ، فكذلك معرفتنا بأسباب نزول الآيات يجعلنا نفهم معانيها وأحكامها . كقوله تعالى ((وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها)) فالذي يسمع الآية يستغرب ويقول من هذا الذي يدخل البيت من ظهره ويترك الباب . فإذا علم سبب النزول وأن الناس كانوا قبل الإسلام إذا أحرموا بالحج أو العمرة لم يدخلوا بيوتهم من أبوابها وإنما من ظهورها ويرون أن ذلك من محظورات الإحرام فيفعلون ذلك تقرباً فأنكر الرب جل وعلا عليهم ذلك وأخبرهم أنه ليس من البر في شيء وأن البر في تقوى الله . وكقوله تعالى ((إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)) فمن لم يعرف سبب النزول يظن أن الطواف بين الصفا والمروة ليس بلازم للحاج والمعتمر ، وليس كذلك لأن سبب نزولها أن الكفار كانوا قد وضعوا صنماً على الصفا وآخر على المروة وكان طوافهم لتلك الأصنام فتحرج الصحابة من الطواف لما كان من شعار الجاهلية فأخبرهم الرب جل وعلا أن الطواف بينهما من شعائر الله ولا عبرة بما أحدثه المشركون فلا تتحرجوا .

مسألة : قال العثيمين في شرحه لهذه المسألة : والقاعدة في ذلك أن كل لفظٍ بني على سبب فتبين انتفاء ذلك السبب فإنه لا حكم له . وذكر رحمه الله من أمثلة ذلك ما لو رأى مع امرأته رجلاً فظنه أجنبياً فطلقها فتبين أنه أخوها فلا تطلق ، وكذلك لو حلف أن لا يزور

شخصاً قيل له إنه فاسق أو مبتدع فتبين بطلان ذلك فله أن يزوره ولا يكفر عن يمينه لأنه بنى يمينه وطلاقه على سببٍ فتبين انتفاء ذلك السبب فينتفي الحكم الذي بني عليه .

وَقَولُــهم : نَزَلَتْ هَذِهِ الآيةُ في كَذَا يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سببُ النُّزولِ ، ويُرَادُ بِهِ تارَةً أنَّ هَذَا دَاخِلٌ في الآيَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُن السَّبَبَ . كَمَا تَقُولُ عَنَى بِهَذِهِ الآيةِ كَذَا .

بين المصنف أن قول السلف : نزلت الآية في كذا . قد يريدون به سبب النزول كما تقدم ، وقد يريدون به أن هذا الشيء يدخل ضمن معنى الآية . بخلاف ما لو قالوا : سبب نزول الآية كذا وكذا . فإن هذا لفظ صريح في أن المراد سبب النزول لا معنى الآية . وكذلك لو قالوا : حصل كذا فنزل كذا . فإن هذا أيضاً ظاهر في أن المراد سبب النزول لا معنى الآية فتبين لنا أن عبارات السلف في أسباب النزول تدور على ثلاثة ألفاظ :

الأول / اللفظ الصريح : وهو أن يقول سبب نزول الآية كيت وكيت .

الثاني / اللفظ الظاهر : وهو أن يقول : حدث كذا وكذا فنزلت الآية .

الثالث / اللفظ المحتمل : وهو أن يقول : نزلت هذه الآية في كذا . فيحتمل أنه أراد سبب النزول ، ويحتمل أنه أراد أن هذا المذكور يدخل ضمن معنى الآية . فمثال ورودها كسبب نزول قول بن عباس رضي الله عنهما في سورة الأنفال : نزلت في بدر . رواه البخاري . أي سبب نزولها معركة بدر ولذا يسميها بعضهم سورة بدر . ومثال ورودها كمعنى قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين ((ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله)) رواه بن أبي شيبة . أي أنهم يدخلون ضمن معنى الآية لا أنهم هم المقصودون بها دون غيرهم .

وقَدْ تَنازَعَ العُلَمَاءُ في قَوْلِ الصَّاحبِ : نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي كَذَا . هَلْ يَجْرِي مَجْرَى الْمُسْنَدِ كَمَا يذكر السَّبب الَّذِي أُنْزِلَتْ لأجْلِه ، أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفسيرِ منْهُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْنَدٍ ؟ فَالْبُخَارِيُّ يُدْخِلُهُ في الْمُسْنَدِ ، وَغَيْرُهُ لاَ يُدْخِلُهُ فِي الْمُسْنَدِ ، وَأَكْثَرُ الْمَسَانِيدِ عَلَى هَذَا الاصْطِلاحِ كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وغيرِهِ ، بِخلافِ مَا إِذَا ذَكَرَ سَبَبًا نزلَتْ عَقِبَهُ ، فإنَّهُم كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا فِي الْمُسْنَدِ .

عبارات السلف الصريحة في أسباب النزول لها حكم المسند أي المرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم عند جميع المحدثين وكذلك الظاهرة ، وأما المحتملة فبعضهم يدخلها في المسند كالبخاري ، وأكثرهم لا يدخلها ويجعلها من قول الصحابي وتفسيره وحينئذٍ لا يمنع أن يخالفه غيره .

وَإِذَا عــُرِفَ هَذَا فَقَوْلُ أَحَدِهِم : نَزَلَتْ في كَذَا . لاَ يُنَافِي قَوْلَ الآخرِ : نزَلَتْ في كَذَا . إِذَا كَانَ اللفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا كَمَا ذَكَرْنَاهُ في التَّفسيرِ بِالمِثَالِ .

يعني إذا عرفنا أنه قد يكون المراد بقولهم نزلت في كذا أي أن معناها كذا فحينئذٍ إذا ذكر أحدهم قولاً والآخر قولاً آخر والمعنى يتناوله لم يكن ذلك من اختلاف التضاد وإنما من اختلاف التنوع كما تقدم في التفسير بالمثال كأن يقول أحدهم في قوله تعالى ((ومنهم سابق بالخيرات)) نزلت في الذي يقوم أكثر الليل ، ويقول الآخر نزلت في الذي يكثر من الصيام ، ويقول الآخر نزلت في المكثر من الإنفاق في سبيل الله . فإن هذه المعاني تتضمنها الآية .

وَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُم لَهَا سَبَبًا نَزلَتْ لأجْلِهِ ، وَذَكَرَ الآخرُ سَبَبًا ، فَقَدْ يُمْكِنُ صِدْقُهُمَا بِأَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ عَقِبَ تِلْكَ الأسْبَابِ ، أَوْ تَكُونَ نَزَلَتْ مَرَّتينِ ؛ مَرَّةً لِهَذَا السَّببِ ، وَمَرَّةً لِهَذَا السَّببِ .

إذا اختُلِفَ في سبب النزول فذكر أحد الصحابة سبباً لنزول الآية وذكر الآخر سبباً آخر غيره فإن كان أحدهما صرح بالسببية والآخر ذكر ذلك بصيغة الاحتمال قُدِّم قول المصرح بالسببية لأنه لا يحتمل غيره بخلاف لفظ الاحتمال فربما أراد معنى الآية ، وإن كانا جميعاً قد صرحا بالسببية فقالا سبب نزول الآية كذا . فهنا إما أن تكون الآية نزلت مرةً بسببين ، وإما أن تكون الآية نزلت مرتين كل مرةٍ بسببٍ واحد . فمثال الأول في قوله تعالى ((نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)) قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فنزلت . رواه البخاري وعند أبي داود عن بن عباسٍ رضي الله عنهما أن المهاجرين كانوا يأتون النساء مقبلات مدبرات مستلقيات وكان الأنصار يأتونهن على حرف فتزوج رجل من المهاجرين أنصارية فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته حتى بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية . والحرث موضع الولد . فتبين هنا أن الآية نزلت مرةً واحدة لكن بسببين .

وأما الاحتمال الآخر وهو أن الآية نزلت مرتين لكل مرة سبب فهو احتمال ضعيف لأن الأصل أن النزول يكون مرةً واحدة وإن كان قد قيل ، كما في سورة الفاتحة فقد قيل إنها نزلت مرتين ، فهذا أولاً يحتاج إلى دليل أنها نزلت مرتين ، ثم دليل أنها نزلت في كل مرة بسبب غير سبب نزولها أول مرة ، وأما اختلافهم في قوله تعالى ((قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم)) وقول بعضهم

أنها نزلت في عبد الله بن سلام وقال آخرون نزلت في خصومةٍ خاصمها النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش أن القران مثل التوراة ومحمد مثل موسى فآمن بنو إسرائيل بموسى وبالتوراة وكفرتم أنتم بالقران وبمحمد ويؤيد الأخير أن السورة مكية وإنما كان إسلام عبد الله بالمدينة . ويحتمل أن الصحابي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها بعد إسلام بن سلام فظن أنها نزلت فيه ، ولا يمتنع أيضاً أن تكون السورة مكية والآية مدنية فإن النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزلت الآية قال ضعوها في السورة الفلانية في المكان الفلاني فلا يمتنع أن يأمر بوضع آية مدنية في وسط سورة مكية ، وبالتالي فاحتمال أنها نزلت مرتين كل مرة بسبب احتمال بعيد ، والله أعلم .

وَهَذَانِ الصِّنفانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَاهُمَا فِي تَنَوُّعِ التَّفسيرِ تارَةً لتنوُّعِ الأسماءِ والصِّفاتِ ، وَتَارةً لِذِكْرِ بَعْضِ أنواعِ المسمَّى وأَقْسَامِهِ كَالتَّمثيلاتِ هُمَا الغَالِبُ فِي تَفْسِيرِ سَلَفِ الأُمَّةِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهُ مُخْتَلِفٌ !!

هذا ملخص ما تقدم وهو أن الصنفان اللذان ذكرهما الشيخ في تنوع التفسير إما بسبب تعدد الأسماء والصفات للمسمى الواحد كالسيف يسمى الصارم والمهند ، وإما لتعدد الأنواع والأقسام للمسمى الواحد كالتمر من أنواعه الخلاص والسكري والهشيش فلو قال لك أعجمي ما التمر فأريته حبةً من تمر الخلاص فليس مرادك أنه منحصر في هذا النوع وإنما أريته إياها كمثال ، ولو أراه شخص آخر حبة من تمر السكري لم يكن بينكما خلاف ، لأن كل واحدٍ منكما مثل بنوعٍ من أنواع التمر ، وهكذا لو كان في يدك سيف فقيل لك ما الذي في يدك فقلت الصارم وقال آخر المهند لم يكن بينكما خلاف لأن كلاً منكما ذكر اسماً لمسمىً واحد.

قال المصنف : وهذان الصنفان...هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف . يعني وليس كذلك .

وَمن التَّنازُعِ الْمَوْجُودِ عَنْهُمْ مَا يَكُونُ اللَّفْظُ فِيه مُحْتَمِلاً لِلأَمْرَينِ ، إِمَّا لِكَونِهِ مُشْتَرَكًا فِي اللُّغَةِ كَلَفْظِ (قَسْوَرَةٍ) الَّذِي يُرَادُ بِهِ الرَّامِي ، ويُرادُ بِهِ الأَسَدُ ، وَلَفْظِ (عَسْعَسَ) الَّذِي يُرادُ بِهِ إِقْبالُ اللَّيْلِ وَإِدْبَارُهُ . وَإِمَّا لِكَوْنِهِ مُتَوَاطِئًا فِي الأَصْلِ ، لَكِنَّ المرادَ بِهِ أَحَدُ النَّوعَيْنِ ، أَوْ أَحَدُ الشَّيئينِ ؛ كَالضَّمائرِ فِي قَوْلِهِ (ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى) [سُورَةُ النَّجْمِ : ٨-٩] وكَلَفْظِ (وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ * وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ) [سُورَةُ الْفَجْرِ : ١-٣] وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . فَمِثْلُ هَذَا قَدْ يُرادُ بِهِ كُلُّ الْمَعَانِي الَّتِي قَالَهَا السَّلَفُ ، وقَدْ لا يَجُوزُ ذَلِكَ .

فَالأَوَّلُ : إِمَّا لِكَوْنِ الآيةِ نَزَلَتْ مَرَّتينِ فَأُرِيدَ بِهَا هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً ، وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَيَاهُ ، إِذْ قَدْ جَوَّزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ والشَّافعيَّةِ والْحَنْبَلِيَّةِ ، وَكَثِيرٌ منْ أَهْلِ الكَلامِ ، وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِئًا فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوجِبٌ ، فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ القَوْلانِ كَانَ من الصِّنْفِ الثَّانِي .

بعد أن ذكر المصنف صورتان من صور اختلاف التنوع شرع في ذكر (ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين) أي يحتمل أن يكون من اختلاف التنوع ويحتمل أن يكون من اختلاف التضاد ، فإذا أمكن الجمع بين القولين كان من اختلاف التنوع وإذا لم يمكن كان من التضاد. قال (إما لكونه مشتركاً في اللغة كلفظ قسوره)

اللفظ المشترك ما اتحد لفظه وتعدد معناه مثل قسورة يطلق على الأسد ويطلق على الرامي ، ومثل عسعس يطلق على الإقبال ويطلق على الإدبار ، ومثل القرء يطلق على الحيض ويطلق على الطهر . فقوله تعالى ((فمالهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمرٌ مستنفرة فرت من

قسورة)) يخبر تعالى عن حال الكفار عندما يُذَكَّرُون بالله جل وعلا فإنهم يعرضون ويفرون من سماع الذكر كفرار حمار الوحش من الأسد أو من الصيادين الرماة أو حين يرى جمع الرجال أو يسمع أصواتهم فإن قسورة لفظ مشترك بين هذه المعاني الأربع ، ويمكن حمله على المعاني الأربع فإنها غير متضادة ، ويكون المعنى أنها تنفر وتفر من هذا أو من هذا . وقوله تعالى ((والليل إذا عسعس)) فقيل معناه أدبر وقيل معناه أقبل لأن لفظ عسعس لفظ مشترك يطلق على الإقبال ويقبل على الإدبار ورجح بعضهم الإقبال ليقابل الآية التي بعده وهي ((والصبح إذا تنفس)) فيكون أقسم بابتداء الليل وابتداء النهار . وقال آخرون بل المرجح الإدبار لأنه إذا أدبر الليل تنفس الصبح فيكون أكثر مناسبةً . وقال آخرون المرجح الجمع فيكون أقسم بإقبال الليل وإدباره . وهو الصحيح فإن الآية إذا احتملت معنيين فأكثر غير متضادين ولا متناقضين كان الأولى حملها على المعنيين جميعاً وهذا من إعجاز القران ، فإن لم يمكن الجمع لجأنا إلى الترجيح كقوله تعالى ((والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء)) فإن القرء يطلق على الحيض ويطلق على الطهر وهما متضادان لا يجتمعان وحينئذٍ لابد من الترجيح فإما أن يكون المراد الطهر وإما أن يكون الحيض .

وأحياناً يكون الاشتراك ليس في اللفظ ولكن في الجملة نحو قوله تعالى ((أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح)) فقيل المراد به الزوج وقيل المراد به الولي . وكقوله تعالى ((لا تضار والدة بولدها)) أي لا تجعل ولدها سبباً في الإضرار بزوجها ويحتمل العكس أي لا يجعل زوجها ولدها سببا للإضرار بها .

وربما كان الاشتراك في الحرف كقوله تعالى ((وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا)) فربما كانت (أو) للتخيير أي اختاروا أحد هذين الدينين ومرادهم إخراج المسلمين من الإسلام .

ويحتمل أن تكون (أو) للتقسيم فاليهود يقولون كونوا يهوداً تهتدوا ، والنصارى يقولون كونوا نصارى تهتدوا ، ولا يمكن أن يقول اليهودي كونوا نصارى تهتدوا لأنه يرى أن النصرانية ضلال وكذلك العكس ، لكن يمكن أن يقولو ذلك للمسلمين لشدة عداوتهم للإسلام كما قال أحد المنصرين لأعوانه ليس الهدف أن تدخلوا المسلمين النصرانية ولكن أخرجوهم من الإسلام .

قال (وإما لكونه متواطأً في الأصل ، لكن أريد به أحد النوعين أو أحد الشيئين)

والمتواطئ ما اتحد لفظه ومعناه وتعددت أفراده نحو (إنسان) فاللفظ والمعنى واحد فلا يمكن أن يعنى بالإنسان إلا الإنسان لكن الإنسان له أفرادٌ كثيرة فزيد إنسان وعمرو إنسان وبكر إنسان ... وهكذا ، فلو فسر شخص قوله تعالى (إن الإنسان لربه لكنود) فقال الإنسان أبو جهل مثلاً ، وقال آخر الوليد بن المغيرة ، وقال آخر أمية بن خلف ، لم يكن بينهم خلاف لأن كل واحدٍ منهم ذكر نوعاً من أنواع اللفظ المتواطئ ، ولذلك قال المصنف (فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ القَوْلانِ كَانَ من الصِّنْفِ الثَّانِي) يعني الذي ذكره فيما سبق وهو التمثيلات فإنهم ذكروا هذه الأسماء كمثال لا أنهم هم المقصودون باللفظ دون من سواهم .

قال (كَالضَّمائرِ فِي قَوْلِهِ (ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى)) هذه في سورة النجم يقول تعالى ((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى علمه شديد القوى ذو مرةٍ فاستوى وهو بالأفق الأعلى ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى)) فالضمير في (دنا) أي الضمير المستتر الذي تقديره هو أي (دنا هو) وكذلك الضمير في (فكان قاب) أي (فكان هو)

وكذلك الضمير في (فأوحى) أي (فأوحى هو) قد يكون راجعاً إلى جبريل عليه السلام وقد يكون راجعاً إلى الله تعالى . ولذلك اختُلِفَ فيه ، والراجح أنه عائد إلى جبريل عليه السلام لأن سياق الآيات يدل على ذلك ، وهو قول أكثر السلف ، فإن كان راجعاً إلى الله تعالى كان دنوه جل وعلا دنواً يليق بجلاله وعظمته وفي الحديث أنه تعالى يدنو من أهل عرفة . رواه مسلم فنثبته بلا تمثيل ، وكذلك تدليه وهو النزول من علو ، وكذلك قربه فإن معنى (قاب قوسين) أي قدر قوسين ، وهذا إن أثبتنا أن الضمير يرجع إلى الرب تبارك وتعالى وقد بينا أن القول الراجح أنه يعود إلى جبريل عليه السلام وقوله (فأوحى إلى عبده ما أوحى) أي جبريل أوحى إلى عبد الله وهو النبي محمد صلى الله عليه وسلم (ما أوحى) أي ما أوحاه الله إليه . ولا مانع من اختلاف العود في الضمائر كقوله تعالى ((لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرةً وأصيلا) فالضمير في (وتعزروه وتوقروه) يعود للنبي صلى الله عليه وسلم . والضمير في (وتسبحوه) يعود إلى الله جل وعلا .

قال (وكَلَفْظِ (وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ * وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ) [سُورَةُ الْفَجْرِ : ١-٣] وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .) أي ومن المتواطئ لفظ (الفجر) فقد قيل المراد به فجر كل يوم وقيل فجر يوم عرفة وقيل فجر يوم النحر وقيل فجر أول يوم من السنة وقيل غير ذلك . ومنها (وليالٍ عشر) فقد قيل هي العشر الأواخر من رمضان وقيل العشر الأوائل من المحرم وقيل عشر ذي الحجة . ومنها (والشفع والوتر) قيل الشفع المخلوق والوتر الخالق ففي الحديث (إن الله وترٌ يحب الوتر) وقال تعالى ((ومن كلٍ خلقنا زوجين)) وقيل الشفع يوم النحر والوتر يوم عرفة لأن التسعة وتر والعشرة شفع فأقسم الله بالعشر ثم خص هذان اليومان لمزيتهما ، وقيل الشفع اليومان بعد يوم النحر والوتر الثالث لقوله تعالى ((فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى)) وقيل الشفع صلاة الفجر والوتر صلاة المغرب ، وقيل المغرب

شفع ووتر ركعتان وركعة . فكل هذه من الألفاظ المتواطئة فلا مانع من دخول كل الأقوال في معنى اللفظ فيقال أريد به هذا وأريد به هذا كالفجر يدخل فيه فجر يوم النحر ويوم عرفة والشفع والوتر يدخل فيهما كل شفعٍ وكل وتر وهكذا وحينئذٍ لا يكون الاختلاف فيها من اختلاف التضاد وإنما من اختلاف التنوع .

قال (فَمِثْلُ هَذَا قَدْ يُرادُ بِهِ كُلُّ الْمَعَانِي الَّتِي قَالَهَا السَّلَفُ ، وقَدْ لا يَجُوزُ ذَلِكَ .)

ذكر المصنف أن الاختلاف الناتج عن الاشتراك في اللفظ أو التكافؤ قد يحتمل كل المعاني التي قالها السلف إذا كانت المعاني غير متضادةٍ ولا متناقضة والفرق بين التضاد والتناقض أن المتضادين لا يجتمعان لكن يرتفعان والمتناقضين لا يجتمعان ولا يرتفعان فالحي والميت مثلاً متناقضين لا يجتمعان فيقال حي وميت ولا يرتفعان فيقال لا حي ولا ميت ومثال المتضادين الألوان كالأحمر والأزرق فلا يقال أحمر أزرق لكن يقال ليس بأحمرٍ ولا أزرق ولكن أسود مثلاً . فقول بعضهم أن قسورة هو الأسد لا يناقض ولا يضاد قول من قال إنه الرماة ، لأن حمر الوحش تفر من الأسد وتفر من الرماة ، لكن قول من قال إن القرء هو الطهر يضاد قول من قال إنه الحيض لأن الحيض والطهر لا يجتمعان لكن يرتفعان فيقال لا طاهر ولا حائض ولكن نفساء ، وحينئذٍ لا يجوز أن يراد باللفظ المعنيين فيجب الترجيح .

قال (فَالأَوَّلُ : إِمَّا لِكَوْنِ الآيةِ نَزَلَتْ مَرَّتَينِ فَأُرِيدَ بِهَا هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً ، وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَيَاهُ ، إِذْ قَدْ جَوَّزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ والشَّافعيَّةِ والْحَنْبَلِيَّةِ ، وَكَثِيرٌ منْ أَهْلِ الكَلامِ ، وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِئًا فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوجِبٌ ، فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ القَوْلانِ كَانَ من الصِّنْفِ الثَّانِي .)

الأول وهو أنه قد يراد باللفظ كل المعاني التي قالها السلف يكون بسبب أن الآية نزلت مرتين فمرةً أريد بها معنى ومرةً أريد بها معنىً آخر ، وهذا بعيد ، بل لا يصح ، أولاً : لأن الأصل أن نزول الآيات لا يتكرر ومن ذكر تكرار النزول فعليه الدليل . وثانياً : أن معنى اللفظ لن يتغير بسبب تكرار النزول فمثلاً سورة الفاتحة التي قيل بتكرار نزولها فمعاني آياتها في نزولها في المرة الثانية هي نفس معانيها حين نزلت أول مرة لم يتغير شيء بسبب تكرار النزول .

قال (وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَيَاهُ ، إِذْ قَدْ جَوَّزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ والشَّافعيَّةِ والْحَنْبَلِيَّةِ ، وَكَثِيرٌ منْ أَهْلِ الكَلامِ) وهذا هو الصحيح فيقال يراد به كذا ويراد به كذا كما في قسورة فيراد به الأسد ويراد به الرماة لأن حمر الوحش تفر من الأسد وتفر من الرماة ، فلا مانع من أن يقال يراد بالآية كذا وكذا إذا كانت تحتمل المعنيين .

قال (وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِئًا فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوجِبٌ ، فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ القَوْلانِ كَانَ من الصِّنْفِ الثَّانِي .) ذكرنا أن المتواطئ ما اتحد لفظه ومعناه وتعددت أفراده نحو (إنسان) يشمل زيد وعمرو وهند ودعد وغيرهم . قال (فيكون عاماً) أي يحمل على كل من يصلح أن يقال له إنسان (إذا لم يكن لتخصيصه موجب) إذا دل دليل على أنه أريد به شخص معين فهنا يجب تخصيصه بهذا الشخص دون من سواه ولا يكون عاماً ، فالمراد أن اللفظ المتواطئ يحمل على العموم إلا إذا دلَّ دليل يوجب التخصيص . كالضمير في قوله تعالى ((ثم دنا فتدلى)) فإما أن يعود للرب جل وعلا ، وإما أن يعود لجبريل عليه السلام ، ولا يمكن أن يعود لهما جميعاً لاختلاف ذواتهما ، فلا يكون عاماً بل يجب تخصيصه . بخلاف مثلاً قوله تعالى ((والفجر)) فإن تخصيصه بفجر يوم عرفة أو يوم النحر ليس له موجب ولذلك يحمل على العموم ويصح فيه القولان ويكون من الصنف

الثاني الذي ذكره الشيخ فيما سبق وهو تعدد الأنواع والأقسام للمسمى الواحد ، لأنه ذكر صنفين في تنوع التفسير :

الأول : تعدد الأسماء والصفات للمسمى الواحد كالسيف يسمى الصارم والمهند .

والثاني : تعدد الأنواع والأقسام للمسمى الواحد كالتمر من أنواعه الخلاص والسكري والبرحي ، فالمتواطئ يكون من القسم الثاني لأن الفجر مثلاً مسمىً واحد يدخل فيه فجر يوم عرفة وفجر يوم النحر وفجر أيام السنة فتكون كالأقسام أو الأنواع له .

وَمن الأَقْوَالِ الموْجُودَةِ عَنْهُم ويجعلُهَا بعْضُ النَّاسِ اختلافًا : أَنْ يُعَبِّرُوا عَن الْمَعَانِي بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ لاَ مُتَرادِفَةٍ ، فَإِنَّ التَّرادُفَ في اللُّغَةِ قَلِيلٌ ، وَأَمَّا في أَلْفَاظِ القُرآنِ فَإِمَّا نَادِرٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ ، وقَلَّ أَنْ يُعبَّرَ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَـــعْنَاه ، بَلْ يكُونُ فيه تقرِيبٌ لِمَعْنَاهُ ، وَهَذَا من أَسْبَابِ إِعْجَازِ القُرْآنِ . فَإِذَا قَالَ القَائلُ (يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْراً) [سُورَةُ الطور : ٩] إنَّ المورَ هو الحَرَكَةُ ، كانَ تقْرِيبًا ، إذ المورُ حركَةٌ خفيفَةٌ سريعَةٌ . وكَذَلِكَ إِذَا قَالَ : الوَحْيُ الإِعْلامُ ، أَوْ قِيلَ (أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ) أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ . أَوْ قِيلَ (وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيل) [سُورَةُ الإِسْرَاءِ : ١٧] أَيْ أَعْلَمْنَا . وَأَمْثَالُ ذَلِكَ . فهَذَا كُلُّهُ تَقْرِيبٌ لا تَحْقِيقٌ ، فَإِنَّ الوَحْيَ هو إِعْلامٌ سَرِيعٌ خَفِيٌّ ، والقَضَاءُ إليهِمْ أَخَصُّ من الإِعْلامِ فَإِنَّ فِيهِ إِنْزَالاً إليهِمْ وإِيْحَاءً إِلَيْهِمْ .

يذكر المصنف أن هناك أقوالاً للسلف يظنها بعض الناس اختلافاً وليست كذلك وإنما هي ناتجة عن التعبير عن معنى اللفظ بمعنىً يقاربه كمن يفسر المور في قوله تعالى ((يوم تمور السماء موراً)) بأن المور الحركة . فإن هذا المعنى يقارب معنى اللفظ . (لا مترادفة) أي ليس مرادفاً له أي ليس مطابقاً لمعناه تماماً لأن المور حركة خفيفة سريعة ، واللفظ المرادف هو الذي يكون معناه مطابقاً لمعنى رديفه مثل الجلوس والقعود فمعناهما واحد ، وأما اللفظ

المقارب فهو الذي يكون معناه قريب من معنى الأصل لكن ليس بتمامه بل بينهما اختلافٌ يسير كما مثل المصنف فذكر قولهم أن (المور أي الحركة ، الوحي أي الإعلام ، أوحينا إليك أي أنزلنا إليك ، وقضينا إلى بني إسرائيل أي أعلمنا) قال (فهذا كله تقريب لا تحقيق) أي ليس المعنى مطابقاً للأصل ولكنه قريب منه . قال (فإن الوحي إعلام سريع خفي) هذا معناه المرادف وأما قولهم أنه الإعلام فقط فهذا معنىً مقارب لا مطابق . وقول من قال إن معنى ((أوحينا إليك)) أي أنزلنا إليك . هذا تفسيرٌ باللازم لأن الوحي للأنبياء يكون نازلاً من عند الله جل وعلا يترل به جبريل عليه السلام عليهم ، وقد يكون لغيرهم كما قال تعالى ((وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه)) ويكون بمعنى الإلهام . وقد يكون بمعنى الوسوسة كما قال تعالى ((شياطين الجن والإنس يوحي بعضهم إلى بعضٍ زخرف القول غرورا)) والمقصود أنه ليس معنى الإنزال مقارب للفظ الوحي فضلاً عن أن يكون مرادفاً له .

قال المصنف (والقَضَاءُ إليهِمْ أَخَصُّ من الإعْلامِ فَإنَّ فِيهِ إنْزَالاً إليهِمْ وإيْحَاءً إِلَيْهِمْ.) أي لا يشمل كل إعلام وإنما المترل بوحيٍ من الله إليهم أي إلى أنبيائهم .

وقول المصنف (فَإنَّ التَّرادُفَ في اللُّغَةِ قَلِيلٌ ، وَأَمَّا في أَلْفَاظِ القُرآنِ فَإمَّا نَادِرٌ وَإمَّا مَعْدُومٌ ، وقَلَّ أَنْ يُعبَّرَ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَـــعْنَاه ، بَلْ يكُونُ فيهِ تقرِيبٌ لِمَعْنَاهُ ، وَهَذَا منْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ القُرْآنِ .)

هذا أخرناه لما وقع فيه من الخلاف فإن من أهل العلم من لا يرى الترادف في لغة العرب ولا في القران ومنهم من يجيزه في اللغة والقران ومنهم من يجيزه في اللغة ويمنعه في القران .

فأما المانعين فأوجدوا فروقاً بين الألفاظ وأكثرها متكلف وألفت في الفروق اللغوية مؤلفات منها الفروق اللغوية وأثرها في التفسير للدكتور محمد الشايع ومنها الفروق في اللغة لأبي هلال العسكري ومن الكتب القديمة مقاييس اللغة لابن فارس ومفردات ألفاظ القران للراغب الأصفهاني وبصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي .

وأما المجيزين فيدللون على وجوده في كلام العرب بأمثلة كثيرة منها على سبيل المثال : الأسد والليث ، والقط والهر ، والافتراق والاختلاف ، والإثم والخطيئة ، والأجر والثواب ، ونحو ذلك وإذا كان موجوداً في لغة العرب فيلزم منه أن يوجد في القران لأن القران نزل بلغة العرب .

وأما من يجيزه في اللغة ويمنعه في القران فيرى أن هناك فرقاً بين كلام الخالق وكلام المخلوق فالمخلوق من طبعه النقص فيطرأ عليه السهو والنسيان فقد ينسى لفظ كلمةٍ فيحتاج إلى ما يرادفها ليتم بها كلامه ولذلك وجِدَ في كلامهم الترادف ، وأما الرب جل وعلا فلا يضل ولا ينسى ولذلك لا يحتاج إلى ألفاظٍ ترادف ألفاظ كلامه .

وشيخ الإسلام لم يبعد عن هذا القول الأخير فيرى جواز الترادف في اللغة بقلة ، وأما في القران فقال إما نادر وإما معدوم فلم يصرح بالمنع و لم يصرح بالجواز ، وإنما ذكر العلة في الندرة أو العدم ، وهو أنه قلَّ أن تجد لفظاً واحداً يعبر عنه بلفظٍ واحدٍ يؤدي جميع معناه ، بل يكون فيه تقريبٌ لمعناه ، كما ذكر في المور وأنه الحركة الخفيفة السريعة فهذه ثلاثة ألفاظ وأما اللفظ الواحد وهو الحركة فلا يؤدي جميع معناه وإنما بعضه وإنما قيلت لتقريب المعنى وهكذا في سائر ما قيل إنه مرادف في القران .

قال (وَهَذَا منْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ القُرْآنِ .) فإنه لا يجوز نقل ألفاظه إلى معاني ترادفها في لغة العرب ولا ترجمة ألفاظه إلى أي لغةٍ أخرى حيث لا يمكن أن تكون تلك الألفاظ تأتي بجميع المعنى المراد من لفظ القران .

ويظهر لي والعلم عند الله أن إعجاز القران ليس في مجرد ألفاظه ولكن في تراكيب الجمل ولذلك لم يأت التحدي بآية وإنما بسورة لأن تراكيب جملها هو المعجز ، ولو كان الإعجاز في الألفاظ لورد التحدي بآية لأنهم لن يستطيعوا أن يأتوا بألفاظٍ ترادف ألفاظ الآية ، ولكن لما كان ذلك جائزاً ومقدوراً عليه لم يقع به التحدي ووقع في سورة ولو كانت قصيرة لأن تركيبة جملها هو المعجز ، وإنما لا يمكن أن ننقل ألفاظ القران إلى ألفاظٍ أخر في أي لغة لأن ذلك يؤثر على تركيبة الجمل لأن الجمل مركبة من ألفاظ وتغيير هذه الألفاظ يغير تركيبة الجمل .

والعَرَبُ تُضَمِّنُ الفِعْلَ مَعنَى الفِعْلِ وتُعَدِّيهِ تَعْدِيَتَهُ .

التضمين هو أن يقصد باللفظ معناه الحقيقي ومعنىً آخر يناسب اللفظ المذكور وزيادة ليتناسب الكلام ، ويدل على هذا المعنى الآخر حرف الجر المذكور مع اللفظ لأنه لا يناسبه كقوله تعالى ((عيناً يشرب بها عباد الله)) فهل العين إناء حتى يستطيع الشرب بها ، فليس هذا هو المعنى ولكن العرب الذين نزل القران بلغتهم يُضَمِّنُون معنى الفعل معنىً آخر فالفعل يشرب معناه الحقيقي الشرب ولكنه ضُمِّنَ معنىً آخر وهو الري أي يشربون حتى الري دلَّ على هذا المعنى حرف الجر الباء لأنه لا يمكن الشرب بالعين ولكن يمكن الري بها ولذلك قيل في تفسيرها : عيناً يروى بها عباد الله .

وتضمين الفعل معنىً آخر هو قول نحاة البصرة ، وأما نحاة الكوفة فلا يرون التضمين في الفعل ولكن في الحرف فيقولون ((عيناً يشرب بها عباد الله)) أي يشرب منها فحرف الجر الباء ضُمِّن معنى من ، وشيخ الإسلام رحمه الله يرجح كلام أهل البصرة ولذلك قال (ومنْ هُنَا غَلَطَ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الحُرُوفِ تَقُومُ مُقَامَ بَعْضٍ كمَا يَقُولُونَ في قولِه (لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِه) [سُورَةُ ص : ٢٤] أيْ مَعَ نِعَاجِه . و (مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللهِ) [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ : ٥٢] أَيْ مَعَ اللهِ ، ونحوُ ذلِكَ . والتَّحْقِيقُ مَا قالَهُ نُحَاةُ البصْرَةِ منَ التَّضمينِ ، فَسُؤَالُ النَّعجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمْعَهَا وَضَمَّهَا إِلَى نِعَاجِه . وكذلِكَ قولُهُ (وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ)[سُورَةُ الإِسْرَاءِ : ٧٣] ضُمِّنَ معنَى : يُزِيغُونَكَ ويصدُّونَكَ . وكذلِكَ قولُهُ (وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا) [سُورَةُ الأَنْبِيَاءِ : ٧٧] ضُمِّنَ معنَى : نَجَّينَاهُ وَخَلَّصْنَاهُ . وَكَذلِكَ قولُهُ (يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ) ضُمِّنَ : يُرْوَى بِهَا ، ونَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ .)

في قوله تعالى ((لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه)) سأل يتعدى بنفسه فيقال سأله كذا ويتعدى بعن فيقال سأله عن كذا ولا يتعدى بإلى فلا يقال سأله إلى كذا ، فلمَّا جاء في الآية متعدياً بإلى علمنا أنه قد أُشْرِبَ معناً آخر غير مجرد السؤال ألا وهو الضم والجمع ، هذا مذهب أهل البصرة الذي رجحه شيخ الإسلام رحمه الله ، وأما من يجعلون الحروف تقوم مقام بعض وهم أهل الكوفة فيقولون (إلى) بمعنى (مع) وهكذا في قوله تعالى ((فلمَّا أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله)) أي مع الله ، وعلى رأي أهل البصرة يكون المعنى من يضم نصره لي إلى نصر الله لي . قال بن كثير : قال مجاهد : أي من يَتبعني إلى الله؟ وقال سفيان الثوري وغيره : من أنصاري مع الله؟ وقول مجاهد أقربُ. والظاهر أنه أراد من أنصاري في الدعوة إلى الله؟ كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مواسم الحج ، قبل أن يهاجر (مَنْ رَجُل يُؤْوِيني عَلى أن أبلغ كلامَ رَبِّي) انتهى . وقوله تعالى ((

وإن كادوا ليفتنونك)) ضُمِّنَ معنى يزيغونك ويصدونك أي يفتنونك فتزيغ أو يصدونك عن الذي أوحينا إليك . وقوله ((ونصرناه من القوم الذين كذبوا)) ضُمِّنَ معنى نجيناه وخلصناه من القوم الذين كذبوا . وهكذا في قوله تعالى ((عيناً يشرب بها عباد الله)) أي يروى بها . والقول بالتضمين أبلغ من القول بتعاقب الحروف لأنه يدل على معنىً زائد ، لأن ترك هذا الحرف الذي يؤدي المعنى وإتيانه بحرفٍ آخر يدل على أرادته معنىً آخر غير مجرد الإبدال ، والعلم عند الله .

ومَنْ قَالَ : (لاَ رَيْبَ) : لا شَكَّ ، فهَذَا تقرِيبٌ . وإلا فَالرَّيبُ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَحَرَكَةٌ ، كَمَا قَالَ (دَعْ ما يُرِيبُكَ إِلَى مَا لا يُرِيبُكَ) وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ بِظَبْيٍ حَاقِفٍ فقَالَ (لا يُـرِيبُهُ أَحَدٌ) فَكَـمَا أنَّ اليَقِينَ ضُمِّنَ السُّكُونَ والطُّمَأْنِينَةَ ، فَالرَّيبُ ضِدُّهُ ضُمِّنَ الاضْطِرَابَ والحَرَكَةَ ، وَلَفْظُ الشَّكِّ . وإِنْ قِيلَ : إِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ هَذَا المعنَى لكِنَّ لَفْظَهُ لا يَدُلُّ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ (ذَلِكَ الْكِتَابُ) [سُورَةُ البَقَرَةِ :٢] هَذَا القُرآنُ ، فهَذَا تقْرِيبٌ ، لأنَّ الـمُشَارَ إِلَيْهِ وَإِنْ كانَ وَاحِدًا ، فالإِشَارَةُ بجهةِ الحضُورِ غيرُ الإِشارَةِ بجهَةِ البُعْدِ والغيبَةِ ، وَلَفْظُ (الكِتَابِ) يَتَضَمَّنُ منْ كونِهِ مَكْتُوبًا مَضْمُومًا مَا لا يَتَضَمَّنُهُ لَفْظُ القُرْآنِ منْ كَوْنِهِ مَقْرُوءاً مُظْهَرًا بَادِيًا . فهَذِهِ الفُروقُ مَوْجُودَةٌ فِي القُرْآنِ . فَإِذَا قَالَ أحدُهُمْ : (أَن تُبْسَلَ) [سورة الأنعام : ٧٠] أيْ تُحْبَسَ ، وَقَالَ الآخَرُ : تُرْتَهَنُ ، ونحوُ ذلِكَ . لم يكنْ منِ اختلافِ التَّضَادِّ ، وَإِنْ كَانَ المحبُوسُ قَدْ يَكُونُ مُرْتَهَنًا وقَدْ لا يَكُونُ ؛ إِذْ هَذَا تَقْرِيبٌ لِلْمَعْنَى كَمَا تَقَدَّمَ .

لما ذكر المصنف رحمه الله الترادف والتقريب والتضمين أراد أن يبين أن المعنى المذكور في لفظ الآية لا يرادف معنى لفظ المفسر بل اللفظ الذي في الآية يتضمن معاني أكثر من اللفظ الذي ذكره المفسر فذكر من الأمثلة ما يلي :

١-لفظ (لا ريب) وقد ورد في آياتٍ كثيرة منها قوله تعالى ((ذلك الكتاب لا ريب فيه هدىً للمتقين)) ففسر الريب بالشك وهذا تفسيرٌ بالتقريب وذلك لأن لفظ الريب يتضمن الاضطراب والحركة واستدل المصنف بقول النبي صلى الله عليه وسلم عندما مرَّ بظبيٍ حاقف (لا يريبه أحد) أي لا تزعجوه فيضطرب ويتحرك ، والحقف الاعوجاج أي كان نائماً منحنياً متثنياً في نومه ، وإنما منعهم النبي صلى الله عليه وسلم من إخافته لأنهم كانوا محرمين . فالريب يتضمن معنى الإزعاج والإقلاق فيقال رابني كذا لأمرٍ أزعجه وأقلقه ولا يقال شكني كذا .

٢-لفظ (ذلك الكتاب) قيل في تفسيره (هذا القران) وهذا تفسير بالتقريب لأن المقروء لا يشترط أن يكون مكتوباً فقد يكون عن ظهر غيب مثلاً فلفظ الكتاب يتضمن الكتابة ويتضمن الضم وهو الجمع فيقال كتيبة الفرسان أي مجموعة الخيالة فهو يشتمل على معاني أكثر من المقروء فيكون التفسير بالتقريب لا بالترادف .

٣-لفظ (أن تبسل) قيل ترهن وقيل تحبس فهذا تفسير بالتقريب لأنه يشمل ذلك وليس كل مرهنٍ محبوس ولا كل محبوسٍ مرهن .

قال المصنف : وَجَمْعُ عِبَارَاتِ السَّلَفِ فِي مِثْلِ هَذَا نَافِعٌ جِدًّا ، لأَنَّ مَجْمُوعَ عِبَارَاتِهِم أَدَلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ عِبَارَةٍ أَوْ عِبَارَتَيْنِ . فإذا قال أحدهم مثلاً (أن تبسل) أي تحبس وقال

الآخر ترهن . كان في مجموع عباراتهم المعنى الدقيق للكلمة ، وذلك أفضل من أخذ أحد المعاني أو الترجيح بينها .

وَمَعَ هَذَا فَلاَ بُدَّ من اخْتِلافٍ مُحَقَّقٍ بَيْنَهُم كَما يُوجَدُ مِثْلُ ذَلِكَ في الأَحْكَامِ .

وحينئذٍ لا بد من الترجيح بين الأقوال حين لا يمكن الجمع بينها وذلك لتناقضها مثلاً .

ونحنُ نَعلَمُ أنَّ عامَّةَ مَا يُضطَرُّ إِلَيْهِ عُمُومُ النَّاسِ من الاتّفَاقِ(١) مَعلُومٌ بَلْ مُتَواتِرٌ عنْدَ العَامَّةِ أَو الخَاصَّةِ . كَمَا في عَدَدِ الصَّلواتِ وَمَقَادِيرِ رُكُوعِهَا ومواقيتِهَا ، وَفَرَائِضِ الزَّكاةِ ونُصبِها ، وَتَعْيِينِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، والطَّوَافِ والوُقُوفِ ورَمْيِ الْجِمَارِ والمواقِيتِ ، وغَيْرِ ذلِكَ .

١- في أكثر النسخ (من الاختلاف) وهو خطأ والأولى ما أثبتناه هنا وذكر الشيخ خالد السبت أنه قول العثيمين وأنه يرى أن في اللفظة تحريف – يعني من النساخ – وذكر عن بن باز أن اللفظة الصحيحة قد تكون (من الأحكام) ورجحها السبت لأن المذكور بعدها من الأحكام المتفق عليها ولو كانت مما اختلف فيه لقلنا أن شيخ الإسلام أراد الراجح من الخلاف ولكنها من الأحكام المتفق عليها فلا يصح فيها كلمة الاختلاف .

ثُمَّ إنَّ اخْتِلافَ الصَّحابَةِ في الجَدِّ والإِخْوَةِ ، وَفِي الْمُشَرَّكَةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ لا يُوجِبُ رَيْبًا في جُمْهُورِ مَسَائِلِ الْفَرَائِضِ ، بَلْ فيمَا يَحْتَاجُ إليه عَامَّةُ النَّاسِ ، وَهُو عَمُودُ النَّسَبِ من الآبَاءِ وَالأَبْنَاءِ ، وَالكَلالَةِ من الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ ، وَمَنْ نِسَائِهِمْ كالأَزْوَاجِ . فإِنَّ اللهَ أَنزَلَ في الفَرَائِضِ ثَلاَثَ آياتٍ مُنْفَصِلَةً . ذَكَرَ في الأُولَى الأُصُولَ وَالفُرُوعَ ، وَذَكَرَ في الثَّانِيَةِ الحاشِيَةَ الَّتِي تَرِثُ بالفَرْضِ كَالزَّوجَيْنِ وَوَلَدِ الأُمِّ ، وفي الثَّالِثَةِ الحاشِيَةَ الوارِثَةَ بالتَّعْصِيبِ ؛ وَهُم الإِخْوَةُ لأَبَوَيْنِ أَوْ لأَبٍ . وَاجْتِمَاعُ الْجَدِّ وَالإِخْوَةِ نَادِرٌ ، وَلِهَذَا لَمْ يَقَعْ فِي الإِسْلامِ إِلاَّ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ذكر المصنف أن عامة أحكام الشريعة ليس فيها اختلاف بين السلف كالفرائض من صلاة وصيام وزكاة وحج وقبل ذلك العقيدة وليس بينهم اختلاف في المواريث إلا في مسائل نادرة الوقوع كالجد والإخوة وكالمشركة وهي مسألة الزوج والأم والإخوة لأم والإخوة الأشقاء فإن للزوج النصف وللأم السدس وللإخوة لأم الثلث و لم يبقى للإخوة الأشقاء شيء لأنهم يرثون بالتعصيب والعصبة لا يرثون إلا بعد أهل الفرائض فقال الإخوة الأشقاء لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : هب أن أبانا كانا حماراً أفلسنا أخوته من الأم فسميت المسألة الحمارية وشَرَّكَ عمر بينهم وبين الإخوة لأم فسميت المشركة . فالمصنف أراد أن يبين أن الاختلاف في الفرائض أيضاً لا يكاد يذكر وإنما وقع في مسائل نادرة الوقوع ولذلك لم تقع إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

وَالاخْتِلاَفُ قَدْ يَكُونُ لِخَفَاءِ الدَّلِيلِ والذُّهولِ عَنْهُ ، وقَدْ يكونُ لِعدمِ سَماعِهِ ، وقَدْ يكُونُ لِلْغَلَطِ في فَهْمِ النَّصِّ ، وقَدْ يكونُ لاعتقَاد مُعَارِضٍ رَاجِحٍ . فَالْمَقْصُودُ هُنَا التَّعريفُ بِمُجْمَلِ الأَمْرِ دُونَ تفاصيلِهِ .

ذكر المصنف بعض أسباب اختلاف السلف فذكر منها :

١-خفاء الدليل وهو أن يكون الدليل ليس واضحاً جلياً ظاهر الدلالة على المدلول فيخفى على بعض العلماء كون هذا دليلاً للمسألة .

٢- الذهول عنه بمعنى النسيان فهو يعرف دليل المسألة لكن نسيه .

٣-عدم سماع الدليل فلم يعلم أن للمسألة دليلاً .

٤-الغلط في فهم النص : وهو أن يعتقد أن الدليل لا يدل على المسألة ، ولكن يدل على شيءٍ آخر .

٥-اعتقاد معارضٍ راجح : فهو يعلم أن الدليل يدل على المسألة لكن يعتقد أن هناك دليل آخر يعارض هذا الدليل وهو أرجح منه سنداً أو متناً .

ومن أراد الاستزادة من أسباب خلاف العلماء فليرجع إلى كتاب (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) للمصنف رحمه الله . ومن الكتب المعاصرة (اختلاف العلماء وموقفنا منه) للشيخ محمد العثيمين رحمه الله وهو كالمختصر لكتاب شيخ الإسلام .

فَصْلٌ

فِي نَوْعَي الاخْتِلاَفِ فِي التَّفْسِيرِ الْمُسْتَنِدِ إِلَى النَّقلِ ، وَإِلَى طُرُقِ الاسْتِدلالِ.

الاخْتِلافُ فِي التَّفسيرِ عَلَى نَوْعَيْنِ: منْهُ مَا مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ فَقَطْ. وَمنْهُ مَا يُعْلَمُ بِغَيْرِ ذَلِكَ . إذ العِلْمُ إمَّا نَقْلٌ مُصَدَّقٌ ، وَإمَّا اسْتِدلالٌ مُحَقَّقٌ . وَالْمَنْقُولُ إمَّا عَن الْمَعْصُومِ ، وَإمَّا عَنْ غَيْرِ الْمَعْصُومِ .

بعد أن ذكر المصنف ما يعتقد بعض الناس أنه اختلافاً وليس كذلك وإنما هو تنوع ، شرع في ذكر الاختلاف الحقيقي وذكر بعض أسباب الاختلاف كما تقدم ، وذكر أن الاختلاف في التفسير إما أن يرجع إلى النقل وإما أن يرجع إلى الاستدلال وهو الرأي والاجتهاد ، والنقل إما أن يكون عن الأنبياء وهم معصومون عن الخطأ في النقل عن الله جل وعلا ، وإما أن يكون من غيرهم كالصحابة والتابعين والأئمة وقد يكون عن بني إسرائيل والأمم السابقة .

(النوع الأول : الخلاف الواقع في التفسير من جهة النقل)

وَالْمَقْصُودُ بِأَنَّ جِنْسَ الْمَنْقُولِ سَوَاءٌ كَانَ عَنِ الْمَعْصُومِ أَوْ غَيْرِ الْمَعْصُومِ ، وَهَذَا هُوَ النَّوعُ الأَوَّلُ ، فَمِنْهُ مَا يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ الصَّحيحِ منْهُ وَالضَّعيفِ ، وَمِنْهُ مَا لا يُمْكِنُ مَعْرِفةُ ذَلِكَ فِيهِ. وهَذَا القِسْمُ الثَّانِي من المَنْقُولِ ، وهُوَ مَا لا طَرِيقَ لنا إلى الجَزْمِ بالصِّدقِ منْهُ ، عَامَّتُهُ مِمَّا لا فَائِدَةَ فيهِ ، والكَلامُ فِيهِ منْ فُضُولِ الكَلامِ . وَأَمَّا مَا يَحْتَاجُ الْمُسْلِمُونَ إِلى مَعْرِفَتِهِ فَإِنَّ اللهَ تعالى نَصَبَ على الحَقِّ فِيهِ دَلِيلاً . فَمِثَالُ مَا لا يُفِيدُ وَلا دَلِيلَ عَلَى الصَّحيحِ منْهُ اخْتِلافُهُم فِي لَوْنِ كَلْبِ أَصْحَابِ الكَهْفِ ، وفي البَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ قَتِيلُ مُوسَى من البَقَرَةِ . وَفِي مِقْدَارِ سَفِينَةِ نُوحٍ ، وَمَا كَانَ خَشَبُهَا ، وَفِي اسْمِ الغُلامِ الَّذِي قَتَلَهُ الخَضِرُ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَهَذِهِ الأُمُورُ طَرِيقُ العِلْمِ بِهَا النَّقْلُ . فَمَا كَانَ منْ هَذَا منْقُولاً نَقْلاً صَحِيحًا عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كاسْمِ صَاحِبِ مُوسَى أَنَّهُ الْخَضِرُ فهَذَا مَعْلُومٌ . ومَا لَمْ يَكُنْ كذلِكَ بَلْ كَانَ مِمَّا يُؤْخَذُ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ ، كالمَنْقُولِ عنْ كَعْبٍ ، وَوَهْبٍ ، ومُحمَّدِ بنِ إسْحَاقَ ، وغيرِهِم مِمنْ يَأْخُذُ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ ، فهَذَا لا يَجُوزُ تصدِيقُهُ ولا تَكْذِيبُهُ إلا بِحُجَّةٍ كَمَا ثَبَتَ فِي

الصَّحيحِ عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ ولا تُكَذِّبُوهُمْ ، فإمَّا أنْ يحدِّثُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوهُ ، وإمَّا أنْ يحدِّثُوكُمْ بباطِلٍ فتُصَدِّقُوهُ) . وكذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ التَّابعينَ ، وإنْ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عنْ أَهْلِ الكِتَابِ ، فَمَتَى اخْتَلَفَ التَّابعُونَ لَمْ يَكُنْ بَعْضُ أَقْوَالِهِم حُجَّةً علَى بَعْضٍ . وَمَا نُقِلَ في ذلِكَ عَنْ بَعْضِ الصَّحابَةِ نَقْلاً صَحِيحاً ، فَالنَّفْسُ إِلَيْهِ أَسْكَنُ مِمَّا نُقِلَ عن بَعْضِ التَّابعينَ ؛ لأَنَّ احْتِمَالَ أَنْ يَكونَ سَمِعَهُ من النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ منْ بَعْضِ منْ سَمِعَهُ منْهُ أَقْوَى ، وَلأَنَّ نَقْلَ الصَّحابةِ عن أَهْلِ الكتابِ أَقَلُّ منْ نَقْلِ التَّابعينَ . وَمَعَ جَزْمِ الصَّاحِبِ بِمَا يَقُولُهُ ، كَيفَ يُقالُ : إِنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ وقدْ نُهُوا عن تَصْدِيقِهِم ؟! والمقصُودُ أنَّ مِثْلَ هَذَا الاخْتِلافِ الَّذي لا يُعْلَمُ صَحِيحُهُ وَلاَ تُفِيدُ حِكَايَةُ الأَقْوَالِ فِيهِ هُوَ كَالْمَعْرِفَةِ لِمَا يُرْوَى من الْحَدِيثِ الَّذِي لاَ دَلِيلَ على صحَّتِهِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ .

وَأَمَّا القِسْمُ الأَوَّلُ الَّذي يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ الصَّحيحِ منْهُ فَهَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَللهِ الحمدُ ، فَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ في التَّفسيرِ وَالْحَديثِ وَالمغَازِي أُمُورٌ منْقُولَةٌ عَن نبيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيرِهِ من الأنبيَاءِ صَلَواتُ اللهِ عَليهِمْ وَسَلامُهُ والنَّقلُ الصَّحيحُ يَدْفَعُ ذَلِكَ ، بَلْ هَذَا موجودٌ فيمَا مُسْتَنَدُهُ النَّقلُ ، وَفِيمَا قَدْ يُعْرَفُ بِأُمُورٍ أُخْرَى غَيْرِ النَّقلِ . فَالمقصُودُ أَنَّ الْمَنْقُولاتِ الَّتِي يُحْتَاجُ إليها في الدِّينِ قَدْ نَصَبَ اللهُ الأَدِلَّةَ عَلَى بَيَانِ مَا فِيهَا منْ صَحِيحٍ وَغَيْرِهِ .

ذكر المصنف أن المنقول على ضربين :

الأول / ما يمكن التمييز بين صحيحه وضعيفه وبيَّن أن كل ما يحتاج إليه هو من هذا الضرب .

الثاني / ما لا يمكن التمييز بين صحيحه وضعيفه كلون كلب أصحاب الكهف فإنه قد ثبت في الكتاب أن معهم كلب ، غير أنه لم يصرح بلونه ، ونقل عن بعض السلف ذكر لونه ، وهكذا في البَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ قَتِيلُ مُوسَى من البَقَرَةِ ، هل هو يدها أم رجلها أم جنبها أم غير ذلك ، وَهكذا فِي مِقْدَارِ سَفِينَةِ نُوحٍ طولها وعرضها وارتفاعها وسمكها ، وَمَا كَانَ خَشَبُهَا هل كان من سدر أو طلحٍ أو سمر ، ومن أول من دخلها وآخر من خرج منها ، وَفِي اسْمِ الغُلامِ الَّذِي قَتَلَهُ الخَضِرُ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، مما لا فائدة من معرفته وإلا لذكره الشارع فما ثبت أنه منقولٌ عن الشارع كاسم صاحب موسى أنه الخضر ونحو ذلك فهذا ما نقطع بصحته وفائدته وما سوى ذلك فالأولى عدم الخوض فيه إذ لا طائل من ورائه وغالبه منقولٌ عن بني إسرائيل وربما كان لهم أغراض من ذكر ذلك قد لا يفطن لها البعض كأن يظهر كذب بعض هذه الأقوال في الأجيال اللاحقة فينسب إلى الشرع لأن علماء الشرع قد قالوا به . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ ولا تُكَذِّبُوهُمْ ، فإمَّا أنْ يحدِّثُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوهُ ، وإمَّا أنْ يحدِّثُوكُمْ بباطِلٍ فتُصَدِّقُوهُ) فيكون كلامهم ريبة والأولى بالمؤمن تجنب الريب . وأكثر من روى عن بني إسرائيل كعب الأحبار من مسلمة أهل الكتاب توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه سنة ٣٢ هـــ وكذلك وهب بن منبه توفى سنة ١١٤هـــ ومحمد بن إسحاق بن يسار المدني توفى سنة ١٥١هـــ وغيرهم .

قال المصنف : وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَنْقُولَ فِي التَّفسيرِ أَكْثرُهُ كَالْمَنْقُولِ فِي الْمَغَازِي وَالْمَلاحِمِ ، وَلِهَذَا قَالَ الإمامُ أحمَدُ : ثلاثةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنادٌ : التَّفسيرُ وَالْمَلاَحِمُ وَالْمَغَازِي . ويُرْوَى : ليسَ لَها أَصْلٌ . أَيْ إِسْنَادٌ ، لأَنَّ الغَالِبَ عَلَيْهَا المراسيلُ مِثْلُ مَا يَذْكُرُهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبيرِ

وَالشَّعْبِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيِّ وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَالوَاقِدِيِّ وَنَحْوِهِمْ من كُتَّاب المغازي .

يذكر المصنف هنا أن الروايات المنقولة في التفسير غالبها ضعيف لأنها مراسيل ليست مسندة والمرسل ضعيف عند المحدثين كمراسيل عروة بن الزبير بن العوام تابعي ثقة بن حواري الرسول صلى الله عليه وسلم غير أنه يروي المراسيل توفي سنة ٩٣هـ ، وكذلك عامر الشعبي الإمام المعروف كان يقول ما كتبت سوداء في بيضاء وأقل ما أحفظ الشعر وإن شئتم أنشدتكم شهراً لا أعيد بيتاً توفي سنة ١٠٣هـ ومحمد بن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤هـ وموسى بن عقبة المتوفى سنة ١٤١هـ أثنى عليه الإمام مالك وكان ينصح بكتابه في المغازي دون محمد بن إسحاق بن يسار الذي اتهم بأنه كان يأخذ عن أهل الكتاب أخبارهم ويضمنها كتبه ، وروي عنه أيضاً أنه كان يدفع إلى شعراء وقته أخبار المغازي ويسألهم أن يقولوا فيها الأشعار؛ ليلحقها بها ، وأما من ليس من التابعين من رواة المغازي فمثل يحيى بن سعيد بن أبان بن العاص الأموي توفى سنة ١٩٤هـ والوليد بن مسلم الأموي الدمشقي توفي سنة ١٩٥هـ والواقدي محمد بن عمر بن واقد المدني توفى سنة ٢٠٧هـ.

فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالْمَغَازِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أَهْلُ الشَّامِ ، ثُمَّ أَهْلُ العِرَاقِ . فَأَهْلُ المدينَةِ أَعْلَمُ بِهَا لأَنَّهَا كانَتْ عِنْدَهُمْ ، وَأَهْلُ الشَّامِ كَانُوا أَهْلَ غَزْوٍ وجهادٍ ، فَكَانَ لَهُمْ من الْعِلْمِ بِالْجِهَادِ وَالسِّيَرِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ ، وَلِهَذَا عَظَّمَ النَّاسُ كِتَابَ أَبِي إِسْحَاقَ الفَزَارِيِّ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي ذلِكَ ، وجَعَلُوا الأَوْزَاعِيَّ أَعْلَمَ بِهَذَا البَابِ منْ غَيْرِهِ منْ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ .

وَأَمَّا التَّفسيرُ فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ ؛ لأَنَّهُم أَصْحَابُ ابنِ عبَّاسٍ كَمُجَاهِدٍ ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَغَيْرِهِمْ منْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَطَاوُوسَ ، وَأَبِي الشَّعْثَاءِ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وأَمْثَالِهِم . وَكذلِكَ أَهْلُ الكُوفَةِ منْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، ومنْ ذَلِكَ مَا تميَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ . وَعلماءُ أَهْلِ المدينةِ في التَّفسيرِ مثلُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ مَالِكٌ التَّفسيرَ ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ أَيْضًا ابنُهُ عبدُ الرَّحمنِ وعنه عبدُ اللهِ بنُ وهْبٍ .

بعد أن ذكر الأشخاص عرج على البلاد وفائدة ذلك الترجيح فعندما تأتينا روايتين متضادتين مثلاً فهنا من ضمن المرجحات معرفة الأقوى في رواية الخبر فإن كان في المغازي كان أهل المدينة ثم....الخ وإن كان في التفسير كان أهل مكة ثم....الخ وأبو اسحاق الفزاري هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري المتوفى سنة ١٨٦هـ. والأوزاعي توفي سنة ١٥٧هـ ومجاهد بن جبر توفي سنة ١٠٢هـ وعكرمة مولى بن عباس توفي سنة ١٠٥هـ وطاووس بن كيسان اليماني توفي سنة ١٠٦هـ وعطاء بن أبي رباح توفي سنة ١١٤هـ وأبو الشعثاء جابر بن زيد توفي سنة ٩٣هـ وسعيد بن جبير قتله الحجاج سنة ٩٥هـ وزيد بن أسلم توفي سنة ١٣٨هـ وابنه عبد الرحمن توفي سنة ١٨٢هـ وعبد الله بن وهب بن مسلم الفهري توفي سنة ١٩٧هـ

والْمَرَاسِيلُ إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهَا وَخَلَتْ عَنِ الْمُوَاطَأَةِ قَصْدًا أَو اتِّفَاقًا بِغَيْرِ قَصْدٍ كانَتْ صَحِيحةً قَطْعًا ، فَإِنَّ النَّقلَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صِدْقًا مُطَابِقًا لِلْخَبَرِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا تَعَمَّدَ صَاحِبُهُ الْكَذِبَ أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ ، فَمَتَى سَلِمَ من الْكَذِبِ العَمْدِ وَالْخَطَأ كَانَ صِدْقًا بِلاَ رَيْبٍ .

المرسل هو الخبر الذي يرفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذكر الصحابي الواسطة وهذا من قسم الحديث الضعيف لكن المصنف قال (إذا تعددت طرقها) أي روي عن تابعيٍ آخر أو أكثر بسندٍ آخر (وخلت عن المواطأة قصداً) بحيث يتفق مجموعة بأن يروون الخبر بأسانيد آخر (أو اتفاقاً بغير قصد) أي بالصدفة كما يقال (كانت صحيحةً قطعاً) ثم بيَّن لماذا جزم بصحتها فقال (فَإِنَّ النَّقلَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صِدْقًا ...الخ) فلا يخلو المنقول من هذه الحالات الثلاث (الصدق ، الكذب المتعمد ، الخطأ) فإذا علمنا أن الراوي لم يتعمد الكذب ولا أخطأ في روايته تيقنا أنه صادق وأن الخبر صحيح ، وهذا في سائر الأخبار وكذلك في الأحاديث النبوية الكريمة ولذلك قال المصنف :

فإِذَا كانَ الْحَدِيثُ جَاءَ منْ جِهَتَيْنِ أَوْ جِهَاتٍ ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ الْمُخْبِرِينَ لَمْ يَتَوَاطَؤُوا عَلَى اخْتِلاقِهِ ، وَعُلِمَ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لاَ تَقَعُ الْمُوَافَقَةُ فِيهِ اتِّفاقًا بِلاَ قَصْدٍ ، عُلِمَ أَنَّهُ صَحِيحٌ .

فالأول الكذب المتعمد والثاني الخطأ والثالث الصدق .

مِثْلُ : شَخْصٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَاقِعَةٍ جَرَتْ ، وَيَذْكُرُ تَفَاصِيلَ مَا فِيهَا من الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ ، وَيَأْتِي شَخصٌ آخَرُ قَدْ عُلِمَ أَنَّهُ لَمْ يُوَاطِئِ الأَوَّلَ فَيَذْكُرُ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ الأَوَّلُ منْ تَفَاصِيلِ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ ، فَيُعلَمُ قَطْعًا أَنَّ تِلْكَ الوَاقِعَةَ حَقٌّ فِي الجُملَةِ ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كُلٌّ منْهُمَا كَذَبَ بِهَا عَمْدًا أَوْ أَخْطَأَ، لَمْ يَتَّفِقْ فِي العَادَةِ أَنْ يَأْتِيَ كُلٌّ منْهُمَا بِتِلْكَ التَّفاصِيلِ الَّتِي تَمْنَعُ العَادَةُ اتِّفَاقَ الاثْنَيْنِ عَلَيْهَا بِلاَ مُوَاطَأَةٍ منْ أَحَدِهِمَا لِصَاحِبِهِ ، فَإِنَّ الرَّجلَ قَدْ يَتَّفِقُ أَنْ يَنْظِمَ بَيْتًا ، وَيَنْظِمُ الآخَرُ مِثْلَهُ ، أَوْ يَكْذِبَ كَذِبَةً ، وَيَكْذِبُ الآخرُ مثلَهَا ، أَمَّا إِذَا أَنْشَأَ قَصِيدَةً طَوِيلَةً ذَاتَ فُنُونٍ عَلَى قَافِيَةٍ وَرَوِيٍّ ، فَلَمْ تَجْرِ العَادَةُ بِأَنَّ غَيْرَهُ يُنْشِئُ مِثْلَهَا لَفْظًا وَمَعْنًى ، مَعَ الطُّولِ

الْمُفْرِطِ ، بَلْ يُعْلَمُ بِالْعَادَةِ أَنَّهُ أَخَذَهَا منْهُ وَكَذلِكَ إِذَا حدَّثَ حَدِيثًا طَوِيلاً فِيهِ فُنُونٌ وَحَدَّثَ آخَرُ بِمثلِهِ ، فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يكُونَ وَاطَأَهُ عَلَيهِ ، أَوْ أَخَذَهُ منْهُ ، أَوْ يَكُونَ الحديثُ صِدْقًا .

أراد المصنف أن يبين أنه ليس كل مرسلٍ يُحْكَمُ بضعفه حتى يبحث لعل له طرقاً تقويه فإذا جمعنا الطرق نظرنا في الرواة هل يمكن أن يتواطؤوا على اختلاق الخبر وتعمد الكذب كأن يكونوا من بلدةٍ واحدةٍ أو مذهبٍ واحد وأمكن اجتماعهم أو المراسلة بينهم وقد عُرِفوا بتعمد الكذب أو جُهِلَ حالهم ولم يكونوا من رواة الحديث المعروفين ، فإن لم يكونوا كذلك ، نظرنا هل يمكن أن يكون وقع الاتفاق صدفةً كأن يكون الخبر مكون من ثلاث أو أربع كلمات ووقع الاتفاق في طريقين ، فإن كان الخبر طويلاً والاتفاق وقع في ثلاثة طرق فأكثر علمنا أنه لم يقع صدفة وأنه خبر صحيح ، لأن كثرة الطرق مع تيقن عدم التواطؤ وعدم الخطأ تجعل المرء يجزم بصحة الخبر .

وَبِهَذِهِ الطَّرِيقِ يُعْلَمُ صِدْقُ عَامَّةِ مَا تَتَعَدَّدُ جِهَاتُهُ المخْتَلِفَةُ عَلَى هَذَا الوَجْهِ منَ المنْقُولاتِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا كَافِيًا إِمَّا لِإِرْسَالِهِ وَإِمَّا لِضَعْفِ نَاقِلِهِ . لَكِنَّ مِثْلَ هَذَا لا تُضْبَطُ بِهِ الأَلْفَاظُ وَالدَّقَائِقُ الَّتِي لا تُعْلَمُ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ بَلْ يَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى طَرِيقٍ يَثْبُتُ بِهَا مِثْلُ تِلْكَ الأَلْفَاظِ والدَّقائِقِ . ولِهَذَا ثَبَتَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ بِالتَّواتِرِ ، وأَنَّهَا قَبْلَ أُحُدٍ ، بَلْ يُعْلَمُ قطعًا أَنَّ حمزةَ وعليًّا وَأَبَا عُبيدةَ بَرَزُوا إِلَى عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ وَالوَلِيدِ ، وَأَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ الوَلِيدَ ، وَأَنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ قِرْنَهُ ، ثُمَّ يُشَكُّ فِي قِرْنِهِ : هَلْ هُوَ عُتْبَةُ أَمْ شَيْبَةُ ؟ وَهَذَا الأَصْلُ يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ ، فَإِنَّهُ أَصْلٌ نَافِعٌ فِي الجَزْمِ بِكَثِيرٍ مِن المنْقولاتِ فِي الْحَدِيثِ ، والتَّفسيرِ ، وَالْمَغَازِي ، وَمَا يُنْقَلُ مِنْ أَقْوَالِ النَّاسِ وَأَفْعَالِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

أراد المصنف أن يبين أن هذه القاعدة ليست خاصةً بالمراسيل بل بكل خبرٍ حُكِمَ بضعفه ، فإذا تعددت طرقه وسلمت من الكذب المتعمد والخطأ علمنا أنه خبر صحيح وإن كان كل طريقٍ بمفرده ضعيف لكن مع جمع الطرق يتقوى الخبر ويحكم بصحته ، ولذلك يخطئ كثيرٌ من الناس حين يعمد إلى المرويات في المغازي والتفسير فيأخذ كل روايةٍ بمفردها ويطبق عليها أحكام المحدثين وحينئذٍ لن يسلم معه من تلك المرويات إلى الترر اليسير ولو أنه جمع الروايات والطرق ونظر إلى المتن والاسناد هل يمكن تواطؤا الرواة على الكذب وهل يمكن اتفاقهم من غير قصد تبين له حال الخبر .

ولِهَذَا إِذَا رُوِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَأَتَّى فِيهِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهَيْنِ ، مَعَ العِلْمِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا لَمْ يَأْخُذْهُ عَنِ الآخَرِ ، جُزِمَ بِأَنَّهُ حَقٌّ . لا سِيَّمَا إِذَا عُلِمَ أَنَّ نَقَلَتَهُ لَيْسُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ ، وَإِنَّمَا يُخَافُ على أَحَدِهِم النِّسيانُ وَالغَلَطُ ؛ فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ الصَّحابةَ كابْنِ مَسْعُودٍ وأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وابنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمْ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ الوَاحِدَ مِنْ هَؤُلاَءِ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْلاً عَمَّنْ هوَ فَوْقَهُمْ ، كَمَا يُعْلَمُ الرَّجلُ مِنْ حَالِ مَنْ جَرَّبَهُ وَخَبِرَهُ خِبْرَةً بَاطِنَةً طَوِيلَةً أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَسْرِقُ أَمْوَالَ النَّاسِ ، وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ ، وَيَشْهَدُ بِالزُّورِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

وكَذَلِكَ التَّابِعُونَ بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ وَالبَصْرَةِ ، فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ مِثْلَ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، وَالأَعْرَجِ ، وَسُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ ، وَزَيْدِ بنِ أَسْلَمَ ، وَأَمْثَالِهِمْ ؛ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ فِي الحَدِيثِ . فَضْلاً عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ مِثْلُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، وَالقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَوْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ أَوْ عَلْقَمَةَ ، أَو الأَسْوَدِ أَوْ نَحْوِهِمْ . وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الوَاحِدِ مِن الغَلَطِ فَإِنَّ الغَلَطَ والنِّسيانَ كَثِيرًا مَا يَعْرِضُ لِلإِنْسَانِ ، وَمِن

الحُفَّاظِ مَنْ قَدْ عَرَفَ النَّاسُ بُعْدَهُ عَنْ ذَلِكَ جِدًّا ، كَما عَرَفُوا حَالَ الشَّعبيِّ ، والزُّهريِّ وَعُرْوَةَ وَقَتَادَةَ وَالثَّوْرِيِّ وَأَمْثَالِهِمْ . لا سِيَّمَا الزُّهريَّ فِي زَمَانِهِ وَالثَّوْرِيَّ فِي زَمَانِهِ . فَإِنَّهُ قَدْ يَقُولُ القَائِلُ : إِنَّ ابنَ شِهَابٍ الزُّهريَّ لا يُعْرَفُ لَهُ غَلَطٌ مَعَ كَثْرَةِ حَدِيثِهِ وَسَعَةِ حِفْظِهِ . وَالمَقْصُودُ أَنَّ الحَدِيثَ الطَّوِيلَ إِذَا رُوِيَ مَثَلاً مِنْ وَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ امْتَنَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا كَمَا امْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا ، فَإِنَّ الغَلَطَ لاَ يَكُونُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا ، فَإِذَا رَوَى هَذَا قِصَّةً طَوِيلَةً مُتَنَوِّعَةً ، وَرَوَاهَا الآخَرُ مِثْلَمَا رَوَاهَا الأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ ؛ امْتَنَعَ الغَلَطُ فِي جَمِيعِهَا ، كَمَا امْتَنَعَ الكَذِبُ فِي جَمِيعِهَا مِنْ غَيْرِ مُوَاطَأَةٍ .

بعد أن ذكر المصنف أن تعدد طرق الخبر من غير مواطأة إذا سلم من كذب الراوي أو خطأه أنه صحيح ، أراد أن يبين أن الصحابة والتابعين والأئمة لا يمكن أن يتعمدوا الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وبقي أنه يقع منهم الخطأ ولكن الخطأ منتفي في الخبر الطويل المشتمل على أحداثٍ متنوعه كما لو روى أحدهم صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بتمامها أو حجه أو ما حدث له في الهجرة أو المعارك ورواها الآخر بمثل سياقها من غير مواطأة دلَّ على أنها قصة صحيحة .

وَلِهَذَا إِنَّمَا يَقَعُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ غَلَطٌ فِي بَعْضِ مَا جَرَى فِي القِصَّةِ ؛ مِثْلُ حَدِيثِ اشْتِرَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ البَعِيرَ مِنْ جَابِرٍ ؛ فَإِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ طُرُقَهُ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ ، وَإِنْ كَانُوا قَد اخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الثَّمَنِ . وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ .

إذا رويت القصة الطويلة من طريقين أو أكثر بنفس السياق إلا في بعض ما جرى في القصة علمنا أن القصة بجملتها صحيحة إلا في هذا الذي جرى فيه الاختلاف كمقدار الثمن الذي اشترى به جابر البعير من رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي رواية بأوقية وفي أخرى بأربعة

دنانير وفي ثالثة بأربعة أواق وفي رابعة بمائتي درهم وفي رواية بعشرين درهماً وباقي سياق القصة متفقين عليه وحينئذٍ نعلم أن القصة صحيحة وإنما أخطأ بعض الرواة في نقل ثمن البعير .

فَإِنَّ جُمْهُورَ مَا فِي البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ مِمَّا يُقطَعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَهُ ، لأَنَّ غَالِبَهُ مِنْ هَذَا النَّحْوِ ؛ وَلأَنَّهُ قَدْ تَلَقَّاهُ أَهْلُ العِلْمِ بِالقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ . وَالأُمَّةُ لاَ تَجْتَمِعُ عَلَى خطأ ، فَلَوْ كَانَ الحَدِيثُ كَذِبًا فِي نَفْسِ الأَمْرِ ، وَالأُمَّةُ مُصَدِّقَةٌ لَهُ قَابِلَةٌ لَه ، لَكَانُوا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَصْدِيقِ مَا هُوَ فِي نَفْسِ الأَمْرِ كَذِبٌ ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ عَلَى الخطأ ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ . وَإِنْ كُنَّا نَحنُ بِدُونِ الإِجْمَاعِ ، نُجَوِّزُ الخطأَ أَو الكَذِبَ عَلَى الخَبَرِ ، فَهُوَ كَتَجْوِيزِنَا قَبْلَ أن نعلمَ الإجماعَ على العِلْمِ الَّذِي ثَبَتَ بظاهرٍ أَوْ قِيَاسٍ ظَنِّيٍّ : أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي البَاطِنِ بِخِلافِ مَا اعتقدْنَاهُ ، فَإِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الْحُكْمِ جَزَمْنَا بِأَنَّ الْحُكْمَ ثَابِتٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

أشار المصنف هنا إلى أن أكثر ما في البخاري ومسلم صحيح لأن غالب كتابيهما قد جاءت رواياته من طرقٍ متعددة سالمةٍ من الكذب والخطأ ، ولأن الأمة قد أجمعت على قبول ما فيهما والأمة لا تجتمع على خطأ ، فكان إجماعهم كالطرق المتعددة السالمة من الكذب والخطأ ، لأنه لو كان كذباً ثم أجمعت الأمة على أنه صحيح لكان هذا خطأ من الأمة جمعاء وهذا لا يمكن لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة) وذكر المصنف أن هذا كالأحكام فإذا أجمعت الأمة على حكمٍ تيقنا صحته وأما الحكم الناتج عن اجتهاد لمعنىً محتملٍ من النصوص وهو ما يظهر له أو عن طريق القياس فقد يقع فيه الخطأ ويكون الحكم الصحيح بخلاف ما أداه إليه اجتهاده .

وَلِهَذَا كَانَ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ جَمِيعِ الطَّوائفِ عَلَى أنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ إِذَا تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بِالقَبُولِ تَصْدِيقًا لَهُ أَوْ عملاً بِهِ ، أَنَّهُ يوجِبُ العلمَ ، وهَذَا هو الَّذِي ذَكَرَهُ المصنِّفُونَ فِي أُصُولِ الفِقْهِ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافعيِّ وَأَحْمَدَ ، إِلاَّ فِرْقَةً قَلِيلَةً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ اتَّبعُوا فِي ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلاَمِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْكَلاَمِ ، أَوْ أَكْثَرَهُمْ يُوافِقُونَ الفُقَهَاءَ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ وَالسَّلَفَ عَلَى ذَلِكَ . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الأَشْعَرِيَّةِ كَأَبِي إِسْحَاقَ وابنِ فُورَكَ . وأَمَّا ابنُ الباقلانيِّ فَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَ ذَلِكَ ، وَتَبِعَهُ مِثْلُ أَبِي الْمَعَالِي، وَأَبُو حَامِدٍ ، وابنُ عَقِيلٍ ، وابْنُ الْجَوْزِيِّ ، وابنُ الْخَطِيبِ وَالآمِدِيُّ ، وَنَحْوُ هَؤُلاَءِ . وَالأَوَّلُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيخُ أَبُو حَامِدٍ ، وَأَبُو الطَّيِّبِ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ ، وَأَمْثَالُهُ مِنْ أَئِمَّةِ الشَّافعيَّةِ . وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ القَاضِي عَبْدُ الوهَّابِ ، وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّرَخْسِيُّ ، وَأَمْثَالُهُ مِن الْحَنَفِيَّةِ . وهو الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو يَعْلَى ، وَأَبُو الخطَّابِ ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ الزَّاغونيِّ ، وَأَمْثَالُهُم مِن الْحَنْبَلِيَّةِ .

خبر الواحد وهو ما رواه واحد أو أكثر ما لم يبلغوا حد التواتر قد يقع فيه الكذب والخطأ لكن إذا أجمعت الأمة على قبوله كان ذلك دليلاً على صحته لأن الأمة معصومة من الاجتماع على الخطأ .

وَإِذَا كَانَ الإِجْمَاعُ عَلَى تَصْدِيقِ الْخَبَرِ مُوجِبًا لِلْقَطْعِ بِهِ فَالاعْتِبَارُ فِي ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ ، كَمَا أَنَّ الاعْتِبَارَ بِالإِجْمَاعِ عَلَى الأَحْكَامِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بِالأَمْرِ وَالنَّهيِ وَالإِبَاحَةِ .

لما ذكر أن الاجماع على قبول الخبر يدل على صحته أراد أن يبين من هو الذي يعتبر قوله في الإجماع وهم أهل الحديث لأنهم أهل هذا العلم وهم أعلم به ، كما أن الأحكام يكون المعتبر فيها إجماع الفقهاء لأنهم أهلها وأدرى الناس بها .

وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ تَعَدُّدَ الطُّرُقِ مَعَ عَدَمِ التَّشَاوُرِ أَوِ الاتِّفاقِ فِي العَادَةِ ؛ يُوجِبُ العِلْمَ بِمَضْمُونِ الْمَنْقولِ ، لَكِنَّ هَذَا يُنتفَعُ بِهِ كثيرًا فِي عِلْمِ أَحْوَالِ النَّاقلينَ . وَفِي مِثْلِ هَذَا يُنتفَعُ بِرِوَايَةِ الْمَجْهُولِ وَالسَّيِّئِ الْحِفْظِ ، وَبِالْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الأَحَادِيثِ وَيَقُولُونَ : إِنَّهُ يَصْلُحُ لِلشَّوَاهِدِ وَالاعْتِبَارِ مَا لاَ يَصْلُحُ لِغَيْرِهِ . قَالَ أَحْمَدُ : " قَدْ أَكْتُبُ حَدِيثَ الرَّجلِ لأَعْتَبِرَهُ " وَمَثَّلَ ذَلِكَ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ قَاضِي مِصْرَ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ حَدِيثًا وَمِنْ خِيَارِ النَّاسِ ، لَكِنْ بِسَبَبِ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَأَخِّرِ غَلَطٌ ، فَصَارَ يُعْتَبَرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَشْهَدُ بِهِ . وَكَثِيراً مَا يَقْتَرِنُ هُوَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَاللَّيْثُ حُجَّةٌ ثَبْتٌ إمامٌ .

بيَّن الشيخ هنا لماذا أهل العلم يكتبون الحديث مع علمهم بضعفه لجهالة راويه أو لسوء حفظه ونحو ذلك وقال إنهم يقولون إنه يصلح للشواهد والاعتبار والشواهد جمع شاهد والشاهد هو أن يأتي الخبر من طريقٍ آخر بلفظه أو معناه عن صحابيٍ آخر . والاعتبار يكون بمجيء راوٍ آخر في الإسناد عن نفس الصحابي .

فتعدد طرق الخبر يشهد بعضها لبعضٍ بالصحة وتجعل الخبر صحيحاً معتبراً شرعاً ، لأن تعدد الطرق تجعلنا نجزم أن الراوي لم يخطئ في هذا الخبر ولو كان سيء الحفظ ومثل لذلك بعبد الله بن لهيعة فإن كان ضعيف الحفظ فكان يكتب الحديث عن أهل العلم ثم يرويها لطلابه من كتبه فقدر الله أن تحترق كتبه تلك فصار يروي من حفظه وحفظه سيء فيقع في

الخطأ فلم يقبل أهل الحديث أحاديثه كلها وحكموا بضعفها خشية أن تكون مما رواه من حفظه وهذا من حرصهم على سلامة السنَّةِ من كل شائبة ، وبعضهم جعل مروياته على قسمين فما كان منها مروياً قبل احتراق كتبه فذلك مقبول وما كان بعدها غير مقبول ويعرف ذلك بالراوي عنه وتاريخ أخذه منه ، ولذا كان الإمام أحمد يروي أحاديث بن لهيعه مع حكمه بضعفها ويقول إنها تصلح للشواهد والاعتبار .

وكما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ فإنهم أيضاً يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم غلطه فيها بأمورٍ يستدلون بها ويسمون هذا علم علل الحديث وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه ، وغلطه فيه عرف إما بسبب ظاهر كما عرفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال ، وأنه صلى في البيت ركعتين ، وجعلوا رواية بن عباسٍ لتزوجها حراماً ولكونه لم يصل مما وقع فيه الغلط . وكذلك أنه اعتمر أربع عُمَرْ وعلموا أن قول بن عمر أنه اعتمر في رجب مما وقع فيه الغلط ، وعلموا أنه تمتع وهو آمن في حجة الوداع ، وأن قول عثمان لعلي كنا يومئذٍ خائفين . مما وقع فيه الغلط ، وأن ما وقع في بعض نسخ البخاري : أن النار لا تمتلئُ حتى ينشئ الله لها خلقاً آخر ، مما وقع فيه الغلط وهذا كثير .

يبين شيخ الإسلام دقة أهل الحديث وأنهم مع روايتهم للذي فيه ضعف للاستشهاد بروايته فإنهم أيضاً لا يُسَلِمُون بحديث الثقةِ مطلقاً بل يمحِّصُونَه كما يمحصون رواية الضعيف لأن الثقة مهما بلغ في الحفظ والاتقان فقد يقع منه الغلط فليس بمعصوم وذكر أمثلةً لذلك .

والنَّاسُ في هَذَا البابِ طَرَفَانِ : طَرَفٌ مِنْ أَهْلِ الكَلامِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ هُوَ بَعِيدٌ عَنْ مَعْرِفةِ الحدِيثِ وَأَهْلِه ، لاَ يُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّحيحِ وَالضَّعيفِ فَيَشُكُّ فِي صِحَّةِ أَحَادِيثَ ، أَوْ فِي القَطْعِ بِهَا معَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةً مَقْطُوعًا بِهَا عنْدَ أَهْلِ العِلْمِ بِهِ .

وَطَرَفٌ مِمَّنْ يَدَّعي اتِّبَاعَ الحدِيثِ وَالعَمَلَ بِهِ كُلَّمَا وَجَدَ لَفْظًا فِي حَدِيثٍ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةٌ أَوْ رَأَى حَدِيثًا بِإِسنَادٍ ظَاهِرُهُ الصِّحَّةُ ، يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ مَا جَزَمَ أَهْلُ العِلْمِ بِصِحَّتِه حتَّى إِذَا عارَضَ الصَّحِيحَ الْمَعْرُوفَ أَخَذَ يَتَكَلَّفُ لَه التَّأْوِيلاتِ الباردَةَ أَوْ يَجْعَلُهُ دَلِيلاً فِي مَسَائلِ العِلْمِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ بِالْحَدِيثِ يَعْرِفُونَ أَنَّ مِثْلَ هَذَا غَلَطٌ .

ذكر المصنف أن الناس في الرواية على طرفين :

طرفٌ ليس من أهل الحديث ولا عنده دراية بالجرح والتعديل وهم أهل الكلام ومن نحى نحوهم ويصدرون الأحكام بالضعف للأحاديث الثابتة عند أهل الحديث ويجرحون الرواة الثقات لكونهم لم يسمعوا بهم أو نحو ذلك .

وطرفٌ يدعي أنه من أهل الحديث ولا يعرف العلل فكلما جاءته رواية عن ثقة قبلها دون تمحيص ولو كانت خطأً وجعلها من قبيل المجزوم بصحته وبنى عليها مسائل في العلم ، وإن تعارضت مع نصٍ صحيح آخر أخذ يتكلف لها التأويلات حتى تتوافق مع النص الصحيح الآخر ولو كانت تلك التأويلات غير مقبولة ، ولو أنه رجع إلى العارفين بالعلل لبينوا له الخطأ في تلك الرواية وأنه لا يصح بناء الأحكام عليها .

وَكَمَا أَنَّ عَلَى الحدِيثِ أَدِلَّةً يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ صِدْقٌ ، وَقَدْ يُقْطَعُ بِذَلِكَ ، فَعَلَيْهِ أَدِلَّةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ كَذِبٌ وَيُقطَعُ بِذَلِكَ ، مِثْلُ مَا يُقْطَعُ بِكَذِبِ مَا يَرْوِيهِ الوَضَّاعُونَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ وَالغُلُوِّ فِي

الفَضَائِلِ ، مِثْلَ حَدِيثِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، وَأَمْثَالِهِ مِمَّا فِيهِ أَنَّ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ كَذَا وَكَذَا نَبِيًّا !

وَفِي التَّفسيرِ مِنْ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ الثَّعْلَبِيُّ وَالوَاحِدِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي فَضَائِلِ سُوَرِ القُرْآنِ سُورَةً سُورَةً ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ . وَالثَّعْلَبِيُّ هُوَ فِي نَفْسِهِ كَانَ فِيهِ خَيْرٌ وَدِينٌ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ حَاطِبَ لَيْلٍ يَنقُلُ مَا وَجَدَ فِي كُتُبِ التَّفسيرِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَمَوْضُوعٍ . وَالوَاحِدِيُّ صَاحِبُهُ كَانَ أَبْصَرَ مِنْهُ بِالعَرَبِيَّةِ ، لَكِنْ هُوَ أَبْعَدُ عَنِ السَّلاَمَةِ وَاتِّبَاعِ السَّلَفِ ، وَالبَغَوِيُّ تَفْسِيرُهُ مُخْتَصَرٌ من الثَّعلبيِّ ، لَكِنَّهُ صَانَ تَفْسِيرَهُ عَنِ الأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالآرَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ .

وَالْمَوْضُوعَاتُ فِي كُتُبِ التَّفسيرِ كَثِيرَةٌ . مِنْهَا : الأَحَادِيثُ الكَثِيرَةُ الصَّرِيحَةُ فِي الجَهْرِ بِالبَسْمَلَةِ ، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ الطَّوِيلُ فِي تَصَدُّقِهِ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلاَةِ ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ . وَمِثْلُ مَا رُوِيَ فِي قَوْلِهِ (وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) سُورَةُ الرَّعْدِ : ٧ إِنَّهُ عَلِيٌّ (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) سُورَةُ الْحَاقَّةِ : ١٢ أُذُنُكَ يا عليُّ !

بعد أن بيَّن المصنف أن الحديث ولو كان فيه مقال في متنه أو إسناده أن هناك دلائل تدل على صحته ومما ذكر منها روايته من طرق أخرى تقويه ومنها تلقي أهل العلم له بالقبول ونحو ذلك ، أراد أن يبين أن الحديث ولو كان ظاهره الصحة في السند أو المتن أن له علامات تدل على أنه كذب وأنه غير صحيح و لم يذكر المصنف هنا هذه العلامات لكنه أشار إلى بعض الأمثلة وبيَّن أن كتب التفسير مليئة بمثل هذا النوع .

ومن هذه العلامات الاعتراف بالكذب أو وجود قرائن تدل على ذلك ومنها ركاكة اللفظ لغةً ومنها فساد المعنى عقلاً أو حساً ومنها مخالفته للمسلمات في الدين ونحو ذلك .

تنبيه : حديث عاشوراء الذي ذكره المصنف نصه (من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه في سائر سنته) وهو موضوع كما بين المصنف .

فصلٌ

في النَّوعِ الثَّاني : الخِلاَفُ الوَاقِعُ فِي التَّفسيرِ مِنْ جِهَةِ الاسْتِدْلاَلِ .

وَأَمَّا النَّوعُ الثَّاني مِنْ سببي الاخْتِلاَفِ ، وَهُوَ مَا يُعلَمُ بِالاسْتِدْلاَلِ لاَ بِالنَّقلِ ، فَهَذَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ الْخَطَأُ مِنْ جِهَتَيْنِ حَدَثَتَا بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ وتابعيهم بإحسانٍ ، فَإِنَّ التَّفاسِيرَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَلاَمُ هَؤُلاَءِ صِرْفًا لاَ يَكَادُ يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَاتَيْنِ الجِهَتَيْنِ ، مِثْلُ تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَوَكِيعٍ ، وَعَبْدِ بنِ حُمَيْدٍ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٍ ، وَمِثْلُ تَفْسِيرِ الإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ بنِ رَاهَوَيْهِ ، وَبَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ الْمُنْذِرِ ، وَسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ ، وَسُنَيْدٍ ، وَابنِ جَرِيرٍ ، وَابنِ أَبِي حَاتِمٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ الأَشَجِّ ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ بنِ مَاجَهْ ، وَابْنِ مَرْدَوَيْهِ .

إِحْدَاهُمَا : قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعَانِيَ ، ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ أَلْفَاظِ القُرْآنِ عَلَيْهَا .

وَالثَّانِيَةِ : قَوْمٌ فَسَّرُوا القُرْآنَ بِمُجَرَّدِ مَا يَسُوغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلاَمِهِ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلُغَةِ العَرَبِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالقُرْآنِ وَالْمُنْزَلِ عَلَيْهِ ، وَالْمُخَاطَبِ بِهِ .

بعد أن بيَّن المصنف النوع الأول من الخلاف وهو الواقع بسبب النقل أراد أن يبين النوع الثاني من الخلاف وهو الواقع بسبب الاستدلال وهو الاجتهاد واستنباط المعنى من الدليل وبيَّن أن هذا النوع من الخلاف لم يكن موجوداً في عهد الصحابة والتابعين وأئمة السلف وإنما حدث بعدهم بسبب طائفتين :

أولاهما / طائفة تعتقد أمراً من الأمور أو مذهباً من المذاهب فتلوي أعناق النصوص لتوافق ذلك الأمر الذي يعتقدونه . وهذا فعل أهل البدع كالخوارج والمعتزلة والروافض وغيرهم كما يستدل الصوفي على جواز الرقص في الموالد ونحوها بقوله تعالى لأيوب ((اركض برجلك هذا مغتسلٌ باردٌ وشراب)) قال فالمراد بالركض هنا هو الرقص .

وربما يقع من بعض أهل السنة كما قال بعضهم كل نصٍ خالف مذهب الإمام فهو إما منسوخ وإما متأول فيختلفون من جراء ذلك في تفسير القران والسبب اختلافهم في بعض أصول الاستدلال فكلٌ يريد أن يؤيد أصوله دون نظر في لغة القران ومراد الشارع وحال المخاطبين .

والثانية / طائفة فسرت الألفاظ بما تحتمله لغة العرب دون نظر في القرائن المحيطة بالنص من أسباب النزول ومراد الشارع وحال المخاطبين ونحو ذلك .

فَالأَوَّلُونَ رَاعَوا الْمَعْنَى الَّذِي رَأَوْهُ ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ القُرْآنِ مِن الدِّلالةِ وَالبَيَانِ ، وَالآخِرُونَ رَاعَوا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ ، وَمَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ عِنْدَهُم العَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلى مَا يصلح لِلْمُتَكلِّمِ بِهِ وَسِياقِ الكَلامِ ، ثُمَّ هَؤُلاَءِ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي اللُّغَةِ كَمَا يَغْلَطُ فِي ذَلِك الَّذِين قَبْلَهُم ، كَمَا أَنَّ الأَوَّلِينَ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي صِحَّةِ الْمَعْنَى الَّذِي فَسَّرُوا بِهِ الْقُرْآنَ ، كَمَا يَغْلَطُ فِي ذَلِكَ الآخِرُونَ ، وَإِنْ كَانَ نَظَرُ الأَوَّلِينَ إِلَى الْمَعْنَى أَسْبَقَ ، وَنَظَرُ الآخِرِين إلى اللَّفْظِ أَسْبَقَ .

فالطائفة الأولى : لم تنظر إلى النص نظر المستفيد وإنما نظر الباحث عمَّا يؤيد ما في نفسه فَيُحَمِّل الألفاظ معاني لا تحتملها لغةً ولا شرعاً أو تحتملها لغةً لكن لا تحتملها شرعاً وليس مراده اللغة وإنما ما في نفسه فهو أبعد ما يكون عن التوفيق للحق وهذا حال أهل البدع .

والطائفة الثانية : نظرت إلى الألفاظ وما تحتملها في لغة العرب دون نظرٍ في القواعد الشرعية المعتبرة في التفسير وقرائن الأحوال المحيطة بالنص .

فوقعت الطائفتان في الخطأ فلم يكن المعنى الذهني صالحاً لأن يفسر به اللفظ ، و لم يكن اللفظ محتملاً لذلك المعنى اللغوي .

والأَوَّلُونَ صِنْفَانِ : تَارَةً يَسْلِبُونَ لَفْظَ القُرْآنِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأُرِيدَ بِهِ . وَتَارَةً يَحْمِلُونَهُ عَلَى مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يُرَدْ بِهِ .

والأولون وهم الذين اعتقدوا أمراً فحملوا ألفاظ القران عليه صنفان :

صنفٌ سلبوا لفظ القران ما دل عليه من المعنى كقوله تعالى ((وعصى آدم ربه فغوى)) فيدل لفظ غوى على الانحراف والضلال فقالوا لا يقع نبيٌ في ضلال إنما تدل على الشبع كما يقال غوى الفصيل أي شبع حتى بشم فآدم أكل من الشجرة حتى بشم من كثرة الأكل .

فهؤلاء سلبوا اللفظ القرآني ما دلَّ عليه ولو أنهم قرأوا الآية التي تليها لزال عنهم هذا الإشكال وهو قوله تعالى ((ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى)) فدلَّ على أنه انحرف وضل ثم هداه الله ووفقه للتوبة . وفي الحديث القدسي (كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم)

والصنف الآخر اخترعوا للفظ القرآني معنىً آخر غير ما دلَّ عليه كقوله تعالى ((وكلم اللهُ موسى تكليماً)) فهذا اللفظ القرآني يدل على أن الله تعالى يتكلم وأنه كلم موسى عليه السلام فقال من يعتقد نفي الصفات إنها لا تدل على الكلام وإنما الكلم من التجريح فيكون

معنى الآية وجرح الله موسى تجريحاً فأرادوا أن يلطفوا الجو حتى يُقْبَل المعنى الذي اخترعوه فقالوا جرحه بمخالب الحكمة تجريحا ، فهؤلاء حمَّلوا اللفظ القرآني معنىً لا يدل عليه .

وَفِي كِلاَ الأَمْرَيْنِ قَد يَكُونُ مَا قَصَدُوا نَفْيَهُ أَوْ إِثْبَاتَهُ مِنَ الْمَعنَى بَاطِلاً ؛ فَيَكُونُ خَطَؤُهُم فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ ، وقدْ يكونُ حقًّا فيكونُ خطؤهُمْ في الدَّليلِ لا فِي الْمَدْلُولِ .

فالصوفي الذي فسر ((اركض برجلك)) بأن المراد به الرقص قد أخطأ في الدليل والمدلول فلا الدليل يدل على الرقص ولا الرقص في أصله جائز فقد أخطأ في الدليل والمدلول ، ومن فسر قوله تعالى ((والسماء بنيناها بأييدٍ)) بأن الآية تدل على إثبات صفة اليد قد أخطأ في الدليل فلا يدل هذا الدليل على إثبات صفة اليد وإن كانت ثابتةً بأدلةٍ أخرى فالخطأ في الدليل لا في المدلول .

وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ فَإِنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِ الحَدِيثِ .

يعني أن هؤلاء الطوائف قد وقع عندهم الاختلاف في السنة كما وقع في القران وأنهم يحرفون معاني الأحاديث على وفق ما يعتقدون أو على وفق لغة العرب دون نظرٍ في المعاني التي قصدها النبي صلى الله عليه وسلم .

فَالَّذِينَ أَخْطَأُوا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ مِثْلُ طَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ اعْتَقَدُوا مَذْهَبًا يُخَالِفُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ الأُمَّةُ الوَسَطُ الَّذِينَ لاَ يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلاَلَةٍ كَسَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا . وَعَمَدُوا إِلَى القُرْآنِ فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى آرَائِهِم ؛ تَارَةً يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتٍ عَلَى مَذْهَبِهِمْ وَلاَ دِلاَلَةَ فِيهَا ، وَتَارَةً يَتَأَوَّلُونَ مَا يُخَالِفُ مَذْهَبَهُمْ بِمَا يُحَرِّفُونَ بِهِ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ .

بين المصنف أن أهل البدع أخطأوا في الدليل والمدلول فلا الدليل يدل على المعنى الذي قالوه ولا المعنى صحيح في نفسه بل هو مخالفٌ لما أجمعت عليه الأمة الوسط العدول وهم سلف الأمة وأئمتها الثقات ، فجعل هؤلاء المبتدعة القرآن تبعاً لأهوائهم يفسرونه بما يتوافق مع مذاهبهم لا بحسب مراد الشارع فتارةً يستدلون بآياتٍ على مذهبهم ولا تدل عليه بحال كاستدلالهم على جواز الاستشفاع بالموتى بقوله تعالى ((يأيها الذين امنوا أتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة)) ولا تدل على ذلك أبداً بل المراد بالوسيلة القربة إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة . وتارةً يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه كقوله تعالى ((وجاء ربك والملك صفاً صفا)) فقال نفاة الصفاة : إن المراد (وجاء أمر ربك) فحرفوا الآية عن معناها لتتوافق مع مذهبهم في نفي الصفات وتأويلها .

وَمِنْ هَؤُلاَءِ فِرَقُ الخَوَارِجِ ، وَالرَّوافِضِ ، وَالْجَهْمِيَّةِ ، وَالْمُعْتَزِلةِ ، وَالقَدَرِيَّةِ ، وَالْمُرْجِئَةِ ، وغيرُهُمْ .

وهَذَا كَالْمُعْتَزِلَةِ مَثَلاً ، فَإِنَّهُم مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كَلاَماً وَجِدَالاً ، وَقَدْ صَنَّفُوا تَفَاسِيرَ عَلَى أُصُولِ مَذْهَبِهِمْ مِثْلَ تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ كَيْسَانَ الأَصَمِّ شَيْخِ إِبْرَاهِيمَ بنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ عُلَيَّةَ الَّذِي كانَ يُنَاظِرُ الشَّافعيَّ ، وَمِثْلَ كِتابِ أَبِي عَلِيٍّ الجُبَّائي ، وَالتَّفسيرِ الكَبِيرِ لِلْقَاضِي عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمَدَانِيِّ ، وَالْجَامِعِ لِعِلْمِ الْقُرْآنِ لِعَلِيِّ بنِ عِيسَى الرُّمَّانِيِّ ، وَالكَشَّافِ لأَبِي الْقَاسِمِ الزَّمخشَرِيِّ ، فَهَؤُلاَءِ وَأَمْثَالُهُم اعْتَقَدُوا مَذَاهِبَ الْمُعْتَزِلَةِ . وَأُصُولُ الْمُعْتَزِلَةِ خَمْسَةٌ يُسَمُّونَهَا هُمْ : التَّوْحِيدَ ، وَالعَدْلَ ، وَالْمَنْزِلَةَ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ ، وَإِنْفَاذَ الوَعِيدِ ، وَالأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَتَوْحِيدُهُمْ هُوَ تَوْحِيدُ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِي مَضْمُونُهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ ، وَعن ذَلِكَ قَالُوا : إِنَّ اللهَ لا يُرَى ، وَإِنَّ القُرْآنَ مَخْلُوقٌ ، وَإِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فَوْقَ العَالَمِ .

وَإِنَّهُ لاَ يَقُومُ بِهِ عِلْمٌ وَلاَ قُدْرَةٌ وَلاَ حَيَاةٌ وَلاَ سَمْعٌ وَلاَ بَصَرٌ وَلاَ كَلاَمٌ وَلاَ مَشِيئَةٌ وَلاَ صِفَةٌ من الصِّفَاتِ . وَأَمَّا عَدْلُهُم فَمِنْ مَضْمُونِهِ أَنَّ اللهَ لَمْ يَشَأْ جَمِيعَ الكَائِنَاتِ ، وَلاَ خَلَقَهَا كُلَّهَا ، وَلاَ هُو قَادِرٌ عَلَيْهَا كُلِّهَا ، بَلْ عندَهُمْ أنَّ أَفْعَالُ العِبَادِ لَمْ يَخْلُقْهَا اللهُ لاَ خَيْرَهَا وَلاَ شَرَّهَا ، وَلَمْ يُرِدْ إلا مَا أَمَرَ بِهِ شَرْعًا ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِغَيرِ مَشِيئَتِهِ . وَقَدْ وَافقَهُمْ عَلَى ذلِكَ مُتَأَخِّرُو الشِّيعَةِ كَالمفِيدِ ، وَأَبِي جَعْفرٍ الطُّوسيِّ وَأَمْثَالِهِمَا . وَلأبي جَعْفَرٍ هَذَا تَفْسِيرٌ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ لَكِنْ يَضُمُّ إلى ذلِكَ قَوْلَ الإِمَامِيَّةِ الاثني عشريَّةَ ، فإنَّ المعتزِلَةَ لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ ، وَلاَ مَنْ يُنْكِرُ خِلاَفَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ . وَمِنْ أُصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ إِنْفَاذُ الوَعِيدِ فِي الآخِرَةِ ، وَأَنَّ اللهَ لاَ يَقْبَلُ فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ شَفَاعَةً ، وَلاَ يُخْرِجُ مِنْهُم أَحَدًا مِن النَّارِ . وَلا رَيْبَ أَنَّهُ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ طَوَائِفُ مِنَ الْمُرْجِئَةِ وَالكَرَّامِيَّةِ وَالكُلاَّبِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ فَأَحْسَنُوا تَارَةً وَأَسَاؤُوا أُخْرَى ، حَتَّى صَارُوا فِي طَرَفَيْ نَقِيضٍ ، كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الموضِعِ .

لما ذكر المصنف أن أهل البدع قد أخطأوا في الدليل والمدلول أراد التنبيه على بعض طوائف المبتدعة ومعتقداتهم وأطنب في ذكر مذهب المعتزلة لأنهم كانت لهم صولاتٌ وجولات مع أهل السنة وفُتِنَ أقوام من أهل السنة بسببهم كالإمام أحمد وغيره ثم اندرس مذهبهم أو كاد وهذه سنة الله في الباطل أنه لا يدوم كما قال تعالى ((بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق)) وذكر المصنف بعض مُنَظِّريهم الذين كانت لهم كتب في التفسير وعرج على ذكر بعض معتقداتهم التي يحرفون النصوص من أجلها ، ومحل بسطها كتب العقائد وخاصةً كتب المصنف فإنه قد ردَّ عليهم ردوداً تشفي أهل الحق وتغيظ أهل الباطل وقد كتبت في كتابي طريق الناجين نبذةً عن عقائدهم والرد عليهم .

والمقصُودُ أنَّ مثلَ هَؤُلاَءِ اعتقَدُوا رأيًا ثُمَّ حَملُوا أَلْفَاظَ القرآنِ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، وَلاَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، لاَ فِي رَأْيِهِم وَلاَ فِي تَفْسِيرِهِم . وَمَا مِنْ تَفْسِيرٍ مِنْ تَفَاسِيرِهِم البَاطِلَةِ إلاَّ وَبُطْلاَنُهُ يَظْهَرُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ : تَارَةً مِن العِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِم . وَتَارَةً مِنَ العِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَّرُوا بِهِ القُرْآنَ ، إِمَّا دَلِيلاً عَلَى قَوْلِهِم أَوْ جَوابًا عَلَى المعَارِضِ لَهُم .

الجهة أعم من الوجه فكل جهةٍ تشمل أوجهاً كثيرة فالعلم بفساد قولهم أي مذهبهم الذي ذهبوا إليه في العموم أو في مسائل معينة هذا جهة يشمل أوجهاً كثيرة منها مثلاً مخالفته لما هو معلوم من الدين بالضرورة ومنها مخالفته للنصوص الصحيحة الصريحة ومنها مخالفته لإجماع الأمة ومنها مخالفته للعقل السليم ونحو ذلك ، والعلم بفساد ما فسروا به القران جهة يشمل أوجهاً كثيرة منها مثلاً الاعتراف بالكذب في النقل عن السلف والأئمة ومنها ظهور علامات الكذب عليه ولو لم يعترف كالتذبذب في أقواله ومنها مخالفته لما هو معلوم من الدين بالضرورة ومنها مخالفته للنصوص الصحيحة الصريحة ومنها مخالفته لإجماع الأمة ونحو ذلك .

وقول المصنف : إِمَّا دَلِيلاً عَلَى قَوْلِهِم أَوْ جَوابًا عَلَى المعَارِضِ لَهُم . كما تقدم أن تفسيرهم إما نصرةً لمذهبهم وأقوالهم بأن يذكروا معنىً للآية يوافق ما هم عليه ، وإما جواباً على من يعارضهم بأن يمنعوا المعنى الذي ذكره للآية .

وَمِنْ هَؤُلاَءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ العِبَارةِ فَصِيحًا يَدُسُّ البِدَعَ فِي كَلامِهِ – وأَكْثَرُ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ – كَصَاحِبِ الكَشَّافِ وَنَحْوِهِ ، حَتَّى إِنَّهُ يَرُوجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّنْ لاَ يَعْتَقِدُ البَاطِلَ مِنْ

تَفَاسِيرِهِم البَاطِلَةِ مَا شَاءَ اللهُ . وَقَدْ رَأَيْتُ مِن العُلَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ مَنْ يَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ وَكَلامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِم مَا يُوافِقُ أُصولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ أَوْ يَعْتَقِدُ فَسَادَهَا ، وَلا يَهْتَدِي لِذَلِكَ .

لما ضَعُفَ مذهب المعتزلة وأنكره المسلمون أئمةً وشعوباً ولم يعد لهم سلطة سياسية تنصرهم كما كان في زمن المأمون ومن تبعه صاروا يتفنون في دس بدعتهم في ثنايا كلامهم حتى تروج في أوساط المسلمين وتميز الزمخشري في ذلك لأنه كان حسن العبارة فصيح اللسان حتى قيل إن المؤلفين في البلاغة عيالٌ عليه من جودته في البلاغة ورصانة الحديث وقد ألف كتابه الكشاف في تفسير القران لهذا الغرض وانطلت حيلته على كثيرٍ من العلماء فضلاً عن طلبة العلم والعامة وأخذوا يتناقلون أقواله دون فهم المغزى منه وإنما هو نشرٌ لبدعته .

ثمَّ إنَّهُ بِسَبَبِ تَطَرُّفِ هَؤُلاَءِ وَضَلالِهِم دَخَلَت الرَّافضةُ الإماميَّةُ ثُمَّ الفَلاَسِفَةُ ثُمَّ القَرَامِطَةُ وَغَيْرُهُم فِيمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذلِكَ ، وَتَفَاقَمَ الأَمْرُ فِي الفَلاَسِفَةِ وَالقَرَامِطَةِ وَالرَّافضةِ ؛ فَإِنَّهُم فَسَّرُوا القُرْآنَ بِأَنْواعٍ لاَ يَقْضِي مِنْهَا العَالِمُ عَجَبَه . فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ كَقَوْلِهِم ((تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ)) هُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ! ((لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُك)) أَيْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلِيٍّ فِي الْخِلاَفَةِ ! ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوْا بَقَرَةً)) هِيَ عَائِشَةُ ! ((فَقَاتِلُوْا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ)) طَلْحَةُ وَالزُّبيرُ . ((مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ)) عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ . ((اللُّؤْلُؤُ وَالمَرْجَانُ)) الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ . ((وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ)) فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . ((عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ * عَنِ النَّبَإِ الْعَظِيمِ)) عليُّ بنُ أبي طالبٍ . ((إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)) هُوَ عَلِيٌّ ، وَيَذْكُرُونَ الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ تَصَدُّقُه بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلاةِ . وكذلك قوله ((أُولَـئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ)) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ لما أُصِيبَ بِحَمْزَةَ .

لما انحرف المعتزلة والأشاعرة والكلابية والكرامية والماتريدية والمرجئة ونحوهم من أهل البدع عن المنهج الحق الذي عليه السلف وأهل القرون الفاضلة من أصول الدين ومسلماته وتلاعبوا في التفسير لخدمة مذاهبهم استغل ذلك أعداء الدين من الباطنية الرافضة والإسماعيلية وطوائفهم من الفلاسفة والقرامطة وغيرهم في التلاعب بنصوص الوحي في خدمة مذاهبهم ففسروا القران بما لا يقبل ديناً ولا لغةً ولا عقلاً وقد ذكر شيخ الإسلام نماذج من تفاسيرهم العجيبة التي لا يقبلها العامي صاحب الفطرة السوية فضلاً عن العالم . وقالوا للأشاعرة مثلاً كما أنكم تقولون ((الرحمن على العرش استوى)) أي استولى ((وجاء ربك)) وجاء أمر ربك فصرفتم اللفظ عن ظاهره فنحن أيضاً نصرف اللفظ عن ظاهرة ونقول ((تبت يدا أبي لهب)) أي أبو بكر وعمر فما الفرق بين صرفنا وصرفكم للفظ عن ظاهره ؟ وهكذا ردوا على سائر المبتدعة .

ومِمَّا يُقارِبُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الوُجُوهِ مَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِن الْمُفسِّرِينَ فِي مِثْلِ قولِهِ ((الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ)) إنَّ الصَّابرين رَسُولُ اللهِ ، وَالصَّادِقِينَ أَبُو بَكْرٍ ، وَالقَانِتِينَ عُمَرُ ، وَالْمُنفِقِينَ عُثْمَانُ ، وَالْمُسْتَغْفِرِينَ عليٌّ . وَفِي مِثْلِ قَولِهِ ((مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ)) أَبُو بَكْرٍ . ((أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ)) عُمَرُ . ((رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)) عُثمانُ . ((تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّدًا)) عليٌّ . وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِم ((وَالتِّينِ)) أَبُو بَكْرٍ ((وَالزَّيْتُونِ)) عُمَرُ ((وَطُورِ سِينِينَ)) عُثْمَانُ ((وَهَذَا الْبَلَدِ الأَمِينِ)) عليٌّ . وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ تَارَةً تَفْسِيرَ اللَّفْظِ بِمَا لاَ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِحَالٍ ، فَإِنَّ هَذِهِ الأَلْفَاظَ لاَ تَدُلُّ عَلَى هَؤُلاَءِ الأَشْخَاصِ بِحالٍ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى ((وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا)) كُلُّ ذَلِكَ نَعْتٌ لِلَّذِينَ مَعَهُ ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيها النُّحَاةُ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ ، وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّهَا كُلَّهَا صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ وَهُم الَّذِين مَعَهُ ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنْهَا مُرَادًا بِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ .

وَتَتَضَمَّنُ تَارَةً جَعْلَ اللَّفْظِ الْمُطْلَقِ العَامِّ مُنْحَصِرًا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِم : إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ((إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا)) أُرِيدَ بِهَا عَلِيٌّ وَحْدَهُ . وَقَوْلُ بَعْضِهِم : إِنَّ قَوْلَهُ ((وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ)) أُرِيدَ بِهَا أَبُو بَكْرٍ وَحْدَهُ . وَقَوْلُهُ ((لاَ يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ)) أُرِيدَ بِهَا أَبُو بَكْرٍ وَحْدَهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

كل انحراف يقابله في الغالب انحرافٌ في الطرف الآخر كما روي عن بعضهم أنه تقابل مع نصراني فقال النصراني المسيح بن الله فقال خسئت بل محمدٌ هو ابن الله ، وبعضهم حين يسمع النصارى يسبون النبي صلى الله عليه وسلم يقوم بسب المسيح عليه السلام ، فهذا انحراف في مقابل انحراف ، ولما سبَّ الرافضة ومن تبعهم الصحابة واخترعوا تفاسير في سبهم قابلهم طرفٌ آخر أرادوا مدح الصحابة فاخترعوا تفاسير في مدح أشخاصٍ بعينهم وأما مدحهم بالعموم فهو ثابت في الكتاب في آياتٍ كثيرة ، وأما قول إن المراد بالآية فلان وحده فذلك قول بلا دليل وإنما هو نصرة لما يعتقد وهو من جنس فعل المبتدعة وتلاعبهم بالنصوص .

وَتَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ وَأَمْثَالِهِ أَتْبَعُ لِلسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَسْلَمُ مِن البِدْعَةِ مِن تَفْسِيرِ الزَّمَخْشَرِيِّ ، وَلَوْ ذَكَرَ كَلاَمَ السَّلَفِ الْمَوْجُودَ فِي التَّفَاسِيرِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُم عَلَى وَجْهِهِ لَكَانَ أحسَنَ وَأَجْمَلَ ، فَإِنَّهُ كثيرًا مَا يَنْقُلُ مِن تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ وَهُوَ مِن أَجَلِّ التَّفاسِيرِ

الْمَأْثُورَةِ وَأَعْظَمِهَا قَدْرًا ، ثُمَّ إِنَّهُ يَدَعُ مَا نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السَّلَفِ لاَ يَحْكِيهِ بِحَالٍ ، وَيَذْكُرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِم طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الكَلاَمِ الَّذِينَ قَرَّرُوا أُصُولَهُم بِطُرُقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَّرَتْ بِهِ الْمُعْتَزِلَةُ أُصُولَهمْ ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى السُّنَّةِ مِن الْمُعْتَزِلَةِ ، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ عَلَى الْمَذْهَبِ ؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ وَالأَئِمَّةَ إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ قَوْلٌ ، وَجَاءَ قَوْمٌ وَفَسَّرُوا الآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ لأَجْلِ مَذْهَبٍ اعْتَقَدُوه ، وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ صَارُوا مُشَارِكِينَ لِلْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِم مِنْ أَهْلِ البِدَعِ فِي مِثْلِ هَذَا .

تفسير بن عطية وهو محمد بن عبد الحق بن عطية الأندلسي المتوفي سنة (٥٤٦هـ) اسمه (المحرر الوجيز) وهو في العقيدة على مذهب أهل الكلام الذين يأخذون المعتقد من مصطلحات اليونان والفلاسفة وجعلوا لهم أصولاً يسمونها علم الكلام يبنون عليها الاعتقاد بعيداً عن عقيدة السلف والأئمة ويحرفون النصوص لتتوافق مع قواعدهم التي اخترعوها فيقول شيخ الإسلام هم مشاركين للمعتزلة في تحريف معاني النصوص لأجل مذاهبهم وإن زعموا أنهم من أهل السنة وأنهم اعداء للمعتزلة في الظاهر ، فإن الأشاعرة والماتريدية والكلابية وغيرهم من أهل الكلام يزعمون أنهم من أهل السنة وليسوا كذلك وإنما أهل السنة من كانوا على مثل ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم من المعتقد .

تنبيه : قال الشيخ خالد بن عثمان السبت عن تفسير بن عطية : من أنفع وأجود الكتب في التفسير ، والمؤلف صدّره بمقدمة مهمة في التفسير ، ومقدمته من أنفع المقدمات ، ذكر فيها أشياء تتعلق بفضل القرآن والاعتصام به ، وفضل التفسير ، والكلام على لغته ، والنظر في

إعرابه ودقائق معانيه ، والحذر من الجرأة على التفسير ، ومراتب المفسرين ، ومعنى الأحرف السبعة ، وجمع القرآن ، وشكل المصحف ، ونقطه وتحزيبه وتعشيره ، وإعجاز القرآن ، وغير ذلك من المسائل المفيدة. وهو في هذا التفسير يذكر القراءات المتواترة وغير المتواترة ، ولا يُعنى بذكر القصص إلا ما دعت إليه الحاجة لفهم الآية ، وهو تفسير نافع ، لكن فيه هذا الإشكال من جهة الاعتقاد. انتهى من شرح المقدمة .

وَفِي الْجُمْلَةِ مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِم إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ ؛ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ بَلْ مُبْتَدِعًا ، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطَؤُهُ .

السلف أعلم الناس بالتفسير فهم الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وحضروا الوقائع وشاهدوا التنزيل فهم أعلم بمعاني النصوص من غيرهم والتابعين أخذوا منهم مع معرفتهم بلغة العرب وقواعد الشريعة فالعدول عن قولهم وإحداث قولٍ يخالفه يعتبر بدعةً في الدين .

فمن أصل أصولاً يرجع إليها في التفسير والعقيدة وسائر أمور الدين تخالف مذهب السلف فهي ضلال وانحراف ، فإن كان من أخذ من تلك الأصول متعمداً كان مبتدعاً ، وإن ظنَّ أنها من عقيدة السلف وأصولهم كان مخطئاً مغفوراً له خطؤه .

لأن هناك مفسرون يسيرون على منهج السلف لكن قد تخفى عليهم المسألة فيخالفون السلف فيها لا عن عمدٍ لكن باجتهاد فهؤلاء مخطئون معذورون ، لكن من يتعمد مخالفة السلف ويرى أن منهج أهل الكلام أو غيرهم من أهل البدع هو المنهج الصحيح الذي يجب اتباعه دون مذهب السلف فهذا ضالٌ مبتدع مأزورٌ غير مأجور .

والمقصود المنهج والأصول وما أجمعوا عليه ، لا فرعيات المسائل التي يذكرها بعض السلف فإن هذه لا يوصف من خالف آحاد السلف فيها بالخطأ فضلاً عن البدعة فلربما كان الصحابي هو المخطئ كما وقع من أبي هريرة رضي الله عنه حين أدرج في حديث الغر المحجلين من آثار الوضوء قوله : فمن استطاع أن يطيل غرته فليفعل . فإنه خالف الأحاديث الدالة على النهي عن التعدي في العبادة ، ومن التعدي في العبادة مجاوزة القدر المحدد شرعاً . ومثل ما روي عن بن عباسٍ من إباحة متعة النساء ، فإنه خالف النصوص الدالة على المنع . فمن خالف مثل هذه المسائل لم يكن مخطئاً ولا مبتدعاً بل متبعاً فإن الواجب اتباع الدليل إذا عُرِفْ .

فَالْمَقْصُودُ بَيَانُ طُرُقِ العِلْمِ وَأَدِلَّتِهِ وَطُرُقِ الصَّوابِ .

قد يكون بعض من خالف السلف أراد إصابة الحق صادقاً وظن أن ما عليه قومه هو الحق الذي يقرب إلى الله تعالى كأصحاب الإعجاز العلمي المعاصر مثلاً الذين يفسرون النصوص وفق المكتشفات الحديثة ويرون أن هذا هو التفسير الصحيح للنصوص وأن السلف لم يعرفوها وأنهم قد أخطأوا جميعاً في فهم الآية وأن ما فسروه بها كان خطئاً محضاً فمثل هذا إن صدق مع الله في نيته إرادة الحق واجتهد في معرفته وكان من أهل الاجتهاد فقد يغفر الله له ، لكن هذا لا يمنعنا من أن نقول عنه إنه مخطئ بل مبتدع لأنه خالف الطريق الشرعي الصحيح للعلم ، وصحة النية لا تصحح العمل الخطأ .

وَنَحنُ نَعْلَمُ أَنَّ القرآنَ قَرَأَهُ الصَّحابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَتَابِعُوهُمْ ، وَأَنَّهُم كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ ، كَمَا أَنَّهُم أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُم وَفَسَّرَ القُرآنَ بِخِلاَفِ تَفْسِيرِهِم فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ جَمِيعًا .

فلا الدليل يدل على ما ذهبوا إليه وفسروه به ، ولا المدلول الذي أتوا به صحيحاً في نفسه فإنهم خالفوا فيه مذهب السلف ، وما خالف مذهب السلف فهو باطل ، لأنهم الأعلم بما بعث الله به نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم من الحق فهم الذين عاصروه وناصروه وأخذوا عنه وهم أعلم بالتفسير ومعاني القران لأن القران كان يتنزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بينهم ، فمن ادعى أنهم ضلوا جميعاً في معرفة الحق ومعاني كلام الله فقد انحرف .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلُّ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ لَهُ شُبْهَةٌ يَذْكُرُهَا : إمَّا عَقْلِيَّةٌ ، وَإِمَّا سَمْعِيَّةٌ ، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ . كل من خالف الحق فابتدع بدعةً في الدين فإنه يؤيد تلك البدعة بأدلةٍ يأتي بها إما عقلية بأن يقول العقل لا يصدق ما تقولون ثم يبرهن على قوله كمنكري عذاب القبر ونعيمه مثلاً فإنهم يقولون العقل لا يصدق أن الشخص يعذب في قبره أو ينعم ثم يأتون بأدلة فيقولون لو فتحنا القبر لوجدنا الميت كما هو لا نرى عنده نعيم ولا عذاب ونحو ذلك من الشبهات التي يردون بها النصوص ، وربما أتوا بأدلةٍ سمعية من القران والسنة ليشبهوا بها أو ليضربوا بعضه ببعض فمثال الشبه قول الرافضة المشروع مسح الرجلين لا غسلهما لقوله تعالى ((وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم)) فهذه شبه سمعية لأنهم ذكروا عليها دليلاً سمعياً من القران ، ومعلوم أن الأرجل معطوفة على غسل الوجوه لا مسح الرؤوس بدليل أنها جاءت منصوبة كالوجوه لا مجرورة كالرؤوس ولأن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي نزل عليه القران داوم على غسل الأرجل إذا لم تكن مستورةً بخفافٍ ونحوها .

ومثال ضرب النصوص بعضها ببعض كأن يأتي بمثل قوله تعالى ((وإن يوماً عند ربك كألف سنةٍ مما تعدون)) وقوله ((في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة)) وقوله ((فيومئذٍ لا يسئل عن ذنبه إنسٌ ولا جآن)) وقوله ((وقفوهم إنهم مسئولون)) ونحو ذلك من

النصوص التي ظاهرها المعارضة فيأتي بها ويقصد إبطالها لا الاستعلام عنها . وهؤلاء الذين يأتون بالشبه السمعية هم الذين قال الله تعالى فيهم ((هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلٌ من عند ربنا)) فإن لم تستطع الجمع بين النصوص المتعارضة ولا إزالة الشبه فكلها إلى عالمها وقل ((آمنا به كلٌ من عند ربنا)) .

وَالْمَقْصُودُ هُنا التَّنبيهُ عَلَى مَثَارِ الاخْتِلافِ فِي التَّفسيرِ ، وَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِهِ البِدَعَ البَاطِلَةَ الَّتِي دَعَتْ أَهْلَهَا إِلَى أَنْ حَرَّفُوا الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ . وَفَسَّرُوا كَلامَ اللهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَيْرِ مَا أُرِيدَ بِهِ ، وَتَأَوَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ . فَمِنْ أُصُولِ العِلْمِ بِذَلِكَ أَنْ يَعْلَمَ الإِنْسَانُ القَوْلَ الَّذِي خَالَفُوه وَأَنَّهُ الْحَقُّ ، وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ تَفْسِيرَ السَّلَفِ يُخَالِفُ تَفْسِيرَهُم ، وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ تَفْسِيرَهُمْ مُحْدَثٌ مُبْتَدَعٌ ، ثُمَّ أَنْ يَعْرِفَ بِالطُّرُقِ الْمُفَصَّلَةِ فَسَادَ تَفْسِيرِهِمْ بِمَا نَصَبَهُ اللهُ مِن الأَدِلَّةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ .

ينبغي على من تصدى للتفسير وأراد النظر في التفاسير ومعرفة التفسير الحق أن يرجع إلى أقوال السلف ويعرف مذاهبهم وأدلتهم التي بنوا عليها تلك الأقوال ، وذلك من خلال التفاسير الأثرية التي تذكر أقوالهم كتفسير بن جرير وبن كثير والبغوي وغيرهم ، ومن خلال كتب العقائد السلفية كعقيدة اللالكائي وغيرها ، فإن لم يستطع معرفة مذاهبهم ، أو معاني أقوالهم ، أو التمييز بين ما صح منها وما لم يصح ، فعليه أن يسأل الأئمة الذين عرفوا باتباع السلف والسير على منهاجهم ، ثم بعد ذلك يستطيع أن ينظر في التفاسير الأخرى والأقوال الأخرى فإن كانت مخالفةً لأقوال السلف خلاف تضاد فهي أقوال محدثة باطلة فلا يلتفت

إليها ، بل عليه إن استطاع أن يبين بطلانها بمخالفتها للحق لأن الحق قد جعل الله له أدلةً توضحه وتظهره بخلاف الباطل فهو ظلماتٌ وإنما يستدل على بطلانه بمخالفته للحق .

وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِن الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ وَتَفْسِيرِهِ مِن الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ جِنْسِ مَا وَقَعَ فِيمَا صَنَّفُوهُ مِنْ شَرْحِ القُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ .

أي أدخلوا في شرح الحديث من مذاهب أهل البدع وأقوالهم ، إما تأييداً لهم لكونهم على مذاهبهم ، وإما جهلاً بحالهم وعدم معرفة بمذاهب السلف وأنهم خالفوهم ، فينبغي على من تصدى لشرح الأحاديث ومعرفة المعنى الحق لأقوال النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع إلى أقوال السلف ومذاهبهم .

وَأَمَّا الَّذِين يُخْطِئُونَ فِي الدَّلِيلِ لاَ فِي الْمَدْلُولِ : فَمِثْلُ كَثِيرٍ مِن الصُّوفِيَّةِ وَالوُعَّاظِ وَالفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ ، يُفَسِّرُونَ القُرْآنَ بِمَعَانٍ صَحِيحَةٍ لَكِنَّ القُرْآنَ لاَ يَدُلُّ عَلَيْهَا ، مِثْلُ كَثِيرٍ مِمَّنْ ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ فِي (حَقَائِقِ التَّفسِيرِ) وَإِنْ كَانَ فِيمَا ذَكَرُوهُ مَا هُو مَعَانٍ بَاطِلَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي القِسْمِ الأَوَّلِ ؛ وَهوَ الْخَطَأُ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ جَمِيعًا ، حَيْثُ يَكُونُ الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدُوهُ فَاسِدًا .

بعد أن ذكر المصنف الخطأ في الدليل والمدلول أراد أن يبين حال من أخطأ في الدليل لا في المدلول وذكر بعض أصنافهم وأنهم يفسرون الآية بمعنىً صحيح في نفسه لكن الآية لا تدل عليه كتفسيرهم قوله تعالى ((قاتلوا الذين يلونكم من الكفار)) قالوا : الآية تدل على مجاهدة النفس بفعل الطاعات وترك المنكرات . فمجاهدة النفس فعل صحيح في نفسه لكن هذه الآية لا تدل عليه بل تدل على قتال الكفار المجاورين . فهؤلاء أخطأوا في الدليل لا في المدلول ، وقد يخطئون في المدلول أحياناً إذا كان المعنى المذكور باطلاً في نفسه .

ومما ورد في تفاسير الصوفية تفسيرهم قوله تعالى ((إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُواْ بَقَرَةً)) أي النفس تذبح بسكين الطاعة ((ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ)) أي ما هو العمر الذي يفعل بها ذلك فيه ؟ قال ((إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لاَّ فَارِضٌ وَلاَ بِكْرٌ)) أي لا في شرخ الشباب وقت الطيش ، ولا في سن الكهولة والضعف ((عوانٌ بين ذلك)) في وسط العمر ((قَالُواْ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاء فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ)) صفرة الوجوه من تعب العبادة وهي صفرة أصحاب الرياضة الصوفية ، رياضة النفوس ، وليست صفرة مرض وعلة . ((قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي إن البقر تشابه علينا)) سألوا هل يعمل في أمور الدنيا أم لا ؟ فكان الجواب ((إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لاَّ ذَلُولٌ تُثِيرُ الأَرْضَ وَلاَ تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لاَّ شِيَةَ فِيهَا)) أي ليس بجوّاب للأسواق ، وإنما في خلوة يتعبد لله . ويسمون هذه الطريقة التفسير الإشاري وإنما هو تلاعبٌ بالتفسير وهو خطأ في الدليل والمدلول فلا الدليل يدل على المعنى المذكور ولا المعنى المذكور يوافق منهج السلف .

وأبو عبد الرحمن السلمي هذا ليس هو الإمام التابعي وإنما هو من أئمة الصوفية واسمه محمد بن الحسين توفي سنة ٤١٢هـ وله كتابٌ في التفسير اسمه (حقائق التفسير) في مجلدٍ واحد يتنقى من الآيات فيفسرها على ما يوافق مذهبه وينقل فيه أقوالاً لجعفر الصادق كلها في التفسير الصوفي كذباً وزوراً ، كما ينقل عنه الرافضة في الرفض ، وقد كان جعفر الصادق سنياً سلفياً لم يكن صوفياً ولا رافضياً ولا من أهل الضلالة .

فَصْلٌ

فِي أَحْسَنِ طُرُقِ التَّفْسِيرِ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ ؟

فَالْجَوَابُ : إِنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ : أَنْ يُفَسِّرَ القُرْآنَ بِالْقُرْآنِ : فَمَا أُجْمِلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَمَا اخْتُصِرَ فِي مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ .

بعد أن ذكر الشيخ الطرق الباطلة في التفسير أراد أن يبين ما هي الطرق الصحيحة التي يفسر بها كلام الله تعالى وأصحها أن يفسر القران بالقران فالله جل وعلا أعلم بمراده . فإن القران يبين بعضه بعضاً ، وأول من فسر القران بالقران هو النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لما نزل قوله تعالى ((الذين امنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلمٍ أولئك لهم الأمن وهم مهتدون)) شقَّ ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : أينا لم يظلم نفسه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ليس كما تظنون وإنما هو كما قال لقمان لابنه ((يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلمٌ عظيم)) رواه البخاري . وقول المصنف : فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فسر في موضعٍ آخر .

المجمل هو ما افتقر إلى بيان ، كقوله تعالى ((وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ)) (١٤١) سورة الأنعام فحقه مجمل بينته الأدلة الدالة على مقادير الزكاة .

وأسباب الإجمال كثيرة وأبرزها ثلاثة :

١-الاشتراك في اللفظ سواءً كان مفرداً كالمولى فإنه يطلق على الرب جل وعلا ويطلق على الملك والمالك ويطلق على السيد المعتِق ويطلق على العبد المعتَق ويطلق على من بينك وبينهم مودة ونصرة كالمؤمنين ، فلو أوصى لمولاه كانت وصيته مجملة تفتقر إلى تبيين . وكالقرء فإنه يطلق على الحيض والطهر .

أو كان اللفظ المشترك مركباً كقوله تعالى ((أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ)) (٢٣٧) سورة البقرة لتردده بين الولي والزوج .

أو كان حرفاً كقوله تعالى ((فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ)) (٦) سورة المائدة لتردد (من) بين التبعيض وابتداء الغاية فمن قال للتبعيض أوجب أن يكون للصعيد غبار يعلق باليد ليتحقق المسح منه ومن جعلها لابتداء الغاية لم يوجب ذلك .

أو كان الاشتراك في مرجع الضمير كقوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الْإِنسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ)) (٦) سورة الانشقاق فالهاء في (فملاقيه) قد يعود إلى الرب أي فيلاقي ربه وقد يعود إلى الكدح أي فيلاقي عمله وكدحه .

٢-ابهام اللفظ كقوله تعالى ((فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ)) (٣٧) سورة البقرة فالكلمات مبهمة تحتاج إلى بيان ولذا بينها الرب جل وعلا في قوله تعالى ((قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ)) (٢٣) سورة الأعراف

٣-النقل من المعنى اللغوي إلى مصطلح شرعي كالصلاة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك فقد علمنا أنه لا يراد بها المعنى اللغوي وإنما يراد بها معنى شرعي فنحتاج إلى معرفة المراد منها ولذلك بينته نصوص الوحيين .

فيقول المصنف : فمَا أُجْمِلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ . كقوله تعالى((كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ)) (سورة الدخان:٢٨) بينتها ((كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ)) (سورة الشعراء:٥٩)

قال : وَمَا اخْتُصِرَ فِي مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ . كقوله تعالى ((أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ)) (سورة المائدة:١) بينت بسطاً في قوله تعالى ((حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ...)) إلخ ما ذكره الله عز وجل في سورة المائدة آية (٣)

وقد يكون أيضاً تفسير القرآن بالقرآن بتقييد المطلق كقوله تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ)) (سورة آل عمران:٩٠) مع قوله ((وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ)) (سورة النساء:١٨) فقيده بالموت على الكفر .

ويكون أيضاً بتخصيص العام كقوله تعالى ((فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ)) (سورة النساء:٣) مع قوله ((حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ)) الخ (سورة النساء:٢٣)

ويكون بغير ذلك فكل معنى آية عرف بسبب آيةٍ أخرى فهي تفسير لها ، وهو أجود أنواع التفسير ولكن قد يدخل الخلل من جهة المجتهد فيظن أن تلك الآية هي تفسيرٌ لتلك الآية وليس بصحيح فقد يكون المعنى مختلف أو لا تشتمل على كل المعنى كقوله تعالى ((الحمد لله رب العالمين)) مع قوله ((قال فرعون وما رب العالمين قال رب السماوات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين)) فيأتي من يقول نفسر رب العالمين في الآية الأولى بما جاوب به موسى على فرعون فيكون المقصود برب العالمين هو رب السماوات والأرض وما بينهما . ولا شك أن هذا بعض المعنى وليس كله فإن كل ما سوى الله عالم فيدخل فيه ما فوق السماوات كالجنة والنار والكرسي والعرش وحملته وكل ما سوى الله .

ومن أجود ما ألف في ذلك (أضواء البيان في تفسير القران بالقران) للشيح محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله وتفسير بن كثير رحمه الله فقد اعتنى في تفسيره بهذا النوع .

فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ : فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ ، وَمُوَضِّحَةٌ لَهُ ، بَلْ قَدْ قَالَ الإِمامُ أَبُوعَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ : " كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهِمَهُ مِن الْقُرْآنِ قَالَ اللهُ تَعَالَى ((إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلاَ تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا)) سُورَةُ النِّسَاءِ : ١٠٥ وَقَالَ تَعَالَى ((وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)) سُورَةُ النَّحْلِ : ٤٤ وَقَالَ تَعَالَى ((وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)) سُورَةُ النَّحْلِ : ٦٤ وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ) يَعْنِي : السُّنَّةَ . وَالسُّنَّةُ أَيْضًا تَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ كَمَا يَنْزِلُ الْقُرْآنُ ، لاَ أَنَّهَا تُتْلَى كَمَا يُتْلَى . وَقَد اسْتَدَلَّ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِن الأَئِمَّةِ ، عَلَى ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ كَثِيرَةٍ ، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ .

وَالغَرَضُ أَنَّكَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ القُرْآنِ مِنْهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِن السُّنَّةِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعاذٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ (بِمَ تَحْكُـــمُ ؟) قَالَ : بِكِتَابِ اللهِ ، قَالَ (فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟) قَالَ : فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ، قَالَ (فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟) قَالَ : أجتهدُ رَأْيِي . قَالَ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدْرِهِ وَقَالَ (الْحَمْدُ للهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ) وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَسَانِيدِ وَالسُّنَنِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

إن لم تجد تفسيراً للآية في القران فابحث عن تفسيرها في السنة فخير كلامٍ بعد كلام الله عز وجل كلام رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلامه عليه الصلاة والسلام وحيٌ من عند الله

كما قال تعالى ((وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى)) وهو أعلم الناس بتفسير كلام الله.

وتفسير القران بالسنة على أنواع :

النوع الأول / أن يصرح النبي صلى الله عليه وسلم بتفسير الآية بأن يذكر الآية ويذكر معنىً لها سواءً تقدم ذكر الآية أو ذكر المعنى . كقول النبي صلى الله عليه وسلم ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)) ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي) رواه مسلم . وكقوله (يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله حفاةً عراةً غرلاً) ثم قال (كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ) رواه البخاري فهذا لا خلاف في صحته إذا صح الخبر .

النوع الثاني / أن يفهم تفسير الآية من خلال سنة النبي صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى ((وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة)) فيفهم كيفية إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الصوم والحج وسائر ما جاء في القران مجملاً وبينه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله وتقريره .

النوع الثالث / أن يربط المجتهد بين الآية والحديث ويجعل ذلك الحديث هو تفسير تلك الآية . وهذا يرجع إلى الاجتهاد فيدخل فيه الخطأ والصواب فقد يكون المعنى ظاهراً كقوله تعالى ((وجيء يومئذٍ بجهنم)) مع حديث (يؤتى بجهنم يوم القيامة لها سبعون ألف زمام مع كل زمامٍ سبعون ألف ملكٍ يجرونها) فالربط ظاهر بين الآية والحديث ، فيكون اجتهاداً صحيحاً ، وقد يكون المعنى غير ظاهر فلا نجزم بصحة الاجتهاد ولا خطئه ، وقد يكون المعنى مخالفاً فيكون اجتهاداً باطلاً ، والمقصود أن هذا وإن سمي بتفسير القران بالسنة

إلا أنه في الحقيقة تفسيرٌ بالاجتهاد فنطبق عليه قواعد الاجتهاد المعلومة في كتب أصول الفقه

.

تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ

وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ تَجِد التَّفسيرَ فِي القُرْآنِ وَلاَ فِي السُّنَّةِ ؛ رَجَعْتَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحابةِ ؛ فَإِنَّهُم أَدْرَى بِذَلِكَ لِمَا شَاهَدُوهُ مِن الْقَرَائِنِ وَالأَحْوَالِ الَّتِي اخْتُصُّوا بِهَا ، وَلِمَا لَهُم مِن الفَهْمِ التَّامِّ والعِلْمِ الصَّحيحِ ، لاَ سِيَّما عُلَمَاؤُهُمْ وَكُبَرَاؤُهُمْ كَالأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ وعَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ . قَالَ الإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا جَابِرُ بنُ نُوحٍ ، قَالَ : أَنبَأَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابنَ مسعُودٍ : وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلاَّ وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَا نَزَلَتْ وَأَيْنَ نَزَلَتْ ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَنَالُهُ الْمَطَايَا لأَتَيْتُهُ . وَقَالَ الأَعْمَشُ أَيْضًا عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ . وَمِنْهُمُ الْحَبْرُ الْبَحْرُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ بِبَرَكَةِ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ، حَيثُ قَالَ (اللَّهُـــمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ) . وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أنبأنا وَكِيعٌ ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ ، قَالَ عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابنَ مسعُودٍ : نِعْمَ تُرْجُمَانُ القُرآنِ ابنُ عَبَّاسٍ . ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ الأَزْرَقِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بنِ صُبَيحٍ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَن ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قالَ : نِـــعْمَ التُّرجُمَانُ لِلْقُرْآنِ ابنُ عبَّاسٍ . ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ

عَنِ الأَعْمَشِ بِهِ كَذَلِكَ . فَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذِهِ العِبارَةَ ، وَقَدْ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ عَلَى الصَّحِيحِ ، وَعُمِّرَ بَعْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ سِتًّا وَثَلاَثِينَ سَنَةً . فَمَا ظُنُّكَ بِمَا كَسَبَهُ مِن الْعُلُومِ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ ؟ وَقَالَ الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ : اسْتَخْلَفَ عَلِيٌّ عَبْدَ اللهِ بنَ عبَّاسٍ عَلَى الْمَوسِمِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَرَأَ فِي خُطْبَتِهِ سُورَةَ البقرَةِ وَفِي رِوَايةٍ سُورَةَ النُّورِ فَفَسَّرَهَا تَفْسِيرًا لَوْ سَمِعَتْهُ الرُّومُ والتُّركُ والدَّيلَمُ لأَسْلَمُوا .

إذا لم تجد تفسيراً للآية في القران ولا في السنة فإنك ترجع إلى أقوال الصحابة رضي الله عنهم لأنهم جالسوا النبي صلى الله عليه وسلم وأخذوا عنه مباشرةً ، والقران كان يترل عليه وهو بينهم فيعرفون أسباب نزوله ويسألونه عما استشكل عليهم منه ، مع ما تميزوا به من سلامة اللغة والمعتقد والنية . فتفسيرهم أولى من تفسير غيرهم ، وخاصةً الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وغيرهم .

وَلِهَذَا فَإِنَّ غَالِبَ مَا يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بنُ عَبْدِ الرَّحمنِ السُّدِّيُّ الكَبِيرُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ هَذَيْنِ الرَّجلَيْنِ : ابنِ مسعودٍ وابنِ عبَّاسٍ ، وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ يَنْقُلُ عَنْهُم مَا يَحْكُونَهُ مِنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الكِتَابِ الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ (بَلِّغُوا عنـــي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ) رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو . وَلِهَذَا كَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو قَدْ أَصَابَ يَومَ اليرموكِ زَامِلَتَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الكِتَابِ ؛ فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْهُما بِمَا فَهِمَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِن الإِذْنِ فِي ذَلِكَ .

هناك السدي الصغير رمي بالتشيع ولا يؤخذ تفسيره أما السدي الكبير فيؤخذ تفسيره وقد نقل أكثره عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباسٍ رضي الله عنهم دون أن يفرق بين ما

ذكروه اجتهاداً وبين ما أخذوه عن بني إسرائيل لأن الصحابة الكرام فمن بعدهم من أهل العلم يستجيزون الرواية عن بني إسرائيل لقول النبي صلى الله عليه وسلم (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) ألا أنه ينبغي التفريق بين ما ذكروه نقلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أو اجتهاداً بما فهموه من نصوص الوحيين وبين ما أخذوه عن بني إسرائيل فإنه ليس كل ما جاء عن بني إسرائيل يؤخذ وقد تقدم الكلام عن حكم الإسرائيليات وأعاده المصنف تحذيراً منه لئلا يخلط بالنصوص الشرعية فيظن أنه منها وليس كذلك ولذلك قال المصنف :

وَلَكِنَّ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الإِسْرَائِيلِيَّةَ تُذْكَرُ لِلاسْتِشْهَادِ لاَ لِلاعْتِقَادِ ، فَإِنَّهَا عَلَى ثَلاَثَةِ أَقْسَامٍ :

أَحَدِهَا : مَا عَلِمْنَا صِحَّتَه مِمَّا بِأَيْدِينَا مِمَّا يَشْهَدُ لَهُ بِالصِّدقِ ، فَذَاكَ صَحِيحٌ .

والثَّاني : مَا عَلِمْنَا كَذِبَهُ بِمَا عِنْدَنَا مِمَّا يخالِفُهُ .

وَالثَّالثُ : مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ . لاَ مِنْ هَذَا القَبِيلِ ، وَلاَ مِنْ هَذَا القبيلِ ؛ فَلا نُؤْمِنُ بِهِ وَلا نُكَذِّبُهُ ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ لِمَا تَقَدَّمَ ، وَغَالِبُ ذَلِكَ مِمَّا لاَ فَائِدَةَ فِيهِ تَعُودُ إِلَى أَمْرٍ دِينِيٍّ . وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ عُلَمَاءُ أَهْلِ الكِتَابِ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا ، وَيَأْتِي عَنِ الْمُفَسِّرِينَ خِلاَفٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ . كَمَا يَذْكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءَ أَصْحَابِ الكَهْفِ ، وَلَوْنَ كَلْبِهِمْ ، وَعِدَّتَهُم ، وَعَصَا مُوسَى مِنْ أَيِّ الشَّجرِ كانَتْ ، وَأَسْمَاءَ الطُّيورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللهُ تَعَالَى لإِبْرَاهِيمَ ، وَتَعْيِينَ البَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْمَقْتولُ مِن البَقَرَةِ ، وَنَوْعَ الشَّجَرةِ الَّتِي كَلَّمَ اللهُ مِنْهَا مُوسَى إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي القُرْآنِ مِمَّا لاَ فَائِدَةَ فِي تَعْيِينِهِ تَعُودُ عَلَى الْمُكَلَّفِينَ فِي دُنْيَاهُمْ وَلاَ فِي دِينِهِمْ .

وَلَكِنَّ نَقْلَ الْخِلاَفِ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ جَائِزٌ . فلا يرمي كل ما نقل عنهم فإنه ربما كان فيه فائدة وإلا لما أباحه الشرع ، وقد بيَّن المصنف دليل الجواز من القران فقال :

كَمَا قَالَ تَعَالَى ((سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ قَلِيلٌ فَلاَ تُمَارِ فِيهِمْ إِلاَّ مِرَآءً ظَاهِرًا وَلاَ تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا)) سُورَةُ الْكَهْفِ :٢٢ ووجه الدلالة أن الله تعالى ذكر أقوالهم وخلافهم وبين الصحيح منها ورد الباطل ، وقد بيَّن المصنف القاعدة التي ينبغي أن يسير عليها المفسر إذا وجد خلافاً في الإسرائيليات ونحوها فقال : فَقَد اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الكريمةُ عَلَى الأَدَبِ فِي هَذَا المقَامِ ، وَتَعْلِيمِ مَا يَنْبَغِي فِي مِثْلِ هَذَا ، فَإِنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِثَلاَثَةِ أَقْوَالٍ ضَعَّفَ القَوْلَيْنِ الأَوَّلَيْنِ وَسَكَتَ عَن الثَّالِثِ فَدَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ إِذْ لَوْ كَانَ بَاطِلاً لَرَدَّهُ كَمَا رَدَّهُمَا ، ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الاطِّلاَعَ عَلَى عِدَّتِهِم لاَ طَائِلَ تَحْتَهُ ، فيُقالُ فِي مِثْلِ هَذَا ((قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم)) فَإِنَّهُ لا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلاَّ قَلِيلٌ من النَّاسِ مِمَّنْ أَطْلَعَهُ اللهُ عَلَيْهِ ، فَلِهَذَا قَالَ ((فَلاَ تُمَارِ فِيهِمْ إِلاَّ مِرَآءً ظَاهِرًا)) أَيْ : لاَ تُجْهِدْ نَفْسَكَ فِيمَا لاَ طَائِلَ تَحْتَهُ ، وَلاَ تَسْأَلْهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ رَجْمَ الْغَيْبِ . فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حِكَايَاتِ الْخِلاَفِ أَنْ تُستَبْعَدَ الأقوالُ فِي ذَلِكَ المقَامِ ، وَأَنْ يُنَبَّهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا ، وَيُبْطَلَ البَاطِلُ ، وَتُذْكَرَ فَائِدَةُ الْخِلاَفِ وَثَمَرَتُهُ ؛ لِئَلاَ يَطُولَ النِّزاعُ وَالخِلاَفُ فِيمَا لاَ فَائِدَةَ تَحْتَهُ فيُشتَغَلَ بِهِ عَن الأَهَمِّ .

أي ليستبعد ما لا فائدة فيه من هذه الأقوال والتي لو كان فيها فائدة لبينته النصوص الشرعية فينبغي اختصار الخلاف واستبعاد الأقوال الباطلة وذكر القول الصحيح الذي تؤيده الأدلة ،

وإن كان للخلاف فائدة وثمره ذكرها لئلا يضيع من الفوائد شيء على من تصدى للتفسير ، وأما ما لا فائدة فيه فلا يطيل فيه ويشتغل فيه عن الأهم .

فَأَمَّا مَنْ حَكَى خِلافًا فِي مَسْأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ نَاقِصٌ ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الصَّوابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ ، أَوْ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيُطْلِقُهُ وَلاَ يُنَبِّهُ عَلَى الصَّحِيحِ مِن الأَقْوالِ ، فَهُوَ ناقصٌ أَيْضًا ، فَإِنْ صَحَّحَ غيرَ الصَّحِيحِ عَامِدًا فَقَدْ تَعَمَّدَ الكَذِبَ ، أَوْ جَاهِلاً فَقَدْ أَخْطَأَ . كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الخِلاَفَ فِيمَا لاَ فَائِدَةَ تَحْتَهُ أَوْ حَكَى أَقْوَالاً مُتَعَدِّدَةً لَفْظًا ، وَيَرْجِعُ حَاصِلُهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنىً فَقَدْ ضَيَّعَ الزَّمَانَ ، وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، فَهُوَ كَلاَبِسِ ثَوْبَي زُورٍ . وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوابِ .

هذه قاعدة فيمن حكى الخلاف ، فينبغي أن يذكر كل الأقوال فيها ، والمراد الأقوال المعتبرة لا الشاذة التي لا يلتفت إليها ، فمن حكى خلافاً و لم يذكر كل الأقوال المعتبرة فيها فيعتبر بحثه ناقصاً لم يوف المسألة حقها ، إذ قد يكون القول الصحيح هو الذي لم يذكره ، وكذلك من يحكي الخلاف ولا يذكر القول الصحيح فيعتبر بحثه ناقصاً ، فلا بد أن يرجح بين الأقوال ، فإن رجح بين الأقوال و لم يوفق للقول الصحيح فإن كان عن عمدٍ بأن يعلم أن هذا ليس هو القول الصحيح لكنه رجحه لحاجةٍ في نفسه كان كاذباً ، وإن لكان لا يعرف القول الصحيح وظنَّ أن ما اختاره هو القول الصحيح كان مخطئاً ، وليس المخطئ كالكاذب فإن المخطئ مغفور له والكاذب آثم . وكذلك من أحب أن يتشدق بذكر الخلافات التي لا فائدة من ذكرها أو حاصلها يرجع إلى معنىً واحد أو معنيين ، وإنما ذكرها ليقال إنه عالمٌ بأقوال الناس وخلافاتهم وهو ليس كذلك فهو كلابس ثوبي زور . وهذا مثل يضرب فيمن تمدح بما ليس عنده . أي يلبس ثوبين ليست له إما وديعة أو عارية ليظن الناس

أنه غني أو نحو ذلك وأصله ما جاء عن أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما أن امرأة قالت : يا رسول الله إن لي ضرة فهل عليَّ جناح إن تشبعت من زوجي بما لم يعطني فقال (المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور) . أي المتزين بما ليس عنده ، لأنها أرادت أن تدعي أن لها من الحظوة عند زوجها أكثر مما يعطيها تريد بذلك غيظ ضرتها ، والإفساد بينها وبين الزوج .

فصلٌ

فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ

إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفسيرَ فِي القُرآنِ وَلاَ فِي السُّنَّةِ وَلاَ وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحابةِ فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ من الأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ التَّابعينَ كَمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ فَإِنَّهُ آيَةٌ فِي التَّفْسِيرِ . كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلاَثَ عَرْضَاتٍ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا . وَبِهِ إِلَى التِّرمذيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ مُجَاهِدٌ : مَا فِي القُرْآنِ آيَةٌ إِلاَّ وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا . وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ : حَدَّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَجْ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ القُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ . وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ عَنْ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ تَفْسِيرِ القُرْآنِ وَمَعَهُ أَلْوَاحُهُ ، فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : اكْتُبْ . حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفسيرِ كلِّهِ ؛ وَلِهَذَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ : إِذَا جَاءَكَ التَّفسيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ .

وَكَسَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَمَسْرُوقِ بْنِ الأَجْدَعِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، وَغَيْرِهِمْ مِن التَّابِعِينَ ، وَتَابِعِيهِمْ ، وَمَنْ بَعْدَهُم ، فَتُذْكَرُ أَقْوَالُهُم فِي الآيَةِ فَيَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِم تَبَايُنٌ فِي الأَلْفَاظِ يَحْسَبُهَا مَنْ لاَ عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلافًا فَيَحْكِيهَا أَقْوَالاً وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعَبِّرُ عَنِ الشَّيءِ بِلاَزِمِهِ أَوْ نَظِيرِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنُصُّ عَلَى الشَّيءِ بِعَيْنِهِ ، وَالكُلُّ بِمَعْنًى وَاحِدٍ فِي كَثِيرٍ مِن الأَمَاكِنِ فَلْيَتَفَطَّنِ اللَّبِيبُ لِذَلِكَ ، وَاللهُ الْهَادِي .

وَقَالَ شُعْبَةُ بنُ الحَجَّاجِ وَغَيرُهُ : أَقْوَالُ التَّابِعِينَ فِي الفُرُوعِ لَيْسَتْ حُجَّةً ، فَكَيْفَ تَكُونُ حُجَّةً فِي التَّفْسِيرِ ؟ يَعْنِي أَنَّهَا لاَ تَكُونُ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَهُم ، وهَذَا صَحِيحٌ ، أَمَّا إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى الشَّيءِ فَلاَ يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً ، فَإِن اخْتَلَفُوا فَلاَ يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِم حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ ، وَلاَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ القُرْآنِ ، أَو السُّنَّةِ ، أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ .

إذا أجمع التابعون على أمرٍ كان إجماعهم حجةً على من بعدهم بلا خلاف ، ويشمل ذلك الإجماع السكوتي وهو أن يذكر أحدهم قولاً ويشتهر ولا يعرف له مخالف ، فإن لم يشتهر لم يكن حجة لكنه مقدم على غيره عند الاختلاف ، وقيل لا يقدم بل هو كقول سائر المجتهدين فيجوز لمن بعده أن يجتهد فيخالفه ، ولكن الأول أولى لأن التابعين أخذوا العلم عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما نقل المصنف عن مجاهد بن جبر أنه أخذ تفسير القران كاملاً عن بن عباسٍ رضي الله عنهما وهكذا بقية التابعين أخذوا عن الصحابة رضي الله عنهم فإذا اقترن بذلك صحة الإيمان وسلامة الفطرة والمعتقد ومعرفتهم بلغة العرب

وقربهم من عهد النبوة كان ذلك كافياً أن يجعل قولهم مقدم على قول من بعدهم ، وأما إذا اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجةً على بعض ولا حجةً على من بعدهم ، لكن لا يسوغ لمن بعدهم أن يحدث قولاً زائداً عن أقوالهم يعود عليها بالإبطال جميعاً ، فلو اختلفوا على قولين لم يكن لمن بعدهم أن يحدث قولاً ثالثاً يعود على القولين بالإبطال ، وهكذا ... ، ونبه المصنف على أنه ربما وقع في عباراتهم تباين في الألفاظ فيظن من يقرأها أنهم اختلفوا في المسألة وإنما هو من اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد ، وتقدم الفرق بين اختلاف التنوع والتضاد فراجعه إن شئت .

تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالرَّأيِ

فَأَمَّا تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِمُجَرَّدِ الرَّأيِ فَحَرَامٌ. حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ قَالَ فِي القُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ) . وَبِهِ إِلَى التِّرمذيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حِبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيلٌ أَخُو حزم القُطَعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجُونِيُّ عَنْ جُنْدُبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ) . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ غَرِيبٌ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ .

وَهَكَذا رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلمِ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيرِهِم أَنَّهُم شَدَّدُوا فِي أَنْ يُفَسَّرَ القُرْآنُ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ العِلمِ أَنَّهُم فَسَّرُوا القُرْآنَ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِم أَنَّهُم قالُوا فِي القُرْآنِ أَوْ فَسَّرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِم . وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُم مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا أَنَّهُم لَمْ يَقُولُوا مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَمَنْ قَالَ فِي القُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ ، وَسَلَكَ غَيْرَ مَا أُمِرَ بِهِ ، فَلَوْ أَنَّهُ أَصَابَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِ الأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ لأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الأَمْرَ مِنْ بَابِهِ ، كَمَنْ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَنْ جَهْلٍ فَهُو فِي النَّارِ وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ فِي نَفْسِ الأَمْرِ لَكِنْ يَكُونُ أَخَفَّ جُرْمًا مِمَّنْ أَخْطَأَ ، وَاللهُ أَعْلَمُ . وَهَكَذَا سَمَّى اللهُ تَعَالَى القَذَفَةَ كَاذِبِينَ فَقَالَ ((فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَـئِكَ عِندَ اللهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ)) سُورَةُ النُّورِ : ١٣ فَالقَاذِفُ كَاذِبٌ وَلَوْ كَانَ قَدْ قَذَفَ مَنْ زَنَى فِي نَفْسِ الأَمرِ لأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لاَ يَحِلُّ لَهُ الإِخْبَارُ بِهِ ، وَتَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ . وَلِهَذَا تَحَرَّجَ جَمَاعَةٌ مِن السَّلَفِ عَنْ تَفْسِيرِ مَا لاَ عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ، كَمَا رَوَى شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي ، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَمْ أَعْلَمْ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلاَّمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ ((وَفَاكِهَةً وَأَبّاً)) سُورَةُ عَبَسَ : ٣١ فَقَالَ : أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لاَ أَعْلَمُ . - مُنْقَطِعٌ - وَقَالَ أَبو عُبَيْدٍ أَيْضًا حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حُمَيدٍ : عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ ((وَفَاكِهَةً وَأَبّاً)) فَقَالَ : هَذِهِ الفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا هُوَ الأَبُّ ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ يا عمرُ . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَفِي ظَهْرِ قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ فَقَرَأَ ((وَفَاكِهَةً وَأَبّاً)) فَقَالَ :

وما الأبُّ ؟ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكلُّفُ ، فَمَا عَلَيْكَ أَلاَّ تَدْرِيه ؟ وَهَذَا كُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُما إِنَّمَا أَرَادَا اسْتِكْشَافَ مَاهِيَّةِ الأَبِّ ، وَإِلاَّ فَكَوْنُهُ نَبْتًا مِن الأَرْضِ ظَاهِرٌ لاَ يُجْهَلُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ((فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا * وَعِنَباً وَقَضْباً * وَزَيْتُونًا وَنَخْلاً * وَحَدَائِقَ غُلْبًا)) وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةٍ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُم لَقَال فِيها ، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا . إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابنَ عبَّاسٍ عَنْ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ؟ فَقَالَ ابنُ عبَّاسٍ فَمَا يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . فَقَالَ الرَّجلُ : إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي ، فَقَالَ ابنُ عبَّاسٍ : هُمَا يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِهِمَا . فَكَرِه أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لاَ يَعْلَمُ . وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حدَّثَنَا ابنُ عُلَيَّةَ عَنْ مَهْدِيِّ بنِ مَيْمُونٍ عَن الْوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ قَالَ : جَاءَ طَلْقُ بنُ حَبِيبٍ إِلَى جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِن القُرْآنِ فَقَالَ : أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَّا قُمْتَ عنِّي . أَوْ قَالَ : أَنْ تُجَالِسَنِي . وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عن سعيد بْنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِن القُرْآنِ قَالَ : إِنَّا لاَ نَقُولُ فِي القُرْآنِ شَيْئًا . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّهُ كَانَ لاَ يَتَكَلَّمُ إِلاَّ فِي الْمَعْلُومِ مِن القُرْآنِ . وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بنَ الْمُسيَّبِ عَنْ آيَةٍ مِن الْقُرْآنِ فَقَالَ : لاَ تَسْأَلْنِي عَن القُرْآنِ ، وَسَلْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ . يَعْنِي عِكْرِمَةَ . وَقَالَ ابنُ شَوْذَبَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بنُ أَبِي يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نَسْأَلُ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيَّبِ عَن الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ ، فَإِذَا سَأَلْنَاهُ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِن الْقُرْآنِ سَكَتَ كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْ . وقالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : لَقَدْ أَدْرَكْتُ

فُقَهَاءَ الْمَدِينَةِ ، وَإِنَّهُم لَيُعَظِّمُونَ الْقَوْلَ فِي التَّفْسِيرِ ، مِنْهُم سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، وَالقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَعِيدُ ابْنُ المسيَّبِ ، وَنَافِعٌ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ اللَّيثِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأَوَّلَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ قطُّ . وَعَنْ أَيُّوبَ ، وَابْنِ عَوْنٍ ، وَهِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَأَلْتُ عَبِيْدَةَ السَّلْمَانِيَّ عَنْ آيَةٍ مِن القُرْآنِ ، فَقَالَ : ذَهَبَ الَّذِين كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيما أُنزِلَ القُرْآنِ ، فَاتَّقِ اللهَ ، وَعَلَيْكَ بِالسَّدادِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : حَدَّثَنا مُعَاذٌ عَن ابْنِ عَوْنٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : إِذَا حَدَّثْتَ عَنْ اللهِ فَقِفْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ . حَدَّثَنا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُهُ يَتَّقُونَ التَّفسيرَ وَيَهَابُونَهُ . وَقَالَ شُعْبَةُ عَن عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي السَّفَرِ ، قَالَ : قالَ الشَّعبيُّ : وَاللهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلاَّ وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا ، وَلَكِنَّهَا الرِّوايةُ عَن اللهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عُمَرُ بنُ أَبِي زَائِدَةَ عَن الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : اتَّقُوا التَّفسيرَ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ الرِّوايةُ عَنِ اللهِ . فهَذِهِ الآثارُ الصَّحيحةُ ، وَمَا شَاكَلَهَا عَنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى تَحَرُّجِهِم عَنِ الْكَلاَمِ فِي التَّفْسِيرِ بِمَا لاَ عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ، فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِما يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرْعًا فَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ ؛ وَلِهَذَا رُوِيَ عَنْ هَؤُلاَءِ وَغَيْرِهِم أَقْوَالٌ فِي التَّفْسِيرِ ، وَلاَ مُنَافَاةَ ؛ لأَنَّهُم تَكَلَّمُوا فِيمَا عَلِمُوهُ وَسَكَتُوا عَمَّا جَهِلُوهُ ، وَهَذَا هُوَ الوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ ، فَإِنَّهُ كَمَا يَجِبُ السُّكُوتُ عَمَّا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ القَوْلُ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ ؛ لِقَولِهِ تَعَالَى ((لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ)) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧ وَلِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ مِنْ طُرُقٍ (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ) وَقَالَ ابنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنا مؤَمَّلٌ ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنادِ ، قَالَ : قَالَ ابنُ عبَّاسٍ : " التَّفسيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ : وَجْهٌ تَعْرِفُهُ العَرَبُ مِنْ كَلاَمِهَا ، وَتَفْسِيرٌ لاَ

يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ ، وَتَفسيرٌ يَعْلَمُهُ العُلَمَاءُ ، وَتَفْسِيرٌ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ . وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

بعد أن ذكر المصنف التفسير المأثور عرج على التفسير بالرأي وهو الاجتهاد فإن لم يجد المفسر تفسيراً للآية في الكتاب والسنة ولا في أقوال الصحابة والتابعين فإنه يجتهد في استنباط المعنى وهذا هو التفسير بالرأي وهو ينقسم إلى قسمين :

الأول / الرأي المذموم وهو الذي يكون بغير دليل وإنما بتخرصٍ وظنون واتباع هوى فذاك محرم .

الثاني / ما كان عن علمٍ وبصيرة ومعرفة بقواعد الأصول والتفسير وأحكام الشريعة ولغة العرب وما يلزم المجتهد معرفته حتى يكون اجتهاده صحيحاً فذاك مشروعٌ مرغبٌ فيه بل واجب ومن كتم علماً يعلمه ألجمه الله بلجامٍ من نار .

وأما الآثار التي ذكرها المصنف للسلف في فرارهم من التفسير والقول في القران فإنما لشدة ورعهم وخشيتهم أن يقولوا في القران بلا علم ، وأما ما علموه منه فإنهم يفسرونه وقد نقل عنهم تفسير بعض الآيات كما نقل عن الصديق رضي الله عنه قوله : أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية ((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم وصححه الألباني وهكذا جاء عن غيره ممن ورد عنهم التورع في التفسير أنهم فسروا بعض الآيات ، فتبين أنهم إنما امتنعوا عن تفسير ما لا يعلمون وأما ما يعلمون فإنهم يفسرونه ، وقد وقع بين السلف خلاف في التفسير مما يدل على أنهم اجتهدوا ولو كان منقولاً لما اختلفوا فيه .

ثم ذكر المصنف أثر بن عباس وهو قوله : التَّفسيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ : وَجْهٌ تَعْرِفُهُ العَرَبُ مِنْ كَلاَمِهَا ، وَتَفْسِيرٌ لاَ يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ ، وَتَفسيرٌ يَعْلَمُهُ العُلَمَاءُ ، وَتَفْسِيرٌ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ .

فالأول / لا يحتاج إلى بحثٍ وسؤال عن المعنى لأن معناه يعرف من اللغة وهو أغلب القران .

والثاني / لا يعذر أحدٌ بجهالته لأنه فرض عين وذلك كالتوحيد والشرك والعبادات ونحو ذلك مما يجب على كل مكلفٍ معرفته .

والثالث / يعلمه العلماء دون بقية الناس لأنه يحتاج إلى استنباط واستدلال وترجيحٍ بين الأقوال المختلفة فلا يقدر عليه إلا العلماء .

والرابع / لا يعلمه إلا الله وهو حقائق الأمور الغيبية ككيفية صفات الباري وعذاب القبر ونعيمه ونحو ذلك .

ويمكن تلخيص ما ذكره شيخ الإسلام من قواعد على النحو التالي :

القاعدة الأولى / أن العلم الصحيح هو الذي يؤخذ من الكتاب والسنة الصحيحة أو يكون اجتهاداً مؤيداً بالأدلة الشرعية كالنص والإجماع والقياس وما سوى ذلك فمردود .

القاعدة الثانية / أن الأمة تحتاج إلى فهم القران لأنه طريق هدايتها وسبيل نجاتها .

القاعدة الثالثة / أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بيَّن معاني القران لأصحابه وأمته .

القاعدة الرابعة / أن الصحابة والتابعين هم أعلم الأمة بالقران

القاعدة الخامسة / أن التابعين قد أخذوا التفسير من الصحابة كما أخذ الصحابة التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم وربما كان لهم اجتهادات لكنها قليلة ولذلك كان الخلاف بينهم قليلاً .

القاعدة السادسة / أن أكثر الخلاف بين السلف هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد .

القاعدة السابعة / أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب سواءً في الأمر والنهي أو المدح والذم فلا تختص بمن نزلت فيه وإنما بمن يماثله .

القاعدة الثامنة / أن معرفة سبب النزول مما يعين على فهم الآية لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب .

القاعدة التاسعة / أن السلف قد يقولون نزلت الآية في كذا ولا يكون مقصدهم سبب النزول وإنما التنبيه على أن الآية تتضمن المشار إليه ، ولذلك لا يعتبر اختلافاً إذا ذكر كل واحدٍ منهم أمراً وذكر أن الآية نزلت فيه .

القاعدة العاشرة / أن من أسباب الاختلاف الاشتراك في اللفظ كلفظ (القرء)

القاعدة الحادية عشر / أن الترادف في اللغة قليل وفي القران إما نادر أو معدوم وإنما يفسر بالمعنى المقارب ولذلك يجد بعض الناس عبارات مختلفة للسلف وإنما لتعبيرهم ببعض المعنى .

القاعدة الثانية عشر / أن الاختلاف له أسباب أهمها عدم سماع الدليل أو نسيانه أو عدم وضوحه أو الغلط في فهمه أو اعتقاد وجود معارض راجح ونحو ذلك .

القاعدة الثالثة عشر / أن الاختلاف في التفسير يمكن أن يرجع إلى النقل أو الاستدلال .

القاعدة الرابعة عشر / أن المنقول منه ما يمكن التمييز بين صحيحه وضعيفه وهو أغلبه ومنه ما لا يمكن ذلك وهو قليل وغالبه مما لا فائدة فيه كأكثر الإسرائيليات .

القاعدة الخامسة عشر / أن غالب المنقولات في التفسير من المراسيل وهي من قسم الضعيف إلا إذا تعددت طرق الخبر من غير مواطأة ، أو تلقته الأمة بالقبول ، فيحكم بصحته .

القاعدة السادسة عشر / أن الخلاف في الاستدلال ناتج من سببين أحدهما حمل النصوص لتوافق ما في نفسه والثاني الاعتماد على اللغة دون القواعد الشرعية المعتبرة .

القاعدة السابعة عشر / أن العدول عن مذهب السلف في العقيدة والتفسير ضلال وانحراف .

القاعدة الثامنة عشر / أن أحسن الطرق في التفسير أن يفسر القران بالقران ثم بالسنة ثم بأقوال الصحابة ثم التابعين وهم سلف الأمة وأهل القرون الفاضلة .

القاعدة التاسعة عشر / أن الإسرائيليات لا تقبل جملة ولا ترد جملة إنما يقبل بعضها بشروط .

القاعدة العشرون / أن التفسير بالرأي إن كان عن علمٍ وبصيرة فهو محمود وإلا كان مذموماً .

تم الانتهاء منه في (١٤٣٦/٦/١هـ) نفع الله به .